

شرح سنن أبي داود

للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي

مع شرح الحافظ شمس الدين ابن قيم الجوزية

محتوى الجزء الرابع عشر: تتمة كتاب الأدب.

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤١٠هـ - ١٩٩٠م

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت. لبنان
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ تلكس: Nasher 41245 Le
هاتف: ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥ ـ باب ما يقول [القول] إذا هاجت الريح [ريح]

٥٠٨٦ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مُحمَّدٍ المَرْوَزِيُّ وَسَلَمَةُ ـ يَعني ابنَ شَبِيبٍ ـ قالا أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ حدَّثني ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ الله، قالَ سَلَمة: فَرَوْحُ الله تَأْتِي بالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بالْعَذَابِ، فإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلا تَسُبُّوهَا وَسَلُوا [وَاسْأَلُوا] الله خَيْرَهَا وَاسْتَعِيذُوا بالله مِنْ شَرِّهَا».

٥٠٨٧ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ صَالحٍ أخبرنا عَبْدُ الله بنُ وَهْبٍ أنبأنا عَمْرُو أَنَّ أَبَا النَّضرِ حَدَّثَهُ عن سُلَيْمانَ بنِ يَسَارٍ عن عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهَا قالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ قَطُّ مُسْتَجْمِعاً ضَاحِكاً حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كانَ يَتَبَسَّمُ وَكانَ إِذَا

(باب ما يقول إذا هاجت الريح)

في القاموس: هاج يهيج هيجاً وهيجاناً ثار.

(الريح من روح الله) بفتح الراء بمعنى الرحمة كما في قوله تعالى: ﴿ولا تيأسوا من روح الله إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون﴾ أي يرسلها الله تعالى من رحمته لعباده **(فلا تسبوها)** لأنها مأمورة **(وسلوا الله خيرها)** أي خير ما أرسلت به، وفي بعض النسخ واسألوا الله **(من شرها)** أي من شر ما أرسلت به.

قال المنذري: وأخرجه النسائي وابن ماجة وأخرجه النسائي أيضاً من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ومن حديث عمر بن سليم الزرقي عن أبي هريرة، والمحفوظ حديث ثابت بن قيس.

(مستجمعاً) أي مبالغاً في الضحك لم يترك منه شيئاً يقال استجمع السيل اجتمع من كل موضع واستجمعت للمرء أموره اجتمع له ما يحبه، فعلى هذا قوله ضاحكاً منصوب على التمييز أي ما رأيته مستجمعاً من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكاً تاماً مقبلاً بكليته على الضحك

رَأى غَيْماً أَوْ رِيحاً عُرِفَ ذلِكَ في وَجْهِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله؛ النَّاسُ إِذَا رَأَوا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ المَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَتْ في وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةُ. قالَتْ فقَالَ: يَا عَائِشَةُ مَا يُؤَمِّنُنِي [يُؤْمِنِّي] أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ. قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بالرِّيحِ، وَقَدْ رَأى قَوْمٌ الْعَذَابَ فقالُوا: هٰذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا».

٥٠٨٨ ـ حدثنا ابنُ بَشَّارٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ أخبرنا سُفْيَانُ عن المِقْدَامِ بن شُرَيْحٍ عن أَبِيهِ عن عَائِشَةَ «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأى نَاشِئاً [شَيْئاً] في أُفُقِ السَّماءِ تَرَكَ الْعَمَلَ وَإِن كَانَ في صَلاةٍ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنْ مُطِرَ قَالَ: اللَّهُمَّ صَيِّباً هَنِيئاً».

(لهواته) بفتح اللام والهاء جمع لهاة وهي اللحمة التي بأعلى الحنجرة من أقصى الفم كذا في الفتح وفي المرقاة وهي لحمة مشرفة على الحلق، وقيل هي قعر الفم قريب من أصل اللسان انتهى.

(غيماً) أي سحاباً **(عرف)** بصيغة المجهول **(عرفت في وجهك الكراهية)** بتخفيف الياء بمعنى الكراهة **(ما يؤمنني)** بنونين أي ما يجعلني آمناً، وفي بعض النسخ يؤمني بواو ساكنة ونون مشددة وهكذا في بعض روايات البخاري **(قد عذب قوم بالريح)** هم عاد قوم هود حيث أهلكوا بريح صرر **(وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض)** العارض السحاب الذي يعترض في أفق السماء **(ممطرنا)** أي ممطر إياناً.

قال القسطلاني ما محصله: إنه قد تقرر أن النكرة إذا أعيدت نكرة كانت غير الأولى لكن ظاهر آية الباب أن المعذبين بالريح هم الذين قالوا هذا عارض والجواب أن القاعدة المذكورة إنما تطرد إذا لم يكن في السياق قرينة تدل على الاتحاد، فإن كان هناك قرينة كما في قوله تعالى ﴿وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله﴾ فلا، وعلى تقدير تسليم المغايرة مطلقاً فلعل عاداً قومان قوم بالأحقاف وهم أصحاب العارض وقوم غيرهم قال ويؤيده قوله تعالى ﴿وأنه أهلك عاداً الأولى﴾ فإنه يشعر بأن ثم عاداً أخرى انتهى.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم.

(إذا رأى ناشئاً) أي سحاباً لم يتكامل اجتماعه، وفي بعض النسخ شيئاً **(اللهم صيباً)** هو ما سال من المطر ونصبه بتقدير اجعله وأصله من صاب يصوب إذا نزل ووزنه فيعل، وقيل على الحال أي أنزله علينا مطراً نازلاً **(هنيئاً)** أي نافعاً موافقاً للغرض غير ضار. قال المنذري: وأخرجه النسائي وابن ماجة.

١١٦ ـ باب في المطر

٥٠٨٩ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ وَقُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ المَعْنَى قالا أخبرنا جَعْفَرُ بنُ سُلَيْمانَ عن ثَابِتٍ عن أَنَسٍ قال: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ مَطَرٌ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فَحَسَرَ ثَوْبَهُ عَنْهُ حَتَّى أَصَابَهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله لِمَ صَنَعْتَ هٰذَا؟ قالَ: لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ».

١١٧ ـ باب في الديك والبهائم [وغيره]

٥٠٩٠ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحمَّدٍ عن صَالِحِ بنِ كَيْسَانَ عن عُبَيْدِ الله بنِ عَبْدِ الله بنِ عُتْبَةَ عن زَيْدِ بنِ خَالِدٍ قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الدِّيكَ فإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلاةِ».

٥٠٩١ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعيدٍ أخبرنا اللَّيْثُ عن جَعْفَرِ بنِ رَبِيعَةَ عن الأَعْرَجِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيكَةِ فَسَلُوا [فاسْأَلُوا] الله مِنْ فَضْلِهِ

(باب في المطر)

(فحسر ثوبه عنه) أي كشف بعضه عن بدنه.

(لأنه حديث عهد بربه) أي بإيجاد ربه إياه يعني أن المطر رحمة وهي قريبة العهد بخلق الله لها فيتبرك بها، وهو دليل على استحباب ذلك.

قال المنذري: وأخرجه مسلم.

(باب في الديك والبهائم)

قال في الصراح ديك بالكسر خروس جمعه ديكة وديوك.

(لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة) أي قيام الليل بصياحه فيه، ومن أعان على طاعة يستحق المدح لا الذم.

قال المناوي: جرت العادة بأنه يصرخ صرخات متتابعة إذا قرب الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله عليها فلا يجوز اعتماده إلا إن جرب كذا في السراج المنير.

قال المنذري: وأخرجه النسائي مسنداً ومرسلاً.

(إذا سمعتم صياح الديكة) بكسر الدال وفتح الياء جمع ديك كقردة جمع قرد **(فإنها رأت**

فإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكاً، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بالله مِنَ الشَّيْطَانِ فإِنَّها رَأَتْ شَيْطَاناً».

١١٨ ـ [باب نهيق الحمار ونباح الكلاب]

٥٠٩٢ ـ حدثنا هَنَّادُ بنُ السَّرِيِّ عن عَبْدَةَ عن مُحمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ عن مُحمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ عن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ الله قالَ قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكِلابِ وَنَهِيقَ الْحُمُرِ بالَّلَيْلِ فَتَعَوَّذُوا بالله فإِنَّهُنَّ يَرَيْنَ مَا لا تَرَوْنَ».

٥٠٩٣ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ أخبرنا اللَّيْثُ عن خَالِدِ بنِ يَزِيدَ عن سَعِيدِ بنِ أَبِي هِلالٍ عن سَعِيدِ بنِ زِيَادٍ عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ الله ح. وأخبرنا إِبْرَاهِيمُ بنِ مَرْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ أخبرنا أَبِي أخبرنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ قالَ أخبرنا يَزِيدُ بنُ عَبْدِ الله بنِ الْهَادِ [الْهَادِي] عَنْ عَلِيِّ بنِ عُمَرَ بنِ حُسَيْنِ بـنِ عَلِيٍّ قالا قال رَسُولُ الله ﷺ: «أَقِلُّوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هَدْأَةِ الرِّجْلِ فإِنَّ لله تَعَالَى دَوَابَّ يَبُثُّهُنَّ في الأَرْضِ».

ملكاً) قال القاضي: سببه رجاء تأمين الملائكة على الدعاء واستغفارهم وشهادتهم بالتضرع والإخلاص قاله النووي **(نهيق الحمار)** أي صوته **(فتعوذوا بالله من الشيطان الخ)** قيل في الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور أهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت، وعلى نزول الغضب عند رؤية أهل المعصية فيستحب التعوذ.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

(باب نهيق الحمار ونباح الكلاب)

(إذا سمعتم نباح الكلاب) بضم النون وبالموحدة أي صياحها **(بالليل)**.

أي في بعض أجزاء الليل وهو قيد لهما أو للأخير قاله القاري **(فإنهن يرين ما لا ترون)** أي من الآفات والنوازل النازلة من السماء. قال المنذري في إسناده محمد بن إسحاق وقد تقدم الكلام عليه.

(قالا قال رسول الله ﷺ) ضمير التثنية لجابر بن عبد الله وعلي بن عمر بن حسين بن علي فكان حديث جابر متصلاً وحديث علي بن عمر منقطعاً لأن جابراً صحابي وعلياً تابعي **(أقلوا الخروج)** أي من البيوت **(بعد هدأة)** بفتح الهاء وسكون الدال وبعدها همزة **(الرجل)** بكسر الراء، قال الخطابي أي بعد انقطاع الأرجل عن المشي في الطريق ليلاً وأصل الهدء السكون انتهى.

قالَ ابنُ مَرْوَانَ: «فِي تِلْكَ السَّاعَةِ» وقالَ: فإنَّ لله خَلْقاً، ثُمَّ ذَكَرَ نُبَاحَ الْكَلْبِ وَالْحَمِيرَ نَحْوَهُ.

وَزَادَ في حَدِيثِهِ قالَ ابنُ الْهَادِ وحَدَّثني شُرَحْبِيلُ الْحَاجِبُ عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ الله عن رَسُولِ الله ﷺ مِثْلَهُ.

١١٩ ـ باب في المولود يؤذن في أذنه
[باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه]

٥٠٩٤ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن سُفْيَانَ حدَّثني عَاصِمُ بنُ عُبَيْدِ الله عَنْ عُبَيْدِ الله بن أَبِي رَافِعٍ عن أَبِيهِ قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَذَّنَ في أُذُنِ الْحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ حِينَ [حَيْثُ] وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ بالصَّلاةِ».

وفي النهاية الهدأة والهدوء السكون عن الحركات أي بعد ما يسكن الناس عن المشي والاختلاف في الطرق (**يبثهن**) بضم الموحدة وتشديد المثلثة أي ينشرهن ويفرقهن (**قال ابن مروان**) هو ابراهيم المذكور في الإسناد (**في تلك الساعة**) أي ساعة هدأة الأرجل (**وقال**) أي ابن مروان في روايته (**فإن لله خلقاً**) أي قال خلقاً مكان دواب (**نحوه**) أي الحديث السابق (**وزاد**) أي ابن مروان (**قال ابن الهاد**) هو يزيد بن عبد الله.

قال المنذري: سعيد بن زياد ضعيف وعلي بن عمر بن حسين بن علي لا صحبة له حدث عن أبيه فالحديث منقطع وشرحبيل هو ابن سعد أبو سعيد الأنصاري الخطمي مولاهم الأنصاري المدني لا يحتج به.

(باب في المولود يؤذن في أذنه)

(**بالصلاة**) أي بأذان الصلاة وهو متعلق بأذن والمعنى أذن بمثل أذان الصلاة وهذا يدل على سنية الأذان في أذن المولود. وفي شرح السنة روي أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كان يؤذن في اليمنى ويقيم في اليسرى إذا ولد الصبي كذا في المرقاة.

قلت: قال الحافظ في التلخيص: لم أره عنه مسنداً وقد روي مرفوعاً أخرجه ابن السني من حديث الحسين بلفظ «من ولد له مولود فأذن في أذنه اليمنى وأقام في اليسرى لم تضره أم الصبيان» وأم الصبيان هي التابعة من الجن.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي وقال حسن صحيح هذا آخر كلامه. وفي إسناده

٥٠٩٥ ـ حدثنا عُثْمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا مُحمَّدُ بنُ فُضَيْلٍ ح. وَأَخبرنا يُوسُفُ بنُ مُوسَى أخبرنا أَبُو أُسَامَةَ عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عن عُرْوَةَ عن عَائِشَةَ قالَتْ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُؤْتَى بالصِّبْيَانِ فَيَدْعُو لَهُمْ بالْبَرَكَةِ». زَادَ يُوسُفُ: وَيُحَنِّكُهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ بالْبَرَكَةِ.

٥٠٩٦ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى أخبرنا إِبْرَاهِيمُ بنُ أَبِي الْوَزِير أخبرنا دَاوُدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْعَطَّارُ عن ابنِ جُرَيْجٍ عن أَبِيهِ عن أُمِّ حُمَيْدٍ عن عَائِشَةَ قالَتْ قالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «هَلْ رُئِـيَ أَوْ كَلِمَةً غَيْرَهَا فِيكُم الْمُغَرِّبُونَ؟ قُلْتُ: وَمَا الْمُغَرِّبُونَ؟ قال: الَّذِينَ يَشْتَرِكُ فِيهِم الْجِنُّ».

عاصم بن عمر بن الخطاب وقد غمزه الإمام مالك وقال ابن معين ضعيف لا يحتج بحديثه وتكلم فيه غيرهما وانتقد عليه أبو حاتم محمد بن حبان البستي رواية هذا الحديث وغيره.

(**أخبرنا أبو أسامة**) هو حماد بن أسامة، فأبو أسامة ومحمد بن فضيل كلاهما يرويان عن هشام بن عروة (**يؤتى**) بصيغة المجهول (**بالصبيان**) وكذا بالصبيات ففيه تغليب (**ويحنكهم**) من التحنيك يقال حنك الصبي إذ مضغ تمراً فدلكه بحنكه (**ولم يذكر بالبركة**) أي لم يذكر يوسف في روايته لفظ بالبركة. وفي الحديث دلالة على سنية تحنيك المولود.

والحديث سكت عنه المنذري.

(**هل رئي**) بصيغة المجهول (**أو كلمة غيرها**) شك من الراوي أي قال ﷺ كلمة **هل رئي** أو قال كلمة أخرى غير هذه الكلمة (**فيكم المغربون**) قال في النهاية: ومنه الحديث «إن فيكم مغربين قيل وما **المغربون**؟ قال الذين تشرك فيهم الجن» سموا مغربين لأنه دخل فيهم عرق غريب أو جاؤوا من نسب بعيد. وقيل أراد بمشاركة الجن فيهم أمرهم إياهم بالزنا وتحسينه لهم فجاء أولادهم من غير رشدة ومنه قوله تعالى ﴿وشاركهم في الأموال والأولاد﴾ انتهى.

وفي فتح الودود: **المغربون** بكسر الراء المشددة قيل أي المبعدون عن ذكر الله تعالى عند الوقاع حتى شارك فيهم الشيطان، وقيل **المغرب** من الإنسان من خلق من ماء الإنسان والجن وهذا معنى المشاركة لأنه دخل فيه عرق غريب أو جاء من نسب بعيد وقد انقطعوا عن أصولهم وبعد أنسابهم بمداخلة من ليس من جنسهم وقال ﷺ «**هل تحس منكن امرأة أن الجن**

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وقد تكلم في نكاح الجن للإنس الإمام أحمد وغيره، والكلام فيه في أمرين: في وقوعه وفي حكمه.

فأما حكمه: فمنع منه أحمد، ذكره القاضي أبو يعلى.

١٢٠ ـ باب في الرجل يستعيذ من الرجل

٥٠٩٧ ـ حدثنا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ وَعُبَيْدُ الله بنُ عُمَرَ الْجُشَمِيُّ قالا أخبرنا خَالِدُ بنُ الْحَارِثِ قالَ أخبرنا سَعِيدٌ قالَ نَصْرُ بنُ أَبِي عرُوبَةَ عن قَتَادَةَ عن أَبِي نَهِيكٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «مَنِ اسْتَعَاذَ بالله فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُم بِوَجْهِ الله فَأَعْطُوهُ. قالَ عُبَيْدُ الله: مَنْ سَأَلَكُم بالله».

٥٠٩٨ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ وَسَهْلُ بنُ بَكَّارٍ قالا أخبرنا أَبُو عَوَانَةَ ح. وأخبرنا عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا جَرِيرٌ المَعْنَى عن الأَعْمَشِ عن مُجَاهِدٍ عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنِ اسْتَعَاذَكُم بالله فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُم بالله فَأَعْطُوهُ. وقالَ سَهْلٌ

تجامعها» ولعله أراد ما هو معروف أن بعض النساء يعشق لها بعض الجن ويجامعها انتهى مختصراً.

وقال في القاموس: والمغربون بكسر الراء المشددة في الحديث الذين تشرك فيهم الجن سموا به لأنه دخل فيهم عرق غريب أو لمجيئهم من نسب بعيد انتهى.

قال المنذري: أم حميد هذه لم تنسب ولم يعرف لها اسم انتهى.

ومقصود المؤلف من إيراد الحديث في هذا الباب أن الأذان في أذن المولود له تأثير عجيب وأمان من الجن والشيطان كما للدعاء عند الوقاع له تأثير بليغ وحرز من الجن والشيطان والله علم.

(بابِ في الرجل يستعيذ من الرجل)

(قال نصر) بـن علي في روايته **(ابن أبي عروبة)** أي سعيد بن أبي عروبة وأما عبيد الله فقال سعيد فقط من غير ذكر اسم أبيه **(من استعاذ بالله فأعيذوه)**.

قال العلقمي: أي يسألكم بالله أن تلجئوه إلى ملجأ يتخلص به من عدوه ونحوه فأعيذوه **(ومن سألكم بوجه الله)** أي شيئاً من أمور الدنيا والآخرة أو العلوم **(فأعطوه)** إجلالاً لمن سألكم به **(قال عبيد الله)** أي ابن عمر **(من سألكم بالله)** أي قال بالله مكان بوجه الله.

قال المنذري: وأبو نهيك هذا ذكر البخاري أنه سمع عن ابن عباس روى عنه قتادة وحسين بن واقد وزياد بن سعد **(من استعاذكم بالله)** أي طلب الإعاذة مستعيذاً بالله من ضرورة أو جائحة حلت به أو ظلم ناله أو تجاوز عن جناية **(فأعيذوه)** أي أعينوه وأجيبوه فإن إغاثة الملهوف فرض **(وقال سهل)** هو ابن بكار **(وعثمان)** هو ابن أبي شيبة **(ومن دعاكم فأجيبوه)** أي

وَعُثْمانُ: وَمَنْ دَعَاكُم فَأَجِيبُوهُ، ثُمَّ اتَّفَقُوا، وَمَنْ آتَى إِلَيْكُم مَعْرُوفاً فَكَافِئُوهُ. قالَ مُسَدَّدٌ وَعُثْمانُ: فإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ [فَادْعُوا الله لَهُ] حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ [كَافَيْتُمُوهُ]».

١٢١ ـ باب في رد الوسوسة

٥٠٩٩ ـ حدثنا عَبَّاسُ بنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ أخبرنا النَّضْرُ بنُ مُحمَّدٍ أخبرنا عِكْرِمَةُ ـ يَعْني ابنَ عَمَّارٍ ـ قال وأخبرنا أَبُو زُمَيْلٍ قالَ سَأَلْتُ ابنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: مَا شَيْءٌ أَجِدُهُ في صَدْرِي؟ قال: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: وَالله مَا [لا] أَتَكَلَّمُ بِهِ، قالَ فقَالَ لِي: أَشَيْءٌ مِنْ شَكٍّ؟ قال: وَضَحِكَ، قالَ: مَا نَجا أَحد مِنْ ذلِكَ [مِنْ ذلِكَ أَحَدٌ] حَتَّى أَنْزَلَ الله تَعالَى ﴿فإِنَّ كُنْتَ في شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَؤُونَ الْكِتَابَ﴾ الآيَةَ. قالَ فقالَ لِي: إِذَا وَجَدْتَ في نَفسِكَ شَيْئاً فَقُلْ: هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ».

وجوباً إن كان لوليمة عرس وندباً في غيرها ويحتمل من دعاكم لمعونة أو شفاعة قاله العزيزي **(ثم اتفقوا)** أي مسدد وسهل وعثمان **(من آتى)** من الإيتاء **(فكافئوه)** أي بمثله أو خير منه **(فإن لم تجدوا)** أي ما تكافئون به **(فادعوا له الخ)** يعني من أحسن إليكم أي إحسان فكافئوه بمثله فإن لم تجدوا فبالغوا في الدعاء له جهدكم حتى تحصل المثلية.

قال المنذري: وأخرجه النسائي وقد تقدم في كتاب الزكاة.

(باب في رد الوسوسة)

الخواطر إن كانت تدعو إلى الرذائل فهي وسوسة وإن كانت إلى الفضائل فهي إلهام **(أخبرنا أبو زميل)** بالتصغير هو سماك بن الوليد **(ما شيء)** ما استفهامية **(قال)** أي أبو زميل **(فقال)** أي ابن عباس **(أشيء من شك)** أي ما تجده في صدرك أهو شيء من شك **(وضحك)** أي ابن عباس كما هو الظاهر **(حتى أنزل الله تعالى)** قال في فتح الودود: لم يرد حتى شك هو ﷺ فأنزل الله تعالى بل أراد حتى بعمومه وشموله الغالب فرض في حقه ﷺ انتهى **﴿فإن كنت﴾** أي يا محمد **﴿مما أنزلنا إليك﴾** من القصص فرضاً **(فأسأل الذين يقرؤون الكتاب)** أي

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله تعالى:

في الصحيحين «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها، ما لم يتكلموا، أو يعملوا به».

٥١٠٠ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ أخبرنا زُهَيْرٌ أخبرنا سُهَيْلٍ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: «جَاءَهُ أُنَاسٌ [نَاسٌ] مِنْ أَصحَابِهِ فقالُوا [قالُوا]: يَا رَسُولَ الله نَجِدُ في أَنْفُسِنَا الشَّيْءَ نُعْظِمُ أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهِ أَوْ الْكَلامَ بِهِ، مَا نُحِبُّ أَنَّ لَنَا وَأَنَّا تَكَلَّمْنَا بِهِ. قالَ: أَوَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟ قالُوا: نَعَمْ. قال: ذَاكَ [ذٰلِكَ] صَرِيحُ الإِيمَانِ».

٥١٠١ ـ حدثنا عُثْمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابنُ قُدَامَةَ بنِ أَعْيَنَ قالا حدثنا جَرِيرٌ عن مَنْصُورٍ عن ذَرٍّ عن عَبْدِ الله بنِ شَدَّادٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلى النَّبِيِّ ﷺ

التوراة فإنه ثابت عندهم يخبرونك بصدقه. قال ﷺ لا أشك ولا أسأل كذا في تفسير الجلالين، وفي معالم التنزيل: قوله تعالى ﴿فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك﴾يعني القرآن فاسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك فيخبرونك أنك مكتوب عندهم في التوراة والإنجيل قيل هذا خطاب للرسول ﷺ والمراد به غيره على عادة العرب فإنهم يخاطبون الرجل ويريدون به غيره كقوله تعالى ﴿يا أيها النبي اتق الله﴾ خاطب النبي ﷺ وأراد به المؤمنين، وقيل كان الناس على عهد النبي ﷺ بين مصدق ومكذب وشاك فهذا الخطاب مع أهل الشك ومعناه إن كنت يا أيها الإنسان في شك مما أنزلنا إليك من الهدى على لسان رسولنا محمد فاسأل الذين الخ انتهى مختصراً.

قال المنذري: أبو زميل هو سماك بن الوليد الحنفي وقد احتج به مسلم.

(**جاءه**) أي النبي ﷺ (**أناس من أصحابه**) أي جماعة منهم (**نجد في أنفسنا الشيء**) أي القبيح (**نعظم أن نتكلم به**) من الإعظام أي نجد التكلم به عظيماً لغاية قبحه والمعنى نجد في أنفسنا الشيء القبيح نحو من خلق الله وكيف هو ومن أي شيء هو ونحو ذلك مما يتعاظم النطق به فما حكم جريان ذلك في خواطرنا (**أو الكلام به**) شك من الراوي (**ما نحب أن لنا**) كذا وكذا من المال (**وأنا تكلمنا**) بصيغة المتكلم من باب التفعل (**به**) أي بالشيء القبيح الذي يخطر في قلوبنا (**قال أوقد وجدتموه**) الهمزة للاستفهام التقريري والواو المقرونة بها للعطف على مقدر أي أحصل ذلك وقد وجدتموه، والضمير للشيء قال ذاك صريح الإيمان معناه أن صريح الإيمان هو الذي يمنعكم من قبول ما يلقيه الشيطان في أنفسكم والتصديق به حتى يصير ذلك وسوسة لا يتمكن من قلوبكم ولا تطمئن إليه نفوسكم، وليس معناه أن الوسوسة نفسها صريح الإيمان وذلك أنها إنما تتولد من فعل الشيطان وتسويله فكيف يكون إيماناً صريحاً.

وقد روي في حديث آخر أنهم لما شكوا إليه ذلك قال الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة قاله الخطابي في المعالم.

قال المنذري: وأخرجه مسلم والنسائي.

فقَالَ: يَا رَسُولَ الله إنَّ أَحدَنَا يَجِدُ فِي نَفْسِهِ ـ يُعَرِّضُ بالشَّيْءِ ـ لأنْ يكُونَ حُمَمَةً أَحَبُّ إلَيْهِ مِنْ أنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ. فقَالَ: الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لله الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إلَى الْوَسْوَسَةِ. قالَ ابنُ قُدَامَةَ: رَدَّ أَمْرَهُ مَكَانَ رَدَّ كَيْدَهُ».

١٢٢ ـ **باب** في الرجل ينتمي إلى غير مواليه

٥١٠٢ ـ حدثنا النُّفَيْلِيُّ أخبرنا زُهَيْرٌ أخبرنا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ حدَّثني أَبو عُثْمانَ قالَ حدَّثني سَعْدُ بنُ مَالِكٍ قالَ «سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ محمَّدٍ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «مَنِ

(يعرض بالشيء) أي القبيح **(لأن يكون حممة)** بضم ففتح أي فحماً **(من أن يتكلم به)** أي بذلك الشيء **(رد كيده)** الضمير للشيطان وإن لم يجر ذكره لدلالة السياق عليه **(قال ابن قدامة رد أمره)** الضمير للرجل أو للشيطان.

قال المنذري: وأخرجه النسائي.

(باب في الرجل ينتمي إلى غير مواليه)

أي ينتسب إلى غيرهم.

(أخبرنا زهير) بن محمد التميمي الخراساني **(أخبرنا عاصم الأحول)** هو ابن سليمان البصري **(حدثني أبو عثمان)** هو عبد الرحمن بن مل النهدي **(حدثني سعد بن مالك)** هو سعد بن أبي وقاص ذكره في الفتح.

وأخرج البخاري في كتاب الفرائض ومسلم واللفظ للبخاري حدثنا مسدد حدثنا خالد هو ابن عبد الله حدثناخالد عن أبي عثمان عن سعد قال سمعت النبي ﷺ يقول «من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام» فذكرته لأبي بكرة فقال وأنا سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ.

قال الحافظ في الفتح: خالد هو ابن عبد الله الواسطي الطحان، وخالد شيخه هو ابن مهران الحذاء، وأبو عثمان هو النهدي، وسعد هو ابن أبي وقاص والسند إلى سعد كله بصريون، والقائل فذكرته لأبي بكرة هو أبو عثمان انتهى.

وأخرج البخاري في باب غزوة الطائف حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عاصم قال سمعت أبا عثمان قال سمعت سعداً وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله وأبا بكرة وكان تسور حصن الطائف في أناس فجاء إلى النبي ﷺ فقالا سمعنا النبي ﷺ يقول «من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام».

ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. قالَ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ فَذَكَرْتُ ذلِكَ لَهُ فقالَ: سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ. قالَ عَاصِمٌ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا عُثْمانَ لَقَدْ شَهِدَ عِنْدَكَ رَجُلانِ أَيُّمَا رَجُلَيْنِ؟ فقالَ: أَمَّا أَحَدُهُما فأَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله أَوْ في الإِسْلام ـ يَعني سَعْدَ بنَ مَالِكٍ ـ وَالآخَرُ قَدِمَ مِنَ الطَّائِفِ في بِضْعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلا عَلَى أَقْدَامِهِمْ فَذَكَرَ فَضْلاً».

قال أَبُو دَاوُدَ قالَ النُّفَيْلِيُّ [قالَ أَبُو عَلِيٍّ وَسَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ قالَ قالَ النُّفَيْلِيُّ] حَيْثُ حَدَّثَ بِهذا الْحَدِيثِ، وَالله إِنَّهُ عِنْدِي أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ يَعْني قَوْلَهُ حَدَّثنا وَحدَّثني.

(من ادعى) بتشديد الدال أي انتسب ورضي أن ينسبه الناس إلى غير أبيه **(وهو يعلم)** أي والحال أنه يعلم **(فالجنة عليه حرام)** أي إن اعتقد حله أو قبل أن يعذب بقدر ذنبه أو محمول على الزجر عنه لأنه يؤدي إلى فساد عريض.

قال ابن بطال: ليس معنى هذا الحديث أن من اشتهر بالنسبة إلى غير أبيه أن يدخل في الوعيد كالمقداد بن الأسود، وإنما المراد به من تحول عن نسبته لأبيه إلى غير أبيه عالماً عامداً مختاراً وكانوا في الجاهلية لا يستنكرون أن يتبنى الرجل ولد غيره ويصير الولد ينسب إلى الذي تبناه حتى نزل قوله تعالى ﴿ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله﴾ وقوله تعالى ﴿وما جعل أدعياءكم أبناءكم﴾ فنسب كل واحد إلى أبيه الحقيقي وترك الانتساب إلى من تبناه لكن بقي بعده مشهوراً بمن تبناه فيذكر به لقصد التعريف لا لقصد النسب الحقيقي، كالمقداد بن الأسود وليس الأسود أباه وإنما كان تبناه، واسم أبيه الحقيقي عمرو بن ثعلبة كذا في الفتح.

(رجلان أيما رجلين) أي وقعت صفة وما زائدة. قال في المصباح: أي تقع صفة تابعة لموصوف وتطابق في التذكير والتأنيث نحو برجل أي رجل وبامرأة أية امرأة انتهى.

ولفظ البخاري في غزوة الطائف قال عاصم قلت لقد شهد عندك رجلان حسبك ما قال أجل أما أحدهما فأول من رمى بسهم في سبيل الله وأما الآخر فنزل إلى النبي ﷺ ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف انتهى.

ومطابقة الحديث بالباب من حيث ان الادعاء إلى غير أبيه كما هو حرام فكذا الانتماء إلى غير مواليه أيضاً حرام، وقد أيده برواية أبي هريرة وأنس الآتية **(فقال)** أي أبو عثمان **(فذكر)** أبو عثمان **(فضلاً)** لأبي بكرة **(قال النفيلي)** هو عبد الله بن محمد **(حيث حدث)** أي حين حدث **(والله)** الواو للقسم **(يعني قوله حدثنا وحدثني)** في الإسناد لأنهما صريحان في السماع حيث صرح كل من الرواة من النفيلي إلى سعد بن مالك بالتحديث وهو تفسير للضمير في قوله إنه

قال أَبُو دَاوُدَ سَمِعْتُ أَحْمَدَ [قال أَبُو عَلِيٍّ وَسَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَحْمَدَ] يَقُولُ: لَيْسَ لِحَدِيثِ أَهْلِ الْكُوفَةِ نُورٌ. قال: وَمَا رَأَيْتُ مِثْلَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ كَانُوا تَعَلَّمُوهُ مِنْ شُعْبَةَ.

٥١٠٣ ـ حدثنا حَجَّاجُ بنُ أَبِي يَعْقُوبَ أخبرنا مُعَاوِيَةُ ـ يَعني ابنَ عَمْرٍو أخبرنا زَائِدَةُ عن الأَعْمَشِ عن أَبي صَالحٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَوَلَّى قَوْماً

(سمعت أحمد) بن حنبل إمام الأئمة **(ليس لحديث أهل الكوفة نور)** ينور به الحديث ويضيء إضاءة تامة ولكن ليس ذلك مطرداً في حديث جميع أهل الكوفة بل استثني منه حديث بعض الحفاظ من أهل الكوفة.

وأما حديث أكثرهم فكما قال أحمد بن حنبل رحمه الله وذلك لعدم اعتنائهم بالأسانيد الصحيحة كاعتناء أهل الحجاز والبصرة والشام ولا يبالون هل هي بصيغة الاخبار أو العنعنة ولا يفرقون بين مرتبة الاتصال والانقطاع والإرسال بل يحتجون بالأحاديث التي هي توافق القياس سواء كانت صحيحة أو مرسلة أو منقطعة أو ضعيفة من ضعف الرجال ويردون بها الأحاديث الصحيحة الثابتة، فكيف يوجد في أحاديثهم نور. وأما حديث أهل الحجاز والشام والبصرة ففي أحاديثهم نور، ويقرب من هذا ما في سنن الترمذي في كتاب الطهارة قال علي أي ابن المديني قال يحيى بن سعيد القطان ذكر لهشام بن عروة حديث الأفريقي عن أبي غطيف عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال «من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات» فقال هذا إسناد مشرقي انتهى.

أي ما رواه أهل المدينة بل رواه أهل المشرق وهم أهل الكوفة وكأنه جرح في روايتهم والله أعلم **(قال)** أحمد بن حنبل **(وما رأيت مثل أهل البصرة)** في التثبت والضبط والاتقان بالأحاديث **(كانوا)** أهل البصرة **(تعلموه)** بصيغة الجمع الماضي بشدة اللام من باب التفعل، والضمير المنصوب يرجع إلى الحديث **(من شعبة)** بن الحجاج البصري والمعنى أن شعبة من أهل البصرة كان ناقداً للرجال ضابطاً متقناً متيقظاً محتاطاً في أداء صيغ ألفاظ الحديث والأسانيد وأنه لا يروي عن المدلسين ولا عن الضعفاء، وأما أهل البصرة فإنما تعلموا هذا العلم من شعبة وصاروا بهذه المنزلة وبلغوا بهذه الدرجة لأنهم اختاروا طريقه واقتفوا أثره ألا ترى إلى حديث سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة في الادعاء إلى غير أبيه أن فيه نوراً وضوءاً والسند كله بصريون والله أعلم.

قال المنذري وأخرجه البخاري تاماً بمعناه، وأخرج مسلم وابن ماجة من حديث سعد وأبي بكرة في الادعاء لا غير.

بِغَيْرِ إِذْنِ مَوالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلا عَدْلٌ [عَدْلٌ وَلا صَرْفٌ] ـ [لا يُقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلاً وَلا صَرْفاً]».

٥١٠٤ ـ حدثنا سُلَيْمانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدِّمَشْقِيُّ أخبرنا عُمَرُ بنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ يَزِيدَ بنِ جَابِرٍ قالَ حدَّثني سَعِيدُ بنُ أَبِي سَعِيدٍ وَنَحْنُ بِبَيْرُوتَ عن أَنَسِ بنِ مَالِك قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَو انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ الْمُتَتَابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

١٢٣ ـ باب في التفاخر بالأحساب

٥١٠٥ ـ حدثنا مُوسَى بنُ مَرْوَانَ الرَّقِّيُّ أخبرنا الْمُعَافَى ح. وأخبرنا أَحْمَدُ بنُ سَعِيد الْهَمْدَانِيُّ أنبأنا ابنُ وَهْبٍ وَهٰذَ حَدِيثُهُ عن هِشَامِ بنِ سَعْدٍ عن سَعِيدِ بنِ أَبِي

(من تولى قوماً) أي اتخذهم مواليه وهذا حرام وإن أذن فيه مواليه أيضاً فقوله من غير إذن مواليه لزيادة التقبيح، والعادة أنهم لا يرضون بذلك كذا في فتح الودود **(صرف ولا عدل)** أي نافلة ولا فريضة.

قال المنذري: وأخرجه مسلم.

(ونحن ببيروت) في القاموس: بيروت بلد بالشام أي حدثني سعيد والحال أنا مقيمون ببيروت **(من ادعى إلى غير أبيه الخ)** قال العلقمي قال النووي: هذا صريح في غلظ تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه أو انتماء العتيق إلى ولاء غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والعقل وغير ذلك مع ما فيه من قطيعة الرحم والعقوق انتهى.

قال المنذري: وأخرج البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي نحوه من حديث علي بن أبي طالب عليه السلام وفيه« فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

(باب في التفاخر بالأحساب)

قال في القاموس: الفخر ويحرك والفخار والفخارة التمدح بالخصال كافتخار وتفاخر وأفخر بعضهم على بعض انتهى. والأحساب جمع حسب وهو ما تعده من مفاخر آبائك **(وهذا**

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وقد أخرج الترمذي من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم فتح مكة، فقال: يا أيها الناس، إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية، وتعاظمها بآبائها، الناس

سَعِيدٍ عن أَبِيـهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُم عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بالآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنِي آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَاب، لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى الله [عَلَى الله أَهْوَنَ] مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتْنَ».

حديثه) أي حديث أحمد بن سعيد **(عبية الجاهلية)** بضم العين المهملة وكسر الموحدة المشددة وفتح المثناة التحتية المشددة أي فخرها وتكبرها ونخوتها.

قال الخطابي: العبية الكبر والنخوة وأصله من العب وهو الثقل يقال عُبِّية وعِبِّية بضم العين وكسرها **(مؤمن تقي وفاجر شقي)** قال الخطابي: معناه أن الناس رجلان مؤمن تقي فهو الخير الفاضل وإن لم يكن حسيباً في قومه، وفاجر شقي فهو الدني وإن كان في أهله شريفاً رفيعاً انتهى.

وقيل: معناه أن المفتخر المتكبر إما مؤمن تقي فإذن لا ينبغي له أن يتكبر على أحد، أو فاجر شقي فهو ذليل عند الله والذليل لا يستحق التكبر فالتكبر منفي بكل حال **(أنتم بنو آدم وآدم من تراب)** أي فلا يليق بمن أصله التراب النخوة والكبر **(ليدعن)** بلام مفتوحة في جواب قسم مقدر أي والله ليتركن كذا قيل **(إنما هم)** أي أقوام **(أو ليكونن)** بضم النون الأولى والضمير الفاعل العائد إلى رجال وهو واو الجمع محذوف من ليكونن والمعنى ليصيرن **(أهون)** أي أذل **(على الله)** أي عنده **(من الجعلان)** بكسر الجيم وسكون العين جمع جعل بضم ففتح دويبة سوداء تدير الخراء بأنفها **(التي تدفع بأنفها النتن)** أي العذرة.

قال العلامة الدميري في حياة الحيوان: الجعل كصرد ورطب وجمعه جعلان بكسر الجيم والعين ساكنة وهو يجمع الجعر اليابس ويدخره في بيته وهو دويبة معروفة تعض البهائم في فروجها فتهرب، شديد السواد، في بطنه لون حمرة يوجد كثيراً في مراح البقر والجواميس ومواضع الروث، ومن شأنه جمع النجاسة وادخارها. ومن عجيب أمره أنه يموت من ريح الورد وريح الطيب فإذا أعيد إلى الروث عاش. ومن عادته أن يحرس النيام فمن قام لقضاء حاجته تبعه وذلك من شهوته للغائط لأنه قوته.

رجلان: مؤمن تقي كريم على الله، وفاجر شقي هين على الله، والناس بنو آدم، وخلق الله آدم من تراب. قال الله تعالى ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير﴾ وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث عبد الله بن دينار إلا من هذا الوجه، وعبد الله بن جعفر ـ والدعلي يضعف ـ ضعفه يحيى بن معين وغيره.

وفي الترمذي أيضاً من حديث الحسن عن سمرة يرفعه «الحسب المال، والكرم التقوى» وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

١٢٤ ـ باب في العصبية

٥١٠٦ ـ حدثنا النُّفَيْلِيُّ أخبـرنا زُهَيْـرٌ عن [حدثنـا] سِمَاكِ بنِ حَـرْبٍ عن

وأخرج الترمذي في سننه وهو آخر حديث في جامعه قبل العلل حدثنا محمد بن بشار أخبرنا أبو عامر العقدي أخبرنا هشام بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا إنما هم فحم جهنم أو ليكونُنَّ أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخراء بأنفه» الحديث هذا حديث حسن حدثنا هارون بن موسى بن أبي علقمة حدثني أبي عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ فذكر الحديث مختصراً وقال هذا حديث حسن، وسعيد المقبري قد سمع من أبي هريرة ويروي عن أبيه أشياء كثيرة عن أبي هريرة، وقد روى سفيان الثوري وغير واحد هذا الحديث عن هشام بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو حديث أبي عامر عن هشام بن سعد انتهى كلامه. وحديث أبي هريرة أخرجه ابن حبان أيضاً.

وفي مسند أبي داود الطيالسي وشعب الإيمان عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال «لا تفخروا بآبائكم الذين ماتوا في الجاهلية فوالذي نفسي بيده لما يدحرج الجعل بأنفه خير من آبائكم الذين ماتوا في الجاهلية».

وروى البزار في مسنده عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ «كلكم بنو آدم وآدم من تراب لينتهين قوم يفخرون بآبائهم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان» انتهى.

وقوله في حديث الترمذي «يدهده» قال السيوطي في الدر النثير تلخيص نهاية ابن الأثير: دَهْدَيتُ الحجر وَدَهْدَهتُهُ فَتدَهده دَحْرَجتُه فتدحرج ولَمَا يدهده الجُعل أي يـدحرجـه من السرجين انتهى.

قال القاري: شبه المفتخرين بآبائهم الذي ماتوا في الجاهلية بالجعـلان، وآباءهم المفتخر بهم بالعذرة، ونفس افتخارهم بهم بالدفع والدهدهة بـالأنف. والمعنى أن أحد الأمرين واقع البتة إما الانتهاء عن الافتخار أو كونهم أذل عند الله تعالى من الجعلان الموصوفة انتهى.

قال الترمذي: وأخرجه الترمذي وقال حسن صحيح.

(باب في العصبية)

قال في النهاية: العصبي هو الذي يغضب لعصبته ويحامي عنهم، والعصبة الأقارب من جهة الأب.

عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بن عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ عن أَبِيهِ قال: «مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيرِ الْحَقِّ فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي رُدِّيَ فَهُوَ يُنْزَعُ بِذَنْبِهِ».

٥١٠٧ ـ حدثنا ابنُ بَشَّارٍ أخبرنا أَبُو عَامِرٍ أخبرنا سُفْيَانُ عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَبْدِ الله عن أَبِيهِ قال: «انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ في قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥١٠٨ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ قالَ أخبرنا الْفِرْيَابِيُّ قالَ أخبرنا سَلَمةُ بنُ بِشْرٍالدِّمَشْقِيُّ عن بِنْتِ وَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا يَقُولُ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله مَا الْعَصَبِيَّةُ؟ قال: أَنْ تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظُّلْمِ».

٥١٠٩ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ عَمْرِو بنِ السَّرْحِ أخبرنا أَيُّوبُ بنُ سُوَيدٍ عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عن سُرَاقَةَ بنِ مَالِكِ بنِ جُعْشُمٍ الْمُدْلِجِيِّ قال: «خَطَبَنَا رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: خَيرُكُم المدافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ مَا لَمْ يَأْثَمْ».

(**من نصر قومه على غير الحق**) أي على باطل أو مشكوك (**فهو كالبعير الذي ردي**) بضم الراء وكسر الدال المشددة وفتح الياء أي تردى وسقط في البئر (**فهو**) أي البعير المتردي (**ينزع**) بصيغة المجهول أي يخرج ويرفع (**بذنبه**) أي يجر من ورائه.

قال الخطابي: معناه أنه قد وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في بئر فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على الخلاص.

(**وهو في قبة من أدم**) بفتحتين أي جلد (**فذكر نحوه**) أي نحو الحديث الأول.

قال المنذري: الأول موقوف والثاني مسند. وعبد الرحمن قد سمع من أبيه.

(**ما العصبية الخ**) قال المنذري: وأخرجه ابن ماجة وقال فيه عن عباد بن كثير الشامي عن امرأة منهم يقال لها فسيلة قالت سمعت أبي فذكر بمعناه. وفسيلة بضم الفاء وفتح السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبعد اللام المفتوحة تاء تأنيث هي بنت واثلة بن الأسقع، ذكر ذلك غير واحد، ويقال فيها أيضاً خصيلة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وبعدها ياء آخر الحروف ساكنة وبعد اللام المفتوحة تاء تأنيث. وعباد بن كثير الشامي وثقه يحيى بن معين وتكلم فيه غير واحد، وإسناد حديث أبي داود أمثل من هذا.

(**عن سراقة**) بضم أوله (**بن مالك بن جعشم**) بضم الجيم والشين المعجمة بينهما عين مهملة (**خيركم المدافع**) أي الذي يدفع الظلم (**عن عشيرته**) أي أقاربه المعاشر معهم (**ما لم يأثم**) أي ما لم يظلم ويقع بالمدافعة في الإثم والظلم على المدفوع.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَيُّوبُ بنُ سُوَيْدٍ ضَعِيفٌ.

٥١١٠ - حدثنا ابنُ السَّرْحِ أخبرنا ابنُ وَهْبٍ عن سَعِيدِ بنِ أَبِي أَيُّوبَ عن مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ المَكِّيِّ - يَعني ابنَ أَبِي لَبِيبَةَ - عن عَبْدِ الله بـنِ أَبِي سُلَيْمانَ عن جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ».

٥١١١ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا أَبُو أُسَامَةَ عن عَوْفٍ عن زِيَادِ بنِ مِخْرَاقٍ عن أَبِي كِنَانَةَ عن أَبِي مُوسَى قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ابنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ».

(قال أبو داود أيوب بن سويد ضعيف) هذه العبارة إنما وجدت في بعض النسخ.

قال المنذري: في إسناده أيوب بن سويد أبو مسعود الحميري السيباني قدم مصر وحدث بها. قال أبو داود في رواية ابن العبد: أيوب بن سويد السيباني بفتح السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبعدها باء بواحدة مفتوحة وبعد الألف نون منسوب إلى سيبان بطن من حمير وهو ضعيف. قال يحيى بن معين: ليس بشيء كان يسرق الأحاديث، وقال عبد الله بن المبارك: ارم به، وتكلم فيه غير واحد، وفي سماع سعيد بن المسيب من سراقة المدلجي نظر فإن وفاة سراقة كانت سنة أربع وعشرين على المشهور، وقد ولد سعيد بن المسيب لثلاث سنين بقيت من خلافة عمر، وقتل عثمان وهو ابن خمس عشرة سنة فيكون مولده على هذا سنة عشرين أو إحدى وعشرين فلا يصح سماعه منه والله أعلم. انتهى كلام المنذري.

(ليس منا) أي ليس من أهل ملتنا **(من دعا)** أي الناس **(إلى عصبية)** قال المناوي: أي من يدعو الناس إلى الاجتماع على عصبية وهي معاونة الظالم.

وقال القاري: أي إلى اجتماع عصبية في معاونة ظالم. وفي الحديث «ما بال دعوى الجاهلية» قال صاحب النهاية: هو قولهم يا آل فلان كانوا يدعون بعضهم بعضاً عند الأمر الحادث **(من قاتل على عصبية)** أي على باطل، وليس في بعض النسخ لفظ على **(من مات على عصبية)** أي على طريقتهم من حمية الجاهلية.

قال المنذري: قال أبو داود في رواية ابن العبد هذا مرسل، عبد الله بن أبي سليمان لم يسمع من جبير. هذا آخر كلامه. وفي إسناده محمد بن عبـد الرحمن المكي وقيل فيه العكي. قال أبو حاتم الرازي: هو مجهول، وقد أخرج مسلم في صحيحه والنسائي في سننه من حديث أبي هريرة بمعناه أتم منه، ومن حديث جندب بن عبد الله البجلي مختصراً.

(ابن أخت القوم منهم) أي بينه وبينهم ارتباط. وسياق الحديث يقتضي أن المراد أنه

٥١١٢ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أخبرنا الْحُسَيْنُ بنُ مُحمَّدٍ أخبرنا جَرِيرُ بنُ حَازِمٍ عن مُحمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ عن دَاوُدَ بنِ حُصَيْنٍ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَبي عُقْبَةَ عن أَبِي عُقْبَةَ ـ وَكَانَ مَوْلَى مِنْ أَهْلِ فَارِسَ ـ قال «شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ أُحُداً، فَضَرَبْتُ رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلامُ الْفَارِسِيُّ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ فقَالَ: فَهلاَّ [هَلاَّ] قُلْتَ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلامُ الأَنْصَارِيُّ».

١٢٥ ـ باب الرجل يحب الرجل على خير يراه

[باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه]

٥١١٣ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن ثَوْرٍ قال حدَّثني حَبِيبُ بنُ عُبَيْدٍ عن المِقْدَامِ بنِ مَعْدِي كَرِبَ ـ وَقَدْ كَانَ أَدْرَكَهُ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ».

كالواحد منهم في إفشاء سرهم بحضرته ونحو ذلك كالنصرة والمودة والمشورة. قاله النووي.

قال المنذري: وقد أخرج البخاري ومسلم والترمذي والنسائي قوله ﷺ «ابن أخت القوم منهم» مختصراً ومطولاً.

(عن أبي عقبة) قيل اسمه رشيد صحابي كذا في الخلاصة **(وكان)** أي أبو عقبة **(شهدت)** أي حضرت **(أحداً)** بضمتين **(فقلت خذها)** أي الضربة أو الطعنة **(وأنا الغلام الفارسي)** بكسر الراء والجملة حال، وهذا على عادتهم في المحاربة أن يخبر الضارب المضروب باسمه ونسبه إظهاراً بشجاعته **(فهلا قلت)** أي لم لا قلت **(خذها مني وأنا الغلام الأنصاري)** لأن مولى القوم منهم.

قال القاري: أي إذا افتخرت عند الضرب فانتسب إلى الأنصار الذين هاجرت إليهم ونصروني، وكانت فارس في ذلك الزمان كفاراً، فكره ﷺ الانتساب إليهم وأمره بالانتساب إلى الأنصار ليكون منتسباً إلى أهل الإسلام انتهى.

قال المنذري: وأخرجه ابن ماجة في إسناده محمد بن إسحاق، وقد تقدم الكلام عليه. وأبو عقبة هذا بصري مولى من بني هاشم بن عبد مناف.

(باب الرجل يحب الرجل على خير يراه)

(وقد كان) أي حبيب **(أدركه)** أي المقدام **(فليخبره أنه يحبه)** لأن في الإخبار بذلك استمالة قلبه واستجلاب زيادة المحبة.

. . . .

قال الخطابي: معناه الحث على التودد والتألف، وذلك أنه إذا أخبره أنه يحبه استمال بذلك قلبه واجتلب به وده، وفيه أنه إذا علم أنه محب له وواد له قبل نصيحته ولم يرد عليه قوله

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وأخرج الترمذي عن يزيد بن نعامة الضبي. قال: قال رسولُ الله ﷺ «إذا آخى الرجل الرجل، فليسأله عن اسمه واسم أبيه، وممن هو؟ فإنه أصل للمودة» وقال: هذا حديث غريب.

وفي الصحيحين: عن أنس «أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: متى الساعة؟ قال له رسول الله ﷺ: ما أعددت لها؟ قال: حب الله ورسوله، قال: أنت مع من أحببت».

وفي رواية «ما أعددت لها من كثير صوم ولا صدقة، ولكني أحب الله ورسوله».

وفي الصحيحين عن أبي موسى: أن النبي ﷺ قال «المرء مع من أحب».

وروى الترمذي من حديث زر بن حبيش عن صفوان بن عسال قال «جاء أعرابي جهوري الصوت، قال: يا محمد، الرجل يحب القوم ولا يلحق بهم؟ فقال رسول الله ﷺ: المرء مع من أحب» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون لجلالي؟ اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي».

وفي الترمذي عن معاذ بن جبل قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «قال الله تعالى: المتحابون في جلالي لهم منابر من نور، يغبطهم النبيون والشهداء».

قال: وفي الباب عن أبي الدرداء، وأبي مسعود، وعبادة بن الصامت، وأبي هريرة، وأبي مالك الأشعري. وهذا حديث حسن صحيح.

وفي الصحيحين: عن أنس عن النبي ﷺ قال «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود في الكفر، بعد أن أنقذه الله منه، كما يكره أن يقذف في النار».

وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه».

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم: أفشوا السلام بينكم».

وروى مالك في الموطأ بإسناد صحيح عن أبي إدريس الخولاني قال «دخلت مسجد دمشق فإذا فتى براق الثنايا وإذا الناس معه، وإذا اختلفوا في شيء أسندوه إليه وصدروا عن رأيه فسألت عنه؟ فقيل: هذا معاذ بن جبل فلما كان من الغد هجرت، فوجدته قد سبقني بالتهجير، ووجدته يصلي، فانتظرته حتى قضى

....

في عيب أن أخبره به عن نفسه أو سقطة إن كانت منه وإذا لم يعلم ذلك منه لم يؤمن أن يسوء ظنه فيه فلا يقبل منه قوله، ويحمل ذلك منه على العداوة والشنآن انتهى.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي حسن صحيح غريب. هذا آخر كلامه.

صلاته، ثم جئته من قبل وجهه، فسلمت عليه. ثم قلت: والله إني لأحبك، فقال الله؟ قلت: الله، فقال الله قلت الله فأخذ بحبوة ردائي فجبذني إليه، فقال أبشر، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تبارك وتعالى: وجبت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في، والمتزاورين في، والمتباذلين في».

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى، فأرصد الله على مدرجته ملكاً، فلما أتى عليه قال أين تريد؟ قال أريد أخاً لي في هذه القرية، قال هل لك عليه نعمة تربها؟ قال لا غير أني أحببته في الله تعالى، قال فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه».

وحديث «المرء مع من أحب» رواه عن النبي ﷺ أنس بن مالك، وعبد الله بن مسعود، وأبو موسى الأشعري، وعلي بن أبي طالب، وأبو سعيد الخدري، وأبو ذر، وصفوان بن عسال، وعبد الله بن يزيد الخطمي، والبراء بن عازب، وعروة بن مضرس، وصفوان بن قدامة الجمحي، وأبو أمامة الباهلي، وأبو سريحة الغفاري، وأبو هريرة، ومعاذ بن جبل، وأبو قتادة الأنصاري، وعبادة بن الصامت، وجابر بن عبد الله، وعائشة رضي الله عنهم أجمعين.

فحديث أنس متفق عليه.

وحديث ابن مسعود متفق عليه أيضاً.

وكذلك حديث أبي موسى وقد تقدمت.

وأما حديث علي رضي الله عنه، فرواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن مسلم الأعور عن حبة بن جوين العرني عن علي «أن رجلاً قال للنبي ﷺ الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يعمل بعملهم؟ قال: المرء مع من أحب».

وأما حديث أبي سعيد الخدري: فرواه ابن أبي ليلى عن عطية العوفي عنه مختصراً «المرء مع من أحب».

وأما حديث أبي ذر: فذكره أبو داود وإسناده صحيح.

وأما حديث صفوان بن عسال فرواه الترمذي وصححه وقد تقدم.

وأما حديث عبد الله بن يزيد الخطمي فرواه جماعة عن مسلم الأعور عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن أبيه «أن رجلاً سأل النبي ﷺ فذكره».

وأما حديث البراء بن عازب فرواه سعيد بن منصور عن علي بن يزيد الصدائي عن العرزمي عن أبي إسحاق عن البراء.

....

وقد روي من حديث أبي سعيد الخدري وفيه مقال، وقد رواه منصور بن المعتمر عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال أبو الفضل المقدسي وهو صحيح على شرط الصحيحين ولم يخرجاه، وقد أخرجا بهذا الإسناد حديثاً في النذور وقد روي عن ابن عمر من وجوه هذا أصحها.

وأما حديث عروة بن مضرس: فرواه زيد بن الجرشي الأهوازي عن عمران بن عيينة أخي سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عنه مرفوعاً: «المرء مع من أحب».

وأما حديث صفوان بن قدامة فرواه الطبراني في الكبير من حديث موسى بن ميمون المرئي عن أبيه ميمون بن موسى عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن صفوان بن قدامة قال: «هاجر أبي إلى النبي ﷺ، فبايعه على الإسلام، وقال إني أحبك يا رسول الله فقال له النبي ﷺ: المرء مع من أحب».

قال: العلاء بن ميمون صدوق ضعيف.

وأما حديث أبي أمامة الباهلي فرواه محمد بن عرعرة وطالوت بن عباد عن فضال بن جبير عنه يرفعه «لا يحب عبد قوماً إلا بعثه الله معهم».

وأما حديث أبي سريحة: فمن رواية عبد الغفار بن القاسم ـ متروك ـ عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن حبيب بن حماد عنه مرفوعاً: «المرء مع من أحب».

وأما حديث أبي هريرة فرواه غسان بن الربيع عن موسى بن مطير عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً «العبد عند ظنه بالله، وهو مع أحبابه يوم القيامة».

وأما حديث معاذ بن جبل: فروي عنه بإسناد لا يثبت مرفوعاً: «المرء مع من أحب».

وأما حديث أبي قتادة الأنصاري فمن رواية ابن لهيعة حدثني أبو صخر عن يحيى بن النضر عن أبي هريرة غن النبي ﷺ نحو حديث أنس.

وأما حديث عبادة بن الصامت فرواه عبد القدوس بن محمد بن شعيب حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن أنس عن عبادة بن الصامت مرفوعاً «المرء مع من أحب».

وهو في البخاري عن عمرو بن عاصم عن قتادة عن أنس من حديثه.

وعبد القدوس ـ هذا ـ روى عنه البخاري.

وأما حديث جابر فرواه الحارث بن أبي أسامة من حديث عكرمة بن عمار حدثني سعيد حدثني جابر بن عبد لله رضي الله عنهما قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله متى تقوم الساعة؟ قال: فما أعددت لها؟ قال: والله يا رسول الله ﷺ ما أعددت لها إني لضعيف العمل، وإني أحب الله ورسوله، قال: فأنت مع من أحببت».

وسعيد إن كان هو ابن المسيب فمنقطع، وإن كان هو ابن مينا فقد أدرك جابراً.

وأما حديث عائشة فقال عبد الله بن أحمد: حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام عن إسحاق بن

٥١١٤ ـ حدثنا مُسْلِمُ بنُ إبْرَاهِيمَ أخبرنا المُبَارَكُ بنُ فَضَالَةَ أخبرنا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عن أَنَس بنِ مَالِكٍ «أَنَّ رَجُلاً كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فقَالَ: يَا رَسُولَ الله إنِّي لأُحِبُّ هـذَا، فقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَعْلَمْتَهُ؟ قالَ: لا. قالَ: أَعْلِمْهُ. قالَ: فَلَحِقَهُ فقَالَ: إنِّي أُحِبُّكَ في الله، فقَالَ [قال]: أَحَبَّكَ الَّذِي [أَحَبَّكَ الله الَّذِي] أَحْبَبْتَنِي لَهُ».

٥١١٥ ـ حدثنا مُوسَى بنُ إسْمَاعِيلَ أخبرنا سُلَيْمانُ عَنْ حُمَيْدِ بنِ هِلالٍ عن عَبْدِ الله بنِ الصَّامِتِ عن أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قال: «يَا رَسُولَ الله الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِهِمْ. قال: أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. قال: فإنِّي أُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ. قال: فإنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ قال: فأَعَادَهَا أَبُو ذَرٍّ، فأَعَادَهَا [وَأَعَادَهَا] رَسُولُ الله ﷺ».

٥١١٦ ـ حدثنا وَهْبُ بنُ بَقِيَّةَ أخبرنا خَالِدٌ عن يُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ عن ثَابِتٍ عن

(فقال) أي الرجل الأول **(إني لأحب هذا)** أي الرجل الآخر **(أعلمته)** بحذف همزة الاستفهام **(فقال إني أحبك في الله)** أي في طلب مرضاة الله **(فقال)** أي الرجل الآخر **(أحبك الذي أحببتني له)** أي لأجله وهذا دعاء.

قال المنذري: في إسناده المبارك بن فضالة أبو فضالة القرشي العدوي مولاهم البصري وثقه عفان بن مسلم واستشهد به البخاري وضعفه الإمام أحمد ويحيى بن معين والنسائي وتكلم فيه غيرهم.

(قال فأعادها أبو ذر) أي أعاد مقولته وهي إني أحب الله ورسوله **(فأعادها رسول الله ﷺ)** أي فأعاد مقولته الشريفة وهي فإنك مع من أحببت.

قال المنذري: وقد أخرج البخاري ومسلم من حديث أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم قال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب».

عبد الله بن أبي طلحة عن شيبة الحضرمي عن عروة عن عائشة مرفوعاً: «لا يحب أحد قوماً إلا حشر معهم يوم القيامة».

ورواه الطبراني في معجمه أطول منه من حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ترفعه: «ثلاث أحلف عليهن، والرابعة لو حلفت لرجوت أن لا آثم: ما جعل الله ذا سهم في الإسلام كمن لا سهم له، ولا يتولى الله عبد في الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة، والمرء مع من أحب. والرابعة: لو حلفت عليها لرجوت أن لا آثم: لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره يوم القيامة» فقال عمر بن عبد العزيز «إذا سمعتم بهذا الحديث عن عروة عن عائشة فاحفظوه».

أَنَس بنِ مَالِكٍ قالَ: «رَأَيْتُ أَصحَابَ النَّبيِّ [رَسُولَ الله] ﷺ فَرِحُوا بِشَيْءٍ لَمْ أَرَهُمْ فَرِحُوا بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنْهُ [مَا رَأَيْتُ أَصحَابَ رَسُولِ الله ﷺ فَرِحُوا بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنْهُ] - [مَا رَأَيْتُ أَصحَابَ رَسُولِ الله ﷺ فَرِحُوا بِشَيْءٍ - لَمْ أَرَهُمْ فَرِحُوا بِشَيْءٍ - أَشَدَّ مِنْهُ]. قالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله الرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ عَلَى الْعَمَلِ مِنَ الْخَيْرِ يَعْمَلُ بِهِ وَلا يَعْمَلُ بِمِثْلِهِ. فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

١٢٦ - باب في المشورة

٥١١٧ - حدثنا ابنُ الْمُثَنَّى أخبرنا يَحْيَى بنُ أَبِي بَكِيرٍ أخبرنا شَيْبَانُ عن عَبْدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ عن أَبِي سَلَمَةَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ».

(**رأيت أصحاب النبي ﷺ فرحوا بشيء**) وهذا الشيء هو قوله ﷺ المرء مع من أحب (**لم أرهم فرحوا بشيء**) أي آخر (**أشد منه**) أي ذلك الشيء المذكور أولاً (**على العمل**) متعلق بيحب (**من الخير يعمل**) أي الرجل المحبوب (**به**) أي بذلك العمل من الخير (**ولا يعمل**) أي الرجل المحب (**المرء مع من أحب**) يعني من أحب قوماً بالإخلاص يكون من زمرتهم وإن لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم، وربما تؤدي تلك المحبة إلى موافقتهم، وفيه حث على محبة الصلحاء والأخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم بمعناه أتم منه.

(باب في المشورة)

قال في القاموس: أشار إليه بكذا أمره به وهي الشورى والمشورة مفعلة لا مفعولة واستشاره طلب منه المشورة.

(**المستشار**) أي الذي طلب منه المشورة والرأي (**مؤتمن**) اسم مفعول من الأمن أو الأمانة.

قال الطيبي: معناه أنه أمين فيما يسأل من الأمور فلا ينبغي أن يخون المستشير بكتمان مصلحته ذكره العزيزي.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وأخرجه الترمذي أيضاً مرسلاً من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن أن رسول الله ﷺ خرج يوماً وأبو بكر وعمر فذكر نحو هذا الحديث بمعناه ولم يذكر فيه عن أبي

١٢٧ ـ باب في الدالّ على الخير

٥١١٨ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أنبأنا سُفْيَانُ عن الأَعْمَشِ عن أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عن أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي أُبْدِعَ بِي فَاحْمِلْنِي. قالَ: لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكَ عَلَيْهِ وَلكِن ائْتِ فُلاناً فَلَعَلَّهُ أَنْ يَحْمِلَكَ، فأَتَاهُ فَحَمَلَهُ، فأَتَى رَسُولَ الله ﷺ فأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ».

هريرة، وحديث شيبان أتم من حديث أبي عوانة وأطول يعني الحديث المرفوع الذي قبل هذا. وقال وشيبان ثقة عندهم صاحب كتاب، وذكره في موضع آخر مختصراً. وقال وقد رواه غير واحد عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي، وشيبان هو صاحب كتاب وهو صحيح الحديث ويكنى أبا معاوية، وأخرجه أيضاً من حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ عن رسول الله ﷺ وقال وهذا حديث غريب من حديث أم سلمة هذا آخر كلامه.

وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان ولا يحتج بحديثه.

وقال أيضاً في آخره وفي الباب عن أبي مسعود وأبي هريرة وابن عمر. هذا آخر كلامه.

وقد رواه أيضاً عن رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأبو الهيثم بن التيهان، والنعمان بن بشير، وسمرة بن جندب، وعمر بن عوف وعبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وعبيد بن صخر في طرقها كلها مقال، وأجود إسناد الحديث الذي ذكرناه أول الباب، وحسنه الترمذي.

وقال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي: وأصح الطرق إلى هذا المتن رواية سفيان ومن تابعه عن عبد الملك بن عبيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(باب في الدالّ على الخير)

(إني أبدع بي) بصيغة المجهول أي انقطع بي السبيل لموت الراحلة أو ضعفها.

قال الخطابي: قوله أبدع بي معناه انقطع بي ويقال أبدعت الركاب إذا كلت وانقطعت انتهى. وفي النهاية يقال أبدعت الناقة إذا انقطعت عن السير بكلال انتهى **(لا أجد ما أحملك عليه)** أي من الركب **(فلعله أن يحملك)** أي يعطيك ما تركب عليه **(من دل على خير فله مثل أجر فاعله)** قال النووي المراد أن له ثواباً كما أن لفاعله ثواباً، ولا يلزم أن يكون قدر ثوابهما سواء انتهى وذهب بعض الأئمة إلى أن المثل المذكور في هذا الحديث ونحوه إنما هو بغير تضعيف. وقال القرطبي إنه مثله سواء في القدر والتضعيف لأن الثواب على الأعمال إنما هو

١٢٨ ـ باب في الهوى

٥١١٩ ـ حدثنا حَيْوَةُ بنُ شُرَيْحٍ أخبرنا بَقِيَّةُ عن أَبِي بَكْرِ بنِ أَبِي مَرْيَمَ عن خَالِدِ بنِ مُحمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عن بِلالِ بنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عن أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْ النَّبيِّ ﷺ قال:

بفضل من الله يهبه لمن يشاء على أي شيء صدر منه خصوصاً إذا صحت النية التي هي أصل الأعمال في طاعة عجز عن فعلها لمانع منع منها فلا بعد في مساواة أجر ذلك العاجز لأجر القادر والفاعل أو يزيد عليه كذا في السراج المنير. قال المنذري: وأخرجه مسلم والترمذي. وأبو مسعود اسمه عقبة بن عمرو.

(باب في الهوى)

قال في القاموس: هويه كرضيه هوى أحبه. قال الحافظ ابن حجر فيما رده على السراج القزويني: ترجم أبو داود لهذا الحديث باب الهوى وأراد بذلك شرح معناه وأنه خبر بمعنى التحذير من اتباع الهوى فإن الذي يسترسل في اتباع هواه لا يبصر قبح ما يفعله ولا يسمع نهي من ينصحه وإنما يقع ذلك لمن يحب أحوال نفسه ولم يتفقد عليها انتهى.

وقال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي: قيل يعمي عن عيوب المحبوب وقيل عن كل شيء سوى المحبوب انتهى.

والحديث الذي أورده المؤلف في الباب هذا أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني على المصابيح وزعم أنه موضوع.

وقال الحافظ ابن حجر فيما رده عليه أما بلال فهو ثقة من كبار التابعين، وأما خالد فوثقه أبو حاتم الرازي، وأما أبو بكر فهو ضعيف عندهم من قبل حفظه وكان مستقيم الأمر في حديثه فطرقه لصوص فتغير عقله وصار يأتي بالغرائب التي لا توجد إلا عنده فعدوه فيمن اختلط ولم يتميز انتهى.

وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: هذا الحديث ضعيف لا ينتهي إلى درجة الحسن أصلاً ولا يقال فيه موضوع انتهى. وقال البيهقي في شعب الإيمان بعد ذكره ورواه البخاري في التاريخ موقوفاً على أبي الدرداء قال البيهقي وسئل علي بن عبد الرحمن عن الفرق بين الحب والعشق فقال الحب لذة تعمي عن رؤية غير محبوبه فإذا تناهى سمي عشقاً وهو قوله ﷺ «حبك الشيء يعمي ويصم» انتهى وسيجيء كلام المنذري.

وقد روينا هذا الحديث في الأربعين للشيخ ولي الله المحدث الدهلوي من رواية علي بن أبي طالب رضي الله عنه والله أعلم.

«حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ».

١٢٩ ـ باب في الشفاعة

٥١٢٠ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا سُفْيَانُ عن بُرَيْدِ بنِ أَبِي بُرْدَةَ عن أَبِيهِ عن أَبِي مُوسَى قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اشْفَعُوا إِلَيَّ لِتُؤْجَرُوا وَلْيَقْضِ الله عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ».

٥١٢١ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ صَالِحٍ وَأَحْمَدُ بنُ عَمْرِو بنِ السَّرْحِ قالا أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ عن وَهْبِ بنِ مُنَبِّهٍ عن أَخِيهِ عن مُعَاوِيَةَ: «اشْفَعُوا

(**حبك**) إضافة المصدر إلى الفاعل (**الشيء**) مفعول (**يعمي ويصم**) بضم أولهما وكسر عينهما أي يجعلك أعمى عن رؤية معائب الشيء المحبوب بحيث لا تبصر فيه عيباً ويجعلك أصم عن سماع قبائحه بحيث لا تسمع فيه كلاماً قبيحاً لاستيلاء سلطان المحبة على فؤادك.

قال المنذري في إسناده بقية بن الوليد وأبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي وفي كل واحد منهما مقال. وروي عن بلال عن أبيه قوله ولم يرفعه، وقيل إنه أشبه بالصواب، ويروى من حديث معاوية بن أبي سفيان ولا يثبت. وسئل ثعلب عن معناه فقال يعمي العين عن النظر إلى مساوية ويصم الأذن عن إسماع العذل فيه، وأنشأ يقول وكذبت طرفي فيك والطرف صادق وأسمعت أذني فيك ما ليس يسمع وقال غيره: يعمي ويصم عن الآخرة. وفائدته النهي عن حب ما لا ينبغي الإغراق في حبه انتهى كلام المنذري.

(باب في الشفاعة)

(**بريد**) بالموحدة مصغراً هو ابن عبد الله (**ابن أبي بردة**) الأشعري منسوب إلى جده (**عن أبيه**) المراد بالأب جده أبو بردة (**اشفعوا إلي لتؤجروا**) أي إذا عرض المحتاج حاجته علي فاشفعوا له إلي فإنكم إن شفعتم حصل لكم الأجر سواء قبلت شفاعتكم أم لا، واللام في قوله لتؤجروا هي لام التعليل ذكره الحافظ (**وليقض الله على لسان نبيه ما شاء**) أي إن قضيت حاجته من شفاعتكم له فهو بتقدير الله وإن لم أقض فهو أيضاً بتقدير الله. وفي السراج المنير أي يظهر على لسان رسوله بوحي أو إلهام ما شاء من إعطاء أو حرمان فتندب الشفاعة ويحصل الأجر للشافع مطلقاً سواء قضيت الحاجة أم لا. قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

(**حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح الخ**) قد وقع هذا الحديث في بعض

تُؤْجَرُوا [قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا] فإِنِّي لأُرِيدُ الأَمْرَ فَأُؤَخِّرُهُ كَيْمَا تَشْفَعُوا فَتُؤْجَرُوا فإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا».

٥١٢٢ ـ حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ أخبرنا سُفْيَانُ عن بُرَيْدٍ عن أَبِي بُرْدَةَ عن أَبِي مُوسَى عن النَّبيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٣٠ ـ باب في الرجل يبدأ بنفسه في الكتاب

٥١٢٣ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ أخبرنا هُشَيْمٌ عن مَنْصُورٍ عَنْ ابنِ سِيرِينَ قال أَحْمَدُ قال مَرَّةً ـ يَعني هُشَيْماً [هُشَيْمٌ] ـ عن بَعْضِ وُلْدِ الْعَلاءِ أَنَّ الْعَلاءَ الْحَضْرَمِيَّ كَانَ

النسخ ههنا وفي بعضها في آخر كتاب السنة، ولم يوجد هذا الحديث في نسخة المنذري لا ههنا ولا في آخر كتاب السنة.

وقال المزي: حديث همام بن منبه بن كامل عن معاوية أخرجه أبو داود بلفظ «اشفعوا تؤجروا فإني لأريد الأمرفأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا فإن رسول الله ﷺ قال اشفعوا تؤجروا» في كتاب السنة عن أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح وأخرجه النسائي في الزكاة عن هارون بن سعيد الايلي ثلاثتهم عن سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه همام، وحديث أبي داود في بعض النسخ من رواية اللؤلؤي ولم يذكره أبو القاسم انتهى كلام المزي (**لأريد**) بلام التأكيد (**الأمر**) لواحد من الناس أو للجماعة لأنفذه (**فأؤخره**) أي الأمر عن نفاذه (**كيما**) ما زائدة (**فتؤجروا**) بصيغة المجهول.

(**حدثنا أبو معمر**) حديث أبي معمر في بعض نسخ الكتاب ههنا وفي بعضها في آخر كتاب السنة، وليس في نسخة المنذري هذا الحديث لا ههنا ولا في آخر كتاب السنة. وقال المزي: حديث «كان النبي ﷺ إذا أتاه ذو الحاجة قال اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما أحب» أخرجه البخاري في الزكاة وفي الأدب وفي التوحيد، ومسلم في الأدب، وأبو داود في الأدب عن مسدد، وفي السنة عن أبي معمر وهو اسماعيل بن إبراهيم القطيعي كلاهما عن سفيان بن عيينة عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري الكوفي عن أبي بردة عن أبي موسى، وأخرجه النسائي في الزكاة. وحديث أبي معمر في رواية أبي بكر بن داسة عن أبي داود، ولم يذكره أبو القاسم انتهى.

(باب في الرجل يبدأ بنفسه في الكتاب)

(**قال أحمد**) هو ابن حنبل (**قال مرة**) ضمير قال راجع إلى هشيم (**يعني هشيماً**) هذا تفسير لضمير قال (**عن بعض ولد العلاء**) بفتح الواو واللام أو بضم الواو وسكون اللام. وفي

عَامِلَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، فَكَانَ إِذَا كَتَبَ إِلَيْهِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ».

٥١٢٤ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أخبرنا المُعَلَّى [مُعَلَّى] بنُ مَنْصُورٍ أنبأنا هُشَيْمٌ عن مَنْصُورٍ عن ابنِ سِيرِينَ عن ابنِ الْعَلاءِ عن الْعَلاءِ بـنِ الْحَضْرَمِيِّ «أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَدَأَ بِاسْمِهِ».

المصابيح عن أبي العلاء الحضرمي أن العلاء الحضرمي كان عامل رسول الله ﷺ وكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه انتهى. وفي المرقاة قيل اسمه زيد بن عبد الله وكنيته أبو العلاء، وفي بعض نسخ المصابيح عن ابن العلاء انتهى. وفي فتح الباري في كتاب الاستئذان في باب بمن يبدأ بالكتاب. وعن أبي داود من طريق ابن سيرين عن أبي العلاء بن الحضرمي عن العلاء أنه كتب إلى النبي ﷺ فبدأ بنفسه انتهى. وفي التقريب ابن العلاء الحضرمي عن أبيه مقبول من الثالثة وأظن أن اسمه عبد الله انتهى **(أن العلاء الحضرمي كان عامل النبي ﷺ على البحرين)** وأقره أبو بكر وعمر رضي الله عنهما إلى أن مات العلاء سنة أربع عشرة **(فكان إذا كتب)** أي العلاء **(إليه)** أي إلى النبي ﷺ **(بدأ بنفسه)** أي باسمه فقرره النبي ﷺ على ذلك، ففيه دلالة على أن المسنون أن يبدأ الكاتب الكتاب بنفسه، ويدل عليه كتاب رسول الله ﷺ إلى هرقل وفيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل الخ.

قال الحافظ في فتح الباري تحت هذا الحديث: فيه أن السنة أن يبدأ الكتاب بنفسه وهو قول الجمهور بل حكى فيه النحاس إجماع الصحابة والحق إثبات الخلاف انتهى.

(عن العلاء بن الحضرمي) نسبة إلى حضرموت.

قال ابن الأثير: العلاء بن الحضرمي واسم الحضرمي عبد الله بن عباد، ولا يختلفون أنه من حضرموت انتهى **(أنه كتب إلى النبي ﷺ فبدأ باسمه)** قال المنذري: فيهما مجهول، قال بعضهم: يبدأ الكتاب بنفسه فيقول من فلان بن فلان إلى فلان بن فلان وذكر هذا الحديث حجة لذلك وقد كتب رسول الله ﷺ: «من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل».

وقال حماد بن زيد: كان الناس يكتبون من فلان بن فلان إلى فلان بن فلان أما بعد.

وقال غيره: إذا بدأ الكاتب باسم المكتوب إليه فقدكره ذلك غير واحد من السلف وأجازه بعضهم، وقيل أما الأب فيقدم فلا يبدأ ولده باسمه على والده والكبير السن كذلك يوقر به انتهى كلام المنذري.

قلت: وأخرج الطبراني في الكبير عن النعمان بن بشير عن رسول الله ﷺ: «إذا كتب أحدكم إلى أحد فليبدأ بنفسه».

قال المناوي في فتح القدير: فيه مجهول وضعيف انتهى.

. . . .

وفي المرقاة إسناده حسن انتهى.

قال المناوي: أي إذا كتب أحدكم إلى أحد من الناس كتاباً فليبدأ فيه بذكر نفسه مقدماً على اسم المكتوب له نحو من فلان إلى فلان وإن كان مهيناً محتقراً والمكتوب إليه فخماً كبيراً فلا يجري على سنن العجم حيث يبدؤون بأسماء أكابرهم في المكاتيب ويرون أن ذلك من الأدب، وإنما الأدب ما أمر به الشارع. نعم إن خاف وقوع محذور بمحترم إن بدأ بنفسه بدأ بالمكتوب إليه بدليل ما رواه البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح عن نافع قال كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية فأراد أن يكتب إليه فقالوا ابدأ به، فلم يزالوا به حتى كتب بسم الله الرحمن الرحيم إلى معاوية، وفيه أيضاً عن عبد الله بن دينار أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه فكتب إليه بسم الله الرحمن الرحيم لعبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر سلام عليك فذكره انتهى.

وفي الأدب المفرد عن خارجة بن زيد عن كبراء آل زيد بن ثابت هذه الرسالة لعبد الله معاوية أمير المؤمنين من زيد بن ثابت سلام عليك.

وفي فتح الباري وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قرأت كتاباً من العلاء بن الحضرمي إلى محمد رسول الله وعن نافع كان ابن عمر يأمر غلمانه إذا كتبوا إليه أن يبدؤوا بأنفسهم.

وعن نافع كان عمال عمر إذا كتبوا إليه بدؤوا بأنفسهم.

قال المهلب: السنة أن يبدأ الكاتب بنفسه. وعن معمر عن أيوب أنه كان ربما بدأ باسم الرجل قبله إذا كتب إليه. وسئل مالك عنه فقال لا بأس به. انتهى. وفي المرقاة: وكان العلاء إذا كتب إلى النبي ﷺ بدأ بنفسه اقتداء به ﷺ لأنه كان يفعل ذلك. ومما يدل عليه كتابته ﷺ إلى معاذ يعزيه في ابن له «بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى معاذ بن جبل سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد» الحديث رواه الحاكم وغيره.

وهذا الصنيع العظيم مقتبس من قوله تعالى ﴿إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم﴾.

قال المظهر: كان يكتب هكذا من العلاء الحضرمي إلى رسول الله ﷺ وهكذا أمر النبي ﷺ أن يكتبوا عن لسانه هذا من رسول الله إلى عظيم البحرين وغيره من الملوك انتهى.

١٣١ - **باب** كيف يكتب إلى الذمي

٥١٢٥ - حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ وَمُحمَّدُ بنُ يَحْيَى قالا أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاق عن مَعْمَرٍ عن الزُّهْرِيِّ عن عُبَيْدِ الله بنِ عَبْدِ الله بن عُتْبَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى هِرَقْلَ: مِنْ مُحمَّدٍ رَسُولِ الله إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى. وقالَ ابنُ يَحْيَى عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ قالَ: فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ الله ﷺ فإِذَا فِيهِ: بِسْمِ الله الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحمَّدٍ رَسُولِ الله إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَّا بَعْدُ».

١٣٢ - **باب** في بر الوالدين

٥١٢٦ - حدثنا مُحمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أنبأنا سُفْيَانُ حدَّثني سُهَيْلُ بنُ أَبِي صَالِحٍ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ إِلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكاً فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ».

(باب كيف يكتب إلى الذمي)

(**إلى هرقل**) بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف غير منصرف وهو اسم علم لملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقب لجميع ملوك الروم وقيل كلاهما واحد (**عظيم الروم**) بدل أو بيان (**سلام على من اتبع الهدى**) أي الهداية بالإسلام والديانة. وفيه إشارة إلى أنه لا يجوز الابتداء بالسلام لغير أهل الإسلام إلا على طريق الكناية (**وقال ابن يحيى**) هو محمد (**إن أبا سفيان أخبره**) أي ابن عباس (**قال**) أي أبو سفيان (**فأجلسنا بين يديه**) أي أجلس **هرقل** إيانا قدامه.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي مطولاً مختصراً.

(باب في بر الوالدين)

(**لا يجزي**) بفتح أوله وسكون الياء في آخره أي لا يكافىء (**ولد والده**) أي إحسان والده (**إلا أن يجده**) أي يصادفه (**مملوكاً**) منصوب على الحال من الضمير المنصوب في يجده (**فيشتريه فيعتقه**) بالنصب فيهما قال القاضي رحمه الله ذهب بعض أهل الظاهر إلى أن الأب لا يعتق على ولده إذا تملكه وإلا لم يصح ترتيب الإعتاق على الشراء، والجمهور على أنه يعتق بمجرد التملك من غير أن ينشىء فيه عتقاً، وأن قوله فيعتقه: معناه فيعتقه بالشراء لا بإنشاء عتق، والترتيب باعتبار الحكم دون الإنشاء انتهى.

٥١٢٧ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن ابنِ أَبي ذِئْبٍ قالَ حدَّثني خَالِي الْحَارِثُ عن حَمْزَةَ بنِ عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ عن أَبِيهِ قالَ: «كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ وَكُنْتُ أُحِبُّهَا وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فقالَ لِي طَلِّقْهَا فأَبَيْتُ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: طَلِّقْهَا».

٥١٢٨ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أنبأنا سُفْيَانُ عن بَهْزِ بنِ حَكِيمٍ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ قالَ «قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله مَنْ أَبَرُّ؟ قَالَ: أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أَبَاكَ ثُمَّ الأَقْرَبَ فالأَقْرَبَ. وقالَ رَسُولُ الله ﷺ: لا يَسْأَلُ رَجُلٌ مَوْلاهُ مِنْ فَضْلٍ هُوَ عِنْدَهُ فَيَمْنَعُهُ إِيَّاهُ إلاَّ دُعِيَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَضْلُهُ الَّذِي مَنَعَهُ شُجَاعاً أَقْرَعَ».

قال أَبُو دَاوُدَ: الأَقْرَعُ الَّذِي ذَهَبَ شَعْرُ رَأْسِهِ مِنَ السُّمِّ.

٥١٢٩ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ عِيسَى أخبرنا الْحَارِثُ بنُ مُرَّةَ أخبرنا كُلَيْبُ بنُ مَنْفَعَةَ عَنْ جَدِّهِ «أَنَّهُ أَتَى النَّبيَّ ﷺ فقالَ: يَا رَسُولَ الله مَنْ أَبَرُّ؟ قالَ: أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ

قال المنذري: وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة.

(فقال لي طلقها فأبيت) أي امتنعت لأجل محبتي فيها. قال المنذري: وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة، وقال الترمذي: حسن صحيح إنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب.

(عن بهز بن حكيم عن أبيه) أي حكيم **(عن جده)** أي جد بهز وهو معاوية بن حيدة **(من أبر)** بفتح الموحدة وتشديد الراء على صيغة المتكلم أي من أحسن إليه ومن أصله **(قال أمك)** بالنصب أي بر أمك وصلها أولاً **(ثم الأقرب فالأقرب)** أي إلى آخر ذوي الأرحام **(لا يسأل رجل مولاه)** أي معتقه بفتح التاء أو المراد بالمولى القريب أي ذو القربى وذو الأرحام والله أعلم **(من فضل)** أي المال الفاضل من الحاجة **(فيمنعه إياه)** أي لا يعطي المولى الفضل الرجل، فالضمير المرفوع للمولى والمنصوب المتصل للفضل والمنفصل للرجل **(إلا دعي)** بصيغة المجهول **(له)** أي لمولاه **(فضله)** نائب الفاعل **(شجاعاً أقرع)** قال الخطابي: الشجاع الحية والأقرع هو الذي انحسر الشعر من رأسه من كثرة سمه.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي وقال حسن. هذا آخر كلامه، وقد تقدم الكلام على بهز بن حكيم.

(كليب بن منفعة) الحنفي البصري مقبول. كذا في التقريب **(عن جده)** بكر بن الحارث.

وَمَوْلاكَ الَّذِي يَلِي ذلِكَ [ذَاكَ] حَقًّا وَاجِباً وَرَحِماً مَـوْصُولَـةً [حَقٌّ وَاجِبٌ وَرَحِمٌ مَوْصُولَةٌ]».

قال في الإصابة: بكر بن الحارث الأنماري أبو منفعة ذكره الترمذي وابن شاهين في الصحابة وأبو بكر بن عيسى البغدادي فيمن نزل حمص من الصحابة، وذكره ابن قانع فسماه أيضاً بكر بن الحارث، ثم أخرج حديثه من طريق كليب بن منفعة عن جده أنه قال يا رسول الله من أبر؟ قال أمك انتهى **(ومولاك)** أي قريبك أي ذا القربى منك، فإن أحد معاني المولى القريب أيضاً وهو المراد ههنا بدليل ثالث أحاديث الباب الذي تقدم وهو حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده وفيه ثم الأقرب فالأقرب.

وبدليل حديث أبي هريرة المتفق عليه قال: قال رجل يا رسول الله من أحق بحسن صحابتي؟ قال أمك، قال ثم من؟ قال أمك، قال ثم من؟ قال أمك؛ قال ثم من؟ قال أبوك».

وفي رواية قال «أمك ثم أمك ثم أباك ثم أدناك أدناك».

وبهذا يظهر أن الواو في قوله ﷺ في حديث الباب وأباك وأختك وأخاك ومولاك بمعنى ثم أي ثم أباك ثم أختك ثم أخاك ثم مولاك أي قريبك الأقرب فالأقرب **(الذي يلي ذلك)** صفة لقوله مولاك أي قريبك الذي يقرب من تقدم من ابن أختك وابن أخيك وعمتك وعمك وابن عمتك وابن عمك وهكذا الأقرب فالأقرب.

وأخرج ابن ماجة في أول كتاب الأدب عن أبي سلامة السلامي قال: قال النبي ﷺ: «أوصي امرأً بأمه أوصي امرأً بأمه أوصي امرأً بأمه ثلاثاً أوصي امرأً بأبيه أوصي امرأً بمولاه الذي يليه وإن كان عليه منه أذى يؤذيه» انتهى.

ومعناه أوصي كل امرىء أن يبر مولاه أي قريبه الذي يليه من أخته وأخيه وغيرهما الأقرب فالأقرب، وإن كان على المرء من القريب أذى يؤذيه.

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

قال الإمام أحمد: للأم ثلاثة أرباع البر.

وقال أيضاً «الطاعة للأب والبر للأم» واحتج بحديث ابن عمر «أطع أباك» لما أمره عمر بن الخطاب رضي الله عنه بطلاق زوجته.

وقد روى ابن ماجة في سننه من حديث القاسم بن محمد عن أبي أمامة أن رجلاً قال «يا رسول الله، ما حق الوالدين علي ولدهما؟ قال: هما جنتك ونارك».

وأخرج أيضاً عن أبي الدرداء سمع النبي ﷺ يقول «الوالد أوسط أبواب الجنة، فأضع ذلك الباب أو احفظه».

٥١٣٠ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ جَعْفَرِ بنِ زِيَادٍ قالَ أنبأنا ح. وحدثنا عَبَّادُ بـنُ مُوسَى أخبرنا إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ عن أَبِيهِ عن حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ الله كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالدِيْهِ؟ قالَ: يَلْعَنُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَلْعَنُ أَبَاهُ، وَيَلْعَنَ أُمَّهُ فَيَلْعَنُ أُمَّهُ».

٥١٣١ ـ حدثنا إِبْرَاهِيمُ بنُ مَهْدِيٍّ [إِبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى] وَعُثْمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحمَّدُ بنُ الْعَلاءِ المَعْنَى قالُوا أخبرنا عَبْدُ الله بنُ إِدْرِيسَ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ سُلَيْمان

وعند مسلم عن أبي هريرة «أن رجلاً قال يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيئون إلي وأحلم عنهم ويجهلون علي، فقال: لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملّ ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك» **(حقاً)** أي قلت قولاً حقاً **(واجباً)** صفة مؤكدة لقوله حقاً أي حقاً ثابتاً مطابقاً للواقع **(و)** قرب هؤلاء المذكورون من الأم والأب والأخت والأخ وغيرهم منك **(رحماً)** أي قرابة **(موصولة)** أي يجب صلتهاويحرم قطعها لما رواه أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «الرحم شجنة من الرحمن فقال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته» رواه البخاري.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ «الرحـم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله» متفق عليه.

وعن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ «لا يدخل الجنة قاطع» متفق عليه.

قال المنذري: ذكره البخاري في تاريخه الكبير تعليقاً. وقال ابن أبي حاتم كليب بن منفعة الحنفي قال أتى جدي النبي ﷺ مرسل فقال من أبر وأخرج البخاري من حديث أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله من أحق بحسن مصاحبتي قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من؟ قال أبوك» وأخرجه ومسلم وابن ماجة بنحوه في حديثهما ثم أمك مرتين.

(أخبرنا إبراهيم بن سعد) فمحمـد بن جعفر وعبـاد بن موسى كـلاهما يـرويان عن إبراهم بن سعد **(فيلعن أباه)** أي يلعن الرجل الملعون أبوه أبا اللاعن **(فيلعن أمه)** أي يلعن الرجل الملعونة أمه أم اللاعن.

قال النووي: في الحديث دليل على أن من تسبب في شيء جاز أن ينسب إليه ذلك الشيء، وفيه قطع الذرائع، فيؤخذ منه النهي عن بيع العصير ممن يتخذ الخمر، والسلاح ممن يقطع الطريق ونحو ذلك. انتهى.

عن أَسِيدِ بن عَلِيٍّ بنِ عُبَيْدٍ مَوْلَى بَنِي سَاعِدَةَ عن أَبِيهِ عن أَبِي أُسَيْدٍ مَالِكِ بنِ رَبِيعَةَ السَّاعِدِيِّ قالَ: «بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فقَالَ: يَا رَسُولَ الله هَلْ بَقِيَ مِنْ بِرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ أَبَرُّهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا. قال: نَعَمْ الصَّلاَةُ عَلَيْهِمَا، وَالاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لا تُوصَلُ إلَّا بِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا».

٥١٣٢ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا أَبُو النَّضْرِ أخبرنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عن يَزِيدَ بنِ عَبْدِ الله بنِ أُسَامَةَ بنِ الْهَادِ عن عَبْدِ الله بنِ دِينَارٍ عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ المَرْءِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ [تَوَلَّى]».

٥١٣٣ ـ حدثنا ابنُ الْمُثَنَّى أخبرنا أَبُو عَاصِمٍ أخبرنا [حدَّثني] جَعْفَرُ بنُ يَحْيَى بنِ عُمَارَةَ بنِ ثَوْبَانَ أنبأنا عُمَارَةُ بنِ ثَوْبَانَ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ أَخْبَرَهُ قالَ: «رَأَيْتُ

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي.

(عن أسيد بن علي) بفتح الهمزة وكسر السين **(عن أبي أسيد)** بالتصغير **(مالك بن ربيعة)** بالجر اسم أبي أسيد **(من بني سلمة)** بكسر اللام بطن من الأنصار وليس في العرب سلمة غيرهم **(من بر أبوي)** أي والدي وفيه تغليب **(شيء)** أي من البر **(أبرهما)** بفتح الموحدة أي أصلهما وأحسن إليهما **(به)** أي بذلك الشيء من البر الباقي **(الصلاة عليهما)** أي الدعاء ومنه صلاة الجنازة قاله القاري، وفي فتح الودود، والمراد بها الترحم **(والاستغفار لهما)** أي طلب المغفرة لهما وهو تخصيص بعد تعميم **(وإنفاذ عهدهما)** أي إمضاء وصيتهما **(وصلة الرحم)** أي إحسان الأقارب **(التي لا توصل إلا بهما)** قال القاري: أي تتعلق بالأب والأم فالموصول صفة كاشفة للرحم. قال الطيبي: الموصول ليس بصفة للمضاف إليه بل للمضاف أي الصلة الموصوفة فإنها خالصة بحقهما ورضاهما لا لأمر آخر ونحوه. قلت: يرجع المعنى إلى الأول فتدبر انتهى. قال في مرقاة الصعود: ولفظ البيهقي وصلة رحمهما التي لا رحم لك إلا من قبلهما فقال ما أكثر هذا وأطيبه يا رسول الله قال فاعمل به فإنه يصل إليهما.

قال المنذري: وأخرجه ابن ماجة.

(إن أبر البر) أي أفضله **(أهل ود أبيه)** بضم الواو بمعنى المودة أي أصحاب مودته ومحبته **(بعد أن يولي)** بتشديد اللام المكسورة أي بعد موت الأب فيندب صلة أصدقاء الأب والإحسان إليهم وإكرامهم بعد موته كما هو مندوب قبله، قاله العزيزي.

قال المنذري: وأخرجه مسلم والترمذي.

النَّبيَّ ﷺ يَقْسِمُ لَحماً بالْجِعِرَّانَةِ. قالَ أَبُو الطُّفَيْلِ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلامٌ أَحْمِلُ عَظْمَ الْجَزُورِ إِذْ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ حَتَّى دَنَتْ إِلَى النَّبيِّ ﷺ فَبَسَطَ لَها رِدَاءَهُ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَنْ هِيَ؟ فقالُوا: هٰذِهِ أُمُّهُ الَّتي أَرْضَعَتْهُ».

٥١٣٤ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ أخبرنا ابنُ وَهْبٍ حدَّثني عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ أَنَّ عُمَرَ بنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ جَالِساً يَوْماً فأَقْبَلَ أَبُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَوَضَعَ لَهُ بَعْضَ ثَوْبِهِ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ أُمُّهُ فَوَضَعَ لَهَا شِقَّ ثَوْبِهِ مِنْ جَانِبِهِ الآخَرِ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ أَخُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَقَامَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ فأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ».

(يقسم لحماً بالجعرانة) بكسر الجيم والعين المهملة وتشديد الراء وقد يسكن العين ويخفف الراء موضع معروف على مرحلة من مكة أقام بها رسول الله ﷺ بضعة عشر يوماً لتقسيم غنائم حنين واعتمر منها، والقصة مشهورة **(أحمل عظم الجزور)** الجزور البعير ذكراً كان أو أنثى **(إذ أقبلت امرأة)** وهي حليمة **(حتى دنت)** أي قربت **(فبسط لها رداءه)** أي تعظيماً لها وانبساطا بها **(فقلت من هي)** أي تعجباً من إكرامه إياها وقبولها القعود على ردائه المبارك **(فقالوا هذه أمه التي أرضعته)** قال الحافظ في الإصابة: حليمة السعدية مرضعة النبي ﷺ هي بنت أبي ذؤيب واسمه عبد الله بن الحارث بن سعد بن بكر بن هوازن. قال ابن عبد البر: أرضعت النبي ﷺ ورأت له برهاناً. وروى زيد بن أسلم عن عطاء بن ياسر قال جاءت حليمة ابنة عبد الله أم النبي ﷺ من الرضاعة إلى رسول الله ﷺ فقام إليها وبسط لها رداءه فجلست عليه. وروى عنها عبد الله بن جعفر وحديثه عنها بقصة إرضاعها أخرجه أبو يعلى وابن حبان في صحيحه. وأخرج أبو داود وأبو يعلى وغيرهما من طريق عمارة بن ثوبان عن أبي الطفيل أن النبي ﷺ كان بالجعرانة الحديث. وأخرج ابن مندة هذا الحديث من طريق عبد الله بن جعفر عن حليمة السعدية انتهى كلام الحافظ والحديث سكت عنه المنذري.

(ثم أقبلت أمه) أي من الرضاعة **(فوضع لها شق ثوبه)** أي نصف ثوبه، والشق بالكسر النصف **(من جانبه الآخر)** بفتح الخاء أي من جانب ذلك الثوب الآخر.

قال المنذري: هذا معضل، عمر بن السائب يروي عن التابعين وأمه ﷺ من الرضاعة حليمة السعدية أسلمت وجاءت إليه وروت عنه ﷺ، روى عنها عبد الله بن جعفر وأخته من الرضاعة الشيما بنت الحارث بن عبد العزى بن رفاعة وهو بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبعدها ميم لا تعرف في قومها إلا به، ويقال لها الشما بغير ياء واسمها خذامة بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين، وبعضهم يقول جذامة بالجيم والدال المهملة، وبعضهم

١٣٣ ـ باب في فضل من عال يتامى [يتيماً]

٥١٣٥ ـ حدثنا عُثْمانُ وَأَبُو بَكْرٍ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ المَعْنَى قالا أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عن أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ عن ابنِ حُدَيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أُنْثَى فَلَمْ يَئِدْهَا وَلَمْ يُهِنْهَا وَلَمْ يُؤْثِر وَلَدَهُ عَلَيْهَا ـ قال يَعنِي الذُّكُورَ ـ أَدْخَلَهُ الله الْجَنَّةَ» وَلَمْ يَذْكُر عُثْمانُ؛ يَعنِي الذُّكُورَ.

٥١٣٦ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا خَالِدٌ أخبرنا سُهَيْلٌ ـ يَعنِي ابنَ أَبِي صَالِحٍ عن سَعِيدٍ الأَعْشَى. قال أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بـنِ مُكْمِلٍ الزُّهْرِيُّ عن أَيُّوبَ بنِ بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قالَ: قالَ رَسُولِ الله ﷺ: «مَنْ عَالَ ثَلاثَ بَنَاتٍ فَأَدَّبَهُنَّ وَزَوَّجَهُنَّ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ».

يقول حذافة بالحاء المهملة والذال المعجمة وبعد الألف فاء أسلمت ووصلها رسول الله ﷺ بصلة وهي التي كانت تحضنه ﷺ مع أمه وتوركه. وأخوه أيضاً من الرضاعة عبد الله بن الحارث، وأخته أيضاً من الرضاعة أنيسة بنت الحارث، وأبوهم الحارث بن عبد العزى بن رفاعة السعدي زوج حليمة.

(باب في فضل من عال يتامى)

قال في المصباح: عال الرجل اليتيم عولاً من باب قال كفله وقام به انتهى.

(عن ابن حدير) بالحاء المهملة مصغراً **(من كانت له أنثى)** أي بنت أو أخت **(فلم يئدها)** بفتح التحتية وكسر الهمزة أي لم يدفنها حية من وأد يئد وأداً. ومعنى الوأد بالفارسية زنده در كور كردن، وكانت العرب يدفنون البنات أحياء **(ولم يهنها)** من الإهانة **(ولم يؤثر)** من الإيثار أي لم يختر **(ولده)** أي ولده الذكر إذا كان له **(عليها)** أي على الأنثى **(قال)** أي ابن عباس كما هو الظاهر **(يعني الذكور)** أي يريد النبي ﷺ بالولد الذكور. ووجه التفسير أن الولد في اللغة يطلق على الابن والبنت **(أدخله الله الجنة)** أي مع السابقين **(ولم يذكر عثمان يعني الذكور)** أي لم يذكر عثمان في روايته لفظ يعني الذكور.

قال المنذري: ابن حدير غير مشهور وهو بضم الحاء المهملة وبعدها دال مهملة مفتوحة وياء آخر الحروف ساكنة وراء مهملة.

(الأعشى) على وزن أحمر لقب لجماعة من الشعراء والعلماء **(وهو سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل)** بضم الميم وسكون الكاف وكسر الميم كذا قال الحافظ في التقريب **(من عال ثلاث بنات)** أي تعهدهن وقام بمؤونتهن **(فأدبهن)** أي بآداب الشريعة وعلمهن

٥١٣٧ ـ حدثنا يُوسُفُ بنُ مُوسَى أخبرنا جَرِيرٌ عن سُهَيْلٍ بِهذَا الإِسْنَادِ بِمَعْنَاهُ قالَ: «ثَلاثُ أُخَوَاتٍ أَوْ ثَلاثُ بَنَاتٍ أَوْ ابْنَتَانِ [بِنْتَانِ] أَوْ أُخْتَانِ».

٥١٣٨ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَزِيدُ بنُ زُرَيْعٍ أخبرنا النَّهَّاسُ بنُ قَهْمٍ حدَّثني شَدَّادٌ أَبُو عَمَّارٍ عن عَوْفِ بنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ. قالَ قال رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا وَامْرَأَةٌ

(وأحسن إليهن) قال المناوي: أي بعد الزواج بنحو صلة وزيارة **(فله الجنة)** أي دخوله مع السابقين. فيه تأكيد حق البنات على حق البنين لضعفهن عن الاكتساب.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي من حديث سهيل عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبي سعيد وقد زاد في هذا الإسناد رجلاً، وأخرجه أيضاً من حديث سفيان بن عيينة عن سهيل عن أيوب بن بشير عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبي سعيد. وقال البخاري في تاريخه وقال ابن عيينة عن سهيل عن أيوب عن سعيد الأعشى ولا يصح.

(بهذا الإسناد) أي السابق **(بمعناه)** أي بمعنى الحديث السابق **(قال ثلاث أخوات أو ثلاث بنات)** أو للتنويع لا للشك وكذا في قوله أو ابنتان أو أختان.

(أخبرنا النهاس) بفتح النون وتشديد الهاء ثم مهملة **(ابن قهم)** بفتح القاف

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وقد أخرج مسلم في صحيحه عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو، وضم أصابعه».

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت «جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها، فسألتني فلم تجد عندي شيئاً غير تمرة، فأعطيتها إياها، فأخذتها فقسمتها بين ابنتيها، ولم تأكل منها شيئاً، ثم قامت، فخرجت وابنتاها، فدخل علي النبي ﷺ، فحدثته حديثها فقال النبي ﷺ: من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له ستراً من النار».

وقد أخرج ابن ماجة في سننه عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «من عال ثلاثة من الأيتام كان كمن قام ليله وصام نهاره، وغدا وراح شاهراً سيفه في سبيل الله، وكنت أنا وهو في الجنة أخوان كهاتين أختان، وألصق إصبعيه: السبابة والوسطى».

وأخرج أيضاً أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه: «خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه. وشر بيت في المسلمين: بيت فيه يتيم يساء إليه».

وقد أخرجا في الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

وفيهما عن أبي شريح رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن. قيل: يا رسول الله، ومن هو؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه» لفظ البخاري.

سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ كَهَاتَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوْمَأَ يَزِيدُ بِالْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةِ: امْرَأَةٌ آمَتْ مِنْ زَوْجِهَا ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ حَبَسَتْ نَفْسَهَا عَلَى يَتَامَاهَا حَتَّى بَانُوا أَوْ مَاتُوا».

وسكون الهاء **(أنا وامرأة سفعاء الخدين)** أي متغيرة لون الخدين لما يكابدها من المشقة والضنك. قال الخطابي: السفعاء هي التي تغير لونها إلى الكمودة والسواد من طول الأيمة كأنه مأخوذ من سفع النار وهو أن يصيب لفحها شيئاً فيسود مكانه، يريد بذلك عليه السلام أن هذه المرأة قد حبست نفسها على أولادها ولم تتزوج فتحتاج إلى أن تتزين وتصنع نفسها لزوجها انتهى.

وقال الشيخ عبد الحق الدهلوي: السفعة بضم المهملة نوع من السواد ليس بالكثير، وقيل هو سواد مع لون آخر. وفي الصحاح سواد مشرب بالحمرة أراد أنها بذلت نفسها لأولادها وتركت الزينة والترفه حتى تغير لونها من المشقة إقامة على ولدها بعد وفاة زوجها، ولم يرد أنها كانت من أصل الخلقة كذلك لقوله ذات منصب وجمال **(كهاتين)** أي من الاصبعين فإن قلت درجات الأنبياء عليهم السلام أعلى من درجات سائر الخلق لا سيما درجة نبينا ﷺ لا ينالها أحد، قلت: الغرض منه المبالغة في رفع درجته في الجنة إنما فرق بين الاصبعين إشارة إلى التفاوت بين درجة الأنبياء وآحاد الأمة قاله السيوطي في مرقاة الصعود. قلت: وفي رواية للبخاري وفرج بينهما كما سيجيء **(وأومأ يزيد)** هو ابن زريع أي أشار بياناً لهاتين **(امرأة)** عطف بيان لامرأة سفعاء الخدين أو بدل منها أو خبر مبتدأ محذوف أي هذه امرأة **(آمت من زوجها)** بمد الهمزة وتخفيف الميم أي صارت أيماً لا زوج لها **(ذات منصب)** بكسر الصاد أي صاحبة نسب أو حسب قاله القاري **(وجمال)** أي كمال صورة وسيرة وهي صفة لامرأة وأريد بها كمال الثواب وليست للاحتراز.

والمعنى أنها مع هذه الصفة المرغوبة المطلوبة لكل أحد **(حبست نفسها)** فالجملة استئناف أو صفة أخرى أو حال بتقدير قد أو بدونه أي منعتها عن الزواج صابرة أو شفقة **(على يتاماها)** وقال شارح أي اشتغلت بخدمة الأولاد وعملت لهم فكأنها حبست نفسها أي وقعت عليهم قاله القاري.

وفي صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «يا أبا ذر إذا طبخت مرقاً فأكثرها وتعاهد جيرانك».

وفي لفظ له «إن خليلي أوصاني: إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه، ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف».

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ يقول: يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة».

١٣٤ ـ باب من ضم يتيماً [في ضم اليتيم]

٥١٣٩ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ بنِ سُفْيَانَ أنبأنا عَبْدُ الْعَزِيزِ ـ يَعني ابنَ أَبِي حَازِمٍ حدَّثني أَبِي عن سَهْلٍ «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: أَنَا كَافِلُ الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ في الْجَنَّةِ، وَقَرَنَ بَيْنَ أُصْبعَيْهِ [أَصَابِعِهِ] الْوُسْطَى وَالَّتي تَلِي الإِبْهَامَ».

وقال الحافظ ابن الأثير في النهاية اليتم في الناس فقد الصبي أباه قبل البلوغ وفي الدواب فقد الأم وأصل اليتم بالضم والفتح الانفراد انتهى.

وفي التعريفات للسيد: هو المنفرد عن الأب لأن نفقته عليه لا على الأم، وفي البهائم اليتم هو المنفرد عن الأم لأن اللبن والأطعمة منها انتهى.

وفي المصباح اليتم في الناس من قبل الأب فيقال صغير يتيم والجمع أيتام ويتامى وفي غير الناس من قبل الأم، فإن مات الأبوان فالصغير لطيم، وإن ماتت أمه فقط فهو عجي انتهى. **(حتى بانوا)** أي إلى أن كبروا وحصلت لهم الإبانة أو وصلوا إلى مرتبة كمالهم، فإن البين من الأضداد بمعنى الفصل والوصل.

وقال شارح أي حتى فضلوا وزادوا قوة وعقلاً واستقلوا بأمرهم من البون وهو الفضل والمزية كذا قال القاري وقال في النهاية في مادة بين من عال ثلاث بنات حتى يبنّ أو يمتن يبن بفتح الياء أي يتزوجن يقال أبان فلان بنته وبينها إذا زوجها، وبانت هي إذا تزوجت وكأنه من البين البعد أي بعدت عن بيت أبيها انتهى **(أو ماتوا)** أي أو ماتت، فأو للتنويع كذا في المرقاة. وقال الطيبي التنكير في امرأة للتعظيم وقوله سفعاء الخدين نصب أو رفع على المدح وهو معترض بين المبتدأ والخبر. قال المنذري في إسناده النهاس بن قهم أبو الخطاب البصري القاضي ولا يحتج بحديثه وهو بالنون وبعد الألف سين مهملة وقهم بالقاف آخره ميم.

(باب في من ضم يتيماً)

(أنا وكافل اليتيم) أي القيم بأمره ومصالحه ومربيه، واليتيم من مات أبوه وهو صغير يستوي فيه المذكر والمؤنث **(كهاتين)** أي من الاصبعين **(في الجنة)** خبر أنا ومعطوفة **(وقرن)** أي النبي ﷺ، وفي رواية البخاري في اللعان «وفرج بينهما شيئاً» قال العلقمي فيه إشارة إلى أن بين درجة النبي ﷺ وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى. وفي رواية «كهاتين إذا اتقى» أي اتقى الله في ما يتعلق باليتيم ويحتمل أن يكون المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة أي سرعة الدخول عقبه ﷺ. ويحتمل أن يكون المراد مجموع الأمرين سرعة الدخول وعلو

١٣٥ ـ باب في حق الجوار

٥١٤٠ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا حَمَّادٌ عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عن أَبِي بَكْرِ بنِ مُحمَّدٍ عن عَمْرَةَ عن عَائِشَةَ عن [أَنَّ] رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «مَا زَالَ جِبْرَائِلُ [جِبْرِيلُ] يُوصِينِي بالْجَارِ حَتَّى قُلْتُ لَيُوَرِّثَنَّهُ».

٥١٤١ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ عِيسَى حدثنا سُفْيَانُ عن بَشِيرٍ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عن مُجَاهِدٍ عن عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو «أَنَّهُ ذَبَحَ شَاةً فقَالَ: أَهْدَيْتُمْ لِجَارِي الْيَهُودِيِّ فإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: مَا زَالَ جِبْرَائِلُ [جِبْرِيلُ] يُوصِينِي بالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ».

٥١٤٢ ـ حدثنا الرَّبِيعُ بنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ أخبرنا سُلَيْمانُ بنُ حَيَّانَ عن مُحمَّدِ بنِ

المرتبة انتهى. قال ابن بطال: حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به ليكون رفيق النبي ﷺ في الجنة ولا منزلة في الآخرة أفضل من ذلك. قال المنذري: وأخرجه البخاري والترمذي.

(باب في حق الجوار)

(ما زال جبرائيل يوصيني بالجار) أي يأمرني بحفظ حقه من الإحسان إليه ودفع الأذى عنه **(حتى قلت ليورثنه)** أي يأمر عن الله بتوريث الجار من جاره بفرض سهم يعطاه مع الأقارب. وقيل المراد أنه ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة قال الحافظ الأول أظهر فإن الثاني استمر والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع، ويؤيده ما أخرجه البخاري بلفظ «حتى ظننت أنه يجعل له ميراثاً» كذا في الفتح.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة.

(أهديتم لجاري) بحذف همزة الاستفهام أي هل أتحفتموه وأعطيتموه شيئاً من الشاة المذبوحة **(ما زال جبرائل يوصيني بالجار)** اسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق، وقد حمله عبد الله بن عمرو على العموم.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي وقال حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث عن مجاهد عن عائشة وأبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ.

عَجْلانَ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبيِّ ﷺ يَشْكُو جَارَهُ قالَ [فقَالَ]: اذْهَبْ فَاصْبِرْ، فَأَتَاهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً، فقَالَ: اذْهَبْ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ في الطَّرِيقِ، فَطَرَحَ مَتَاعَهُ في الطَّرِيقِ، فجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ فَيُخْبِرُهُمْ خَبَرَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ، فَعَلَ الله بِهِ وَفَعَلَ وَفَعَلَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ جَارُهُ فقَالَ لَهُ: ارْجِعْ لا تَرَى مِنِّي شَيْئاً تَكْرَهُهُ».

٥١٤٣ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الْمُتَوَكِّلِ الْعَسْقَلانِيُّ أخبرنا عَبْدُ الرَّزاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن أَبِي سَلَمَةَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلا يُؤْذِ [فَلَا يُؤْذِي] جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ».

٥١٤٤ ـ حدثنا مُسَدَّدُ بنُ مُسَرْهَدٍ وَسَعِيدُ بنُ مَنْصُورٍ أَنَّ الْحَارِثَ بنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَهُمْ عن أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عن طَلْحَةَ عن عَائِشَةَ قالَتْ «قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ لي جَارَيْنِ بِأَيِّهِمَا أَبْدَأُ. قال: بِأَدْنَاهُمَا بَاباً».

قال أَبُو دَاوُدَ قالَ شُعْبَةُ في هٰذَا الْحَدِيثِ: طَلْحَةُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ.

(**يشكو جاره**) حال (**فاصبر**) أي على إيذائه (**فاطرح**) أي ألق (**فجعل الناس يلعنونه**) أي جاره المؤذي (**فعل الله به**) دعاء سوء والحديث سكت عنه المنذري.

(**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه**) قيل إكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته (**فلا يؤذ جاره**) أي أقله هذا وإلا ففي رواية للشيخين «فليكرم جاره» وفي رواية لهما «فليحسن إلى جاره» (**فليقل خيراً**) أي كلاماً يثاب عليه (**أو ليصمت**) بضم الميم أي ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفاً من انجراره إلى المكروه أو الجناح، وقد قال ﷺ «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» رواه أحمد والترمذي وابن ماجة، وليس المراد توقف الإيمان على هذه الأفعال بل هو مبالغة في الإتيان بها كما يقول القائل لولده إن كنت ابني فأطعني تحريضاً له على الطاعة أو المراد من كان كامل الإيمان فليأت بها.

قال المنذري وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي بنحوه.

(**بأيهما أبدأ**) أي للصلة والهدية (**قال بأدناهما باباً**) أي بأقربهما باباً، قال المنذري وطلحة هذا هو طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي احتج به البخاري في صحيحه وأخرج هذا الحديث من حديثه.

١٣٦ ـ باب في حق المملوك

٥١٤٥ ـ حدثنا زُهَيْرُ بنُ حَرْبٍ وَعُثْمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ قالا أخبرنا مُحمَّدُ بنُ الْفُضَيْلِ عن مُغِيرَةَ عن أُمِّ مُوسَى عن عَلِيٍّ قالَ: «كَانَ آخِرُ كَلامِ رَسُولِ الله ﷺ: الصَّلاةَ الصَّلاةَ، اتَّقُوا الله فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ».

(باب في حق المملوك)

(الصلاة الصلاة) بالنصب على تقدير فعل أي الزموا الصلاة أو أقيموا أو احفظوا الصلاة بالمواظبة عليها والمداومة على حقوقها ﴿اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم﴾ قال في النهاية يريد الإحسان إلى الرقيق والتخفيف عنهم، وقيل أراد حقوق الزكاة وإخراجها من الأموال التي تملكها الأيدي وقال التوربشتي الأظهر أنه أراد بما ملكت أيمانكم المماليك، وإنما قرنه بالصلاة ليعلم أن القيام بمقدار حاجتهم من الكسوة والطعام واجب على من ملكهم وجوب الصلاة التي لا سعة في تركها. وقد ضم بعض العلماء البهائم المستملكة في هذا الحكم إلى المماليك.

قال المنذري: وأخرجه ابن ماجة وليس فيه اتقوا الله ولفظة الصلاة وما ملكت إيمانكم وأم موسى هذه قيل اسمها حبيبة.

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وقد أخرج ابن ماجة في سننه من حديث مرة الطيب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ «لا يدخل الجنة سيء الملكة قالوا يا رسول الله أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين ويتامى؟ قال: نعم، فأكرموهم ككرامة أولادكم، وأطعموهم مما تأكلون. قالوا: فما ينفعنا في الدنيا؟ قال: فرس ترتبطه تقاتل عليه في سبيل الله، مملوكك يكفيك، فإذا صلى فهو أخوك».

وفي الصحيحن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه ثم جاءه بـه، وقد ولي حره ودخانه، فليقعده معه، فليأكل، فإن كان الطعام مشفوهاً قليلاً فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين» لفظ مسلم.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «للمملوك طعامه وكسوته، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق».

وأخرجا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران ـ زاد مسلم ـ فحدثت به كعباً، فقال كعب: ليس عليه حساب ولا على مؤمن من هذا».

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «للعبد المملوك المصلح أجران، والذي نفس أبي هريرة بيده، لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك».

٥١٤٦ ـ حدثنا عُثْمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا جَرِيرٌ عن الأَعْمَشِ عن المَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ قالَ: «رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ بالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ غَلِيظٌ وَعَلَى غُلامِهِ مِثْلُهُ. قالَ فقَالَ الْقَوْمُ: يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ كُنْتَ أَخَذْتَ الَّذِي عَلَى غُلامِكَ فَجَعَلتَهُ مَعَ هٰذَا فَكَانَتْ حُلَّةً وَكَسَوْتَ غُلامَكَ ثَوْباً غَيْرَهُ. قالَ فقَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنِّي كُنْتُ سَابَبْتُ رَجُلاً وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَشَكَانِي إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، قالَ: إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُم فَضَّلَكُم الله عَلَيْهِمْ، فَمنْ لَمْ يُلائِمْكُم فَبِيعُوهُ وَلا تُعَذِّبُوا خَلْقَ الله».

(عن المعرور) بالعين المهملة والراء المكررة **(بالربذة)** بالفتحات موضع بقرب المدينة فيه قبر أبي ذر رضي الله عنه **(فجعلته مع هذا)** أي جمعت بينهما **(فكانت حلة)** لأن الحلة عند العرب ثوبان ولا يطلق على ثوب واحد **(إني كنت سابيت)** بصيغة المتكلم من السب **(رجلاً)** هو بلال المؤذن كما سيظهر لك من كلام المنذري **(وكانت أمه أعجمية)** أي غير عربية **(إنك امرؤ فيك جاهلية)** أي هذا التعيير من أخلاق الجاهلية، ففيك خلق من أخلاقهم، وينبغي للمسلم أن لا يكون فيه شيء من أخلاقهم، ففيه النهي عن التعيير وتنقيص الآباء والأمهات وأنه من أخلاق الجاهلية **(إنهم)** أي مماليككم **(إخوانكم)** أي من جهة الدين، قال الله تعالى: ﴿إنما المؤمنون إخوة﴾ أو من جهة آدم أي أنكم متفرعون من أصل واحد **(فضلكم الله عليهم)** بأن ملككم عليهم **(فمن لم يلائمكم)** أي لم يوافقكم من مماليككم ولم يصالحكم. قال في المصباح: يقال ولاءمت بين القوم ملاءمة مثل صالحت مصالحة وزناً ومعنى.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي بمعناه. وأخرجه ابن ماجة مختصراً، وليس في حديث جميعهم: فمن لا يلائمكم إلى آخره، والرجل الذي عيره أبو ذر هو بلال بن رباح مؤذن رسول الله ﷺ. وقال بعضهم: الفصيح عيرت فلاناً أمه، وقد جاء في شعر عدي بن زيد:

* أيها الشامت المعير بالدهر *

واعتذر عنه بأنه كان عبادياً ولم يكن فصيحاً، غير أنه قد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال:

زاد مسلم عن ابن المسيب: وبلغنا أن أبا هريرة رضي الله عنه لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها.

وأخرج البخاري عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «للمملوك الذي يحسن عبادة ربه، ويؤدي إلى سيده الذي له عليه من الحق والنصيحة والطاعة: أجران». ولمسلم بمعناه.

وفي الصحيحين عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لهم أجران: «رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه، ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها: فله أجران».

٥١٤٧ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا عِيسَى بنُ يُونُسَ أخبرنا الأَعْمَشُ عن المَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ قال: «دَخلْنَا عَلَى أَبِي ذَرٍّ بالرَّبَذَةِ فإِذَا عَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلامِهِ مِثْلُهُ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ أَخَذْتَ بُرْدَ غُلامِكَ إِلَى بُرْدِكَ فَكَانَتْ حُلَّةً وَكَسَوْتَهُ ثَوْباً غَيْرَهُ، قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: إِخْوَانُكُم جَعَلَهُمْ الله تَحْتَ أَيْدِيكُم، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْت يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَكْسُهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلا يُكَلِّفْهُ مَا يَغْلِبُهُ، فإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ».

قالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ ابنُ نُمَيْرٍ عن الأَعْمَشِ نَحْوَهُ.

٥١٤٨ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ الْعَلاءِ قالَ أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح. وأخبرنا ابنُ المُثَنَّى أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ [حدثنا مُحمَّدُ بنُ الْعَلاءِ ح. وأخبرنا ابنُ المُثَنَّى قالَ حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ] عن الأَعْمَشِ عن إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عن أَبِيهِ عن أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قالَ: «كُنْتُ أَضْرِبُ غُلاماً لِي فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتاً: اعْلَمْ[١] أَبَا مَسْعُودٍ، قالَ ابنُ المُثَنَّى

أعيرته بأمه، وأبو ذر يذكر ذلك عن رسول الله ﷺ وعن نفسه فلا نكير عليه فلا معنى لإنكار ذلك. انتهى كلام المنذري.

(إخوانكم) أي مماليككم إخوانكم **(تحت أيديكم)** أي تحت تصرفكم وأمركم وحكمكم **(وليكسه)** وفي بعض النسخ وليلبسه من الإلباس **(مما يلبس)** بفتح أوله وفتح الموحدة **(فإن كلفه ما يغلبه)** أي من العمل الشاق **(فليعنه)** أي على ذلك العمل بنفسه أو بغيره.

قال النووي: الأمر بإطعامهم مما يأكل السيد وإلباسهم مما يلبس محمول على الاستحباب لا على الإيجاب وهذا بإجماع المسلمين، وإنما يجب على السيد نفقة المملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والأشخاص، سواء كان من جنس نفقة السيد ولباسه أو دونه أو فوقه حتى لو قتر السيد على نفسه تقتيراً خارجاً عن عادة أمثاله إما زهداً وإما شحاً، لا يحل له التقتير على المملوك وإلزامه بموافقته إلا برضاه. انتهى.

(عن الأعمش نحوه) أي نحو رواية عيسى بن يونس من غير ذكر قصة السب. والله أعلم. والحديث سكت عنه المنذري.

(كنت أضرب غلاماً لي) أي مملوكاً لي **(فسمعت من خلفي صوتاً)** أي كلاماً لقائل يقول

---

(١) هي كذلك بالأصل وبأكثر النسخ ويخشى أن يكون بها تصحيف قديم من قوله «احلم» من الحلم، التي هي أقرب للمناسبة.

مَرَّتَيْنِ، لله أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ، فَالْتَفتُّ فإِذَا هُوَ رَسُولُ الله ﷺ [النَّبيُّ] ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ الله. قالَ: أَمَا لَوْ لَمْ تفعَلْ [أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَفْعَلْ] لَلَفعَتْكَ النَّارُ أَوْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ».

٥١٤٩ ـ حدثنا أَبُو كَامِلٍ اخبرنا عَبْدُ الْوَاحِدِ عن الأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ نَحْوَهُ قالَ: «كُنْتُ أَضْرِبُ غُلاماً لِي بِالسَّوْطِ» وَلَمْ يَذْكُرْ أَمْرَ الْعِتْقِ.

٥١٥٠ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ أخبرنا جَرِيرٌ عن مَنْصُورٍ عن مُجَاهِدٍ عن مُوَرِّقٍ عن أَبِي ذَرٍّ قالَ قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ لاءَمَكُم [لايَمَكُم] مِنْ مَمْلُوكِيكُم فَأَطْعِمُوهُ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَاكْسُوهُ مِمَّا تَكْتَسُونَ [تَلْبَسُونَ] وَمَنْ لَمْ يُلائمْكُم [لَمْ يُلايِمْكُم] مِنْهُمْ فَبِيعُوهُ وَلا تُعَذِّبُوا خَلْقَ الله».

٥١٥١ ـ حدثنا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى أنبأنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن عُثْمَانَ بنِ زُفَرَ عن بَعْضِ بَنِي رَافِعِ بنِ مَكِيثٍ عن رَافِعِ بنِ مَكِيثٍ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ [عن

(اعلم أبا مسعود) أي يا أبا مسعود **(لله)** بفتح اللام **(أقدر عليك منك عليه)** أي أن الله أشد قدرة من قدرتك على غلامك، وعلق عمل اعلم باللام الابتدائية **(فالتفت)** أي نظرت **(فإذا هو)** أي من خلفي الذي سمعت صوته **(هو حر لوجه الله)** أي لابتغاء مرضاته **(أما)** بالتخفيف للتنبيه **(للفعتك النار)** أي أحرقتك. قال الخطابي: معناه شملتك من نواحيك، ومنه قولهم: تلفع الرجل بالثوب إذا اشتمل به انتهى **(أو لمستك النار)** شك من الراوي. قال النووي: فيه الحث على الرفق بالمماليك وحسن صحبتهم، وأجمع المسلمون على أن عتقه بهذا ليس واجباً، وإنما هو مندوب رجاء كفارة ذنبه وإزالة إثم الظلم عنه.

قال المنذري: وأخرجه مسلم والترمذي.

(ولم يذكر أمر العتق) أي قوله هو حر. إلخ.

(عن مورق) بضم الميم وكسر الراء المشددة، ابن مشمرج بضم أوله وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها جيم، هكذا ضبطه في التقريب **(من لاءمكم)** بالهمز من الملاءمة، وفي بعض النسخ لايمكم بالياء. وفي النهاية: أي وافقكم وساعدكم، وقد يخفف الهمز فيصير ياء. وفي الحديث يروى بالياء منقلبة عن الهمز، ذكره الطيبي، كذا في المرقاة **(مما تكتسون)** أي تلبسون **(ومن لم يلائمكم)** بالهمز، وفي بعض النسخ بالياء **(ولا تعذبوا خلق الله)** أي ولا تعذبوهم وإنما عدل عنه إفادة للعموم فيشملهم وسائر الحيوانات والبهائم والحديث سكت عنه المنذري.

بَعْض بَنِي رَافِعِ بن مَكِيثٍ عن عَمِّهِ الْحَارِثِ بن رَافِعِ بنِ مَكِيثٍ ـ وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ جُهَيْنَةَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ] مَعَ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «حُسْنُ المَلَكَةِ يُمْنُ [نَمَاءٌ]، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ».

٥١٥٢ ـ حدثنا ابنُ المُصَفَّى أخبرنا بَقِيَّةُ أخبرنا عُثْمانُ بنُ زُفَرَ حدَّثني مُحمَّدُ بنُ خَالِدِ بنِ رَافِعِ بنِ مَكِيثٍ عن عَمِّهِ الْحَارِثِ بنِ رَافِعِ بنِ مَكِيثٍ ـ وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ جُهَيْنَةَ

(عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث) هذه العبارة وجدت في بعض النسخ ولم توجد في بعضها بل في بعضها هكذا عن بعض بني رافع بن مكيث عن رافع بن مكيث. إلخ. وقال الإمام ابن الأثير في أسد الغابة: رافع بن مكيث بن عمرو الجهني شهد الحديبية وهو أخو جندب بن مكيث سكن الحجاز ثم ساق روايته بإسناده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عثمان بن زفر عن بعض بني رافع بن مكيث عن رافع بن مكيث وكان قد شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: إن حسن الملكة نماء وسوء الخلق شؤم كذا رواه عبد الرزاق وابن المبارك وهشام بن يوسف وعبد المجيد بن أبي داود عن معمر عن عثمان بن زفر هكذا. ورواه بقية عن عثمان بن زفر الجهني قال حدثني محمد بن خالد بن رافع بن مكيث عن عمه الحارث بن رافع قال: كان رافع من جهينة شهد الحديبية مثله. انتهى.

وقال الحافظ ابن الحجر في الإصابة: رافع بن مكيث بوزن عظيم آخره مثلثة الجهني شهد بيعة الرضوان، وكان أحد من يحمل ألوية جهينة يوم الفتح، واستعمله النبي ﷺ على صدقات قومه، وشهد الجابية مع عمر له عند أبي داود حديث واحد من طريق ولده الحارث بن رافع عنه في حسن الملكة. انتهى.

وقال المزي في الأطراف: حديث «حسن الملكة نماء وسوء الخلق شؤم» أخرجه أبو داود في الأدب عن إبراهيم بن موسى عن عبد الرزاق عن معمر عن عثمان بن زفر عن بعض بني رافع بن مكيث عن رافع بن مكيث وكان ممن شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ فذكره. انتهى. فلم يذكر المزي أيضاً واسطة الحارث بن رافع بن مكيث بين بعض بني رافع وبين رافع بن مكيث كما لم يذكرها ابن الأثير. وذكر المزي رواية الحارث بن رافع بن مكيث التي تأتي بعد ذلك في كتاب المراسيل من أطرافه.

وقال الحافظ في التقريب: الحارث بن رافع بن مكيث الجهني له رواية عن النبي ﷺ مرسلة. انتهى.

(عن رافع بن مكيث) بفتح الميم وكسر الكاف وسكون التحتية وبالمثلثة **(حسن الملكة)**

قَدْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ ـ عَنْ [أَنَّ] رَسُولِ الله ﷺ قالَ: «حُسْنُ الْمَلَكَةِ يُمْنٌ [نَمَاءٌ]، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ».

٥١٥٣ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ وَأَحْمَدُ بنُ عَمْرِو بنِ السَّرْحِ ـ وَهٰذَا حَدِيثُ الْهَمْدَانِيِّ وَهُوَ أَتَمُّ ـ قالا حدثنا ابنُ وَهْبٍ قالَ أخبرني أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلاَنِيُّ عن الْعَبَّاسِ بنِ جُلَيْدٍ الحَجْرِيِّ قالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الله بنَ عُمَرَ يَقُولُ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فقَالَ: يَا رَسُولَ الله كَمْ نَعْفُو عن الْخَادِمِ؟ فَصَمَتَ، ثُمَّ أَعَادَ إِلَيْهِ الْكَلاَمَ، فَصَمَتَ فلَمَّا كَانَ في الثَّالِثَةِ قالَ: «اعْفُو عَنْهُ في كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً».

الحسن بضم فسكون والملكة بفتحات، أي حسن الصنيع إلى المماليك **(يمن)** بضم أوله، يعني إذا أحسن الصنيع بالمماليك يحسنون خدمته، وذلك يؤدي إلى اليمن والبركة كما أن سوء الملكة يؤدي إلى الشؤم والهلكة وفي بعض النسخ نماء مكان يمن، والمراد من النماء البركة **(وسوء الخلق)** بضمتين وسكون الثاني **(شؤم)** في القاموس الشؤم بضم الشين المعجمة وسكون الهمزة ضد اليمن.

قال المنذري: فيه مجهول.

(وكان رافع من جهينة) بالتصغير قبيلة **(قال حسن الملكة يمن وسوء الخلق شؤم)** في النهاية: الشؤم ضد اليمن وأصله الهمز فخفف واواً وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة. قال القاضي: أي حسن الملكة يوجب اليمن إذ الغالب أنهم إذا رأوا السيد أحسن إليهم كانوا أشفق عليه وأطوع له وأسعى في حقه، وكل ذلك يؤدي إلى اليمن والبركة، وسوء الخلق يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد وقصد الأنفس والأموال.

قال المنذري: هذا مرسل، لحارث بن رافع تابعي، وفي إسناده بقية بن الوليد وفيه مقال.

(عن العباس بن جليد) بالجيم مصغراً **(الحجري)** بفتح المهملة وسكون الجيم قال أبو الفضل المقدسي في الأنساب: الحجري منسوب إلى ثلاثة قبائل الأول إلى حجر حمير، والثاني حجر رعين الثالث حجر الأزد انتهى **(كم نعفو)** أي كم مرة نعفو **(فصمت)** أي سكت، قيل كان الصمت لكراهة السؤال فإن العفو مندوب إليه مطلقاً دائماً فلا حاجة إلى تعيين عدد مخصوص، أو لانتظار الوحي والله أعلم **(سبعين مرة)** قيل المراد به التكثير دون التحديد.

قال المنذري: هكذا وقع في سماعنا وفي غيره عن عبد الله بن عمرو.

أخرجه الترمذي كذلك وقال حسن غريب، قال وروى بعضهم هذا الحديث عن

٥١٥٤ ـ حدثنا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى الرَّازِيُّ أنبأنا ح. وأخبرنا مُؤَمَّلُ بنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ قالَ أخبرنا عِيسَى أخبرنا فُضَيْلٌ عن ابنِ أَبِي نُعْمٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ حدَّثني أَبُو الْقَاسِمِ نَبِيُّ التَّوْبَةِ ﷺ قالَ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ [بَرِيئاً] مِمَّا قالَ جُلِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدًّا، قالَ مُؤَمَّلٌ أخبرنا عِيسَى عن الْفُضَيْلِ ـ يَعْنِي ابنَ غَزْوَانَ.

٥١٥٥ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا فُضَيْلُ بنُ عَيَّاضٍ عن حُصَيْنٍ عنْ هِلالِ بنِ يَسَافٍ قالَ: «كُنَّا نُزُولاً في دَارِ سُوَيْدِ بنِ مُقَرِّنٍ وَفِينَا شَيْخٌ فِيهِ حِدَّةٌ وَمَعَهُ جَارِيَةٌ فَلَطَمَ وَجْهَهَا فَمَا رَأَيْتُ سُوَيْداً أَشَدَّ غَضَباً مِنْهُ ذَاكَ الْيَوْمَ، قالَ: عَجزَ عَلَيْكَ إِلاَّ حُرُّ وَجْهِهَا، لَقَدْ رَأَيْتُنَا

عبد الله بن وهب بهذا الإسناد وقال عن عبد الله بن عمرو، وذكر بعضهم أن أبا داود أخرجه من حديث عبد الله بن عمر.

والعباس بن جليد بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبعدها دال مهملة مصري ثقة ذكره ابن يونس في تاريخ المصريين، وذكر أنه يروى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الحارث بن جزء. وذكر ابن أبي حاتم أنه يروى عن ابن عمر؛ وذكر الأمير أبو نصر أنه يروى عن ابن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن جزء. وأخرج البخاري هذا في تاريخه من حديث عباس بن جليد عن عبد الله بن عمرو بن العاص، ومن حديث عباس بن جليد عن ابن عمرو، قال وهو حديث فيه نظر انتهى كلام المنذري.

(عن ابن أبي نعم) بضم النون وسكون العين المهملة هو عبد الرحمن البجلي **(قال حدثني أبو القاسم نبي التوبة)** سمي بذلك لأنه بعث ﷺ بقبول التوبة بالقول والاعتقاد، وكانت توبة من قبلنا بقتل أنفسهم ويحتمل أن يكون المراد بالتوبة الإيمان والرجوع عن الكفر إلى الإسلام، وأصل التوبة الرجوع كذا قال النووي تبعاً للقاضي **(من قذف مملوكه)** أي بالزنا **(وهو)** أي والحال أن مملوكه **(بريء)** أي في نفس الأمر **(جلد)** بصيغة المجهول أي ضرب بالجلد **(له يوم القيامة حداً)** قال النووي: فيه إشارة إلى أنه لا حد على قاذف العبد في الدنيا وهذا مجمع عليه لكن يعزر قاذفه، لأن العبد ليس بمحصن سواء فيه من هو كامل الرق أو فيه شائبة الحرية والمدبر والمكاتب وأم الولد **(قال مؤمل أخبرنا عيسى عن الفضيل)** أي قال بالعنعنة **(يعني ابن غزوان)** بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي أي زاد هذا اللفظ أيضاً.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي بمعناه.

(عن هلال بن يساف) بفتح الياء وكسرها، ويقال أيضاً أساف قاله النووي **(عجز عليك إلاّ حرّ وجهها)** قال النووي: معناه عجزت ولم تجد أن تضرب إلا حر وجهها، وحر الوجه صفحته وما رق من بشرته، وحر كل شيء أفضله وأرفعه **(ومالنا إلا خادم)** قال النووي: معناه

سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ وَلَدِ مُقرِّنٍ وَمَالَنَا إلاَّ خَادِمٌ، فَلَطَمَ أَصْغَرُنَا وَجْهَهَا، فَأَمَرَنَا النَّبيُّ ﷺ بِعِتْقِهَا».

٥١٥٦ - حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيى عن سُفْيَانَ حدَّثني سَلَمَةُ بنُ كُهَيْلٍ أخبرنا [حدَّثني] مُعَاوِيَةُ بنُ سُوَيْدِ بن مُقَرِّنٍ قال: «لَطَمْتُ مَوْلًى لَنَا فَدَعَاهُ أَبِي وَدَعَانِي فقَالَ: اقْتَصَّ مِنْهُ - فإنَّا مَعْشَرَ بَنِي مُقَرِّنٍ - كُنَّا سَبْعَةً عَلَى عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ وَلَيْس لَنَا إلاَّ خَادِمٌ، فَلَطَمَهَا رَجُلٌ مِنَّا، فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: أَعْتِقُوهَا، قالُوا: إنَّهُ لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ غَيْرَهَا، قالَ: فَلْتَخْدِمْهُمْ حَتَّى يَسْتَغْنُوا فإذَا اسْتَغْنَوا فَلْيَعْتِقُوهَا».

٥١٥٧ - حدثنا مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ قالا أخبرنا أَبُو عَوَانَةَ عن فِرَاسٍ عن أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ عن زَاذَانَ قال: «أَتَيْتُ ابنَ عُمَرَ وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكاً لَهُ فَأَخَذَ مِنَ الأَرْضِ عُوداً أَوْ شَيْئاً، فقَالَ: مَا لِي فِيهِ مِنَ الأَجْرِ مَا يَسْوَى [مَا يُسَاوِي] هٰذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ».

الخادم بلا هاء يطلق على الجارية كما يطلق على الرجل، ولا يقال خادمة بالهاء إلا في لغة شاذة قليلة (**فأمرنا النبي ﷺ بعتقها**) هذا محمول على أنهم كلهم رضوا بعتقها وتبرعوا به وإلا فاللطمة إنما كانت من واحد منهم فسمحوا له بعتقها تكفيراً لذنبه قاله النووي.

قال المنذري: وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي.

(**لطمت مولى لنا**) أي ضربت خده بالكف. قال في القاموس: اللطم ضرب الخد وصفحة الجسد بالكف مفتوحة (**فدعاه**) أي المولى (**فقال**) أي سويد بن مقرن للمولى (**اقتص منه**) أي خذ القصاص من معاوية وافعل به مثل ما فعل بك (**كنا سبعة**) أي سبعة بنين (**فلتخدمهم**) أي تلك الجارية الملطومة ما لم يجدوا غيرها من العبيد أو الإماء (**حتى يستغنوا**) عنها بوجدان غيرها (**فإذا استغنوا**) عنها بوجدان العبد أو الجارية (**فليعتقوها**) أي الجارية الملطومة.

قال المنذري: وقد تقدم. ومقرن بضم النون وفتح القاف وتشديد الراء المهملة وفتحها ونون.

(**عن فراس**) بكسر أوله (**فأخذ**) أي ابن عمر (**عوداً**) أي خشباً (**أو شيئاً**) شك من الراوي (**مالي فيه**) أي في إعتاق هذا المملوك (**من الأجر ما يسوى**) أي يساوي وكذلك في بعض النسخ بلفظ يساوي (**هذا**) أي هذا العود. قال النووي: وقع في معظم النسخ ما يسوى وفي بعضها ما يساوي بالألف وهذه هي اللغة الصحيحة المعروفة، والأولى عدها أهل اللغة في

١٣٧ - باب في المملوك إذا نصح

٥١٥٨ - حدثنا عَبْدُ الله بنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبيُّ عن مَالِكٍ عن نَافِعٍ عن عَبْدِ الله بن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَح لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ الله فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ».

١٣٨ - باب فيمن خبب مملوكاً على مولاه

٥١٥٩ - حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ أخبرنا زَيْدُ بنُ الْحُبَابِ [حُبَابٍ] عَنْ عَمَّارِ بنِ رُزَيْقٍ عن عَبْدِ الله بنِ عِيسَى عن عِكْرِمَةَ عن يَحْيَى بنِ يَعْمَرَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِىءٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا».

لحن العوام، وأجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة بأنها تغيير من بعض الرواة لا أن ابن عمر نطق بها. ومعنى كلام ابن عمر أنه ليس في إعتاقه أجر المعتق تبرعاً وإنما أعتقه كفارة لضربه انتهى.

قال المنذري: وأخرجه مسلم. وزاذان بزاي بعد الألف ذال معجمة وآخره نون كنيته أبو عمر.

(باب في المملوك إذا نصح)

(إن العبد إذا نصح لسيده) أي أخلص الخدمة أو طلب الخير له من النصيحة وهي طلب الخير للمنصوح له. قال الطيبي: نصيحة العبد للسيد امتثال أمره والقيام على ما عليه من حقوق سيده **(فله أجره مرتين)** أي مضاعف، فإن الأجر على قدر المشقة وهو قد جمع بين القيام بالطاعتين، وفي الحقيقة طاعة مالكه من طاعة ربه. قال المنذري: وأخرجه البخاري وسلم.

(باب فيمن خبب مملوكاً على مولاه)

الخب بالفتح الخداع وهو الجربز الساعي بالفساد بين الناس، رجل خب وامرأة خبة وقد تكسر خاؤه والمصدر بالكسر لا غير، ومنه الحديث «لا يدخل الجنة خب ولا خائن» ومنه الحديث الآخر «الفاجر خب لئيم» ومنه الحديث «من خبب امرأة أو مملوكاً على مسلم فليس منا» أي خدعه وأفسده كذا في النهاية والمجمع.

(عن عمار بن رزيق) بتقديم الراء مصغراً **(عن يحيى بن يعمر)** بفتح التحتانية والميم بينهما مهملة ساكنة **(من خبب زوجة امرىء)** أي خدعها وأفسدها أو حسن إليها الطلاق ليتزوجها أو يزوجها لغيره أو غير ذلك **(أو مملوكه)** أي أو أمته أي أفسده عليه بأن لاطه أوزنى به أو

١٣٩ ـ باب في الاستئذان

٥١٦٠ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ عُبَيْدٍ أخبرنا حَمَّادُ عن عُبَيْدِ الله بنِ أَبِي بَكْرٍ عن أَنس بنِ مَالِكٍ «أَنَّ رجلاً اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ بِمِشْقَصٍ أَوْ مَشَافِصَ [بِمَشَاقِصَ أَوْ مِشْقَصٍ] قالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولُ الله ﷺ [إِلَيْهِ] يَخْتِلُهُ لِيَطْعَنَهُ».

٥١٦١ ـ حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادُ عن سُهَيْلٍ عن أَبيهِ قالَ حدثنا أَبو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اطَّلَعَ في دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَؤُوا عَيْنَهُ فَقَدْ هَدَرَتْ عَيْنُهُ».

حسن إليه الإباق أو طلب البيع أو نحو ذلك **(فليس منا)** أي من العاملين بأحكام شرعنا. قال المنذري: وأخرجه النسائي.

(باب في الاستئذان)

أي طلب الإذن. قال الطيبي واجمعوا على أن الاستئذان مشروع وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة والأفضل أن يجمع بين السلام والاستئذان، واختلفوا في أنه هل يستحب تقديم السلام أو الاستئذان، والصحيح تقديم السلام فيقول السلام عليكم أدخل كذا في المرقاة.

(بمشقص أو مشاقص) شك من الراوي هل قاله شيخه بالافراد أو بالجمع والمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح القاف وصاد مهملة نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض **(قال)** أي أنس **(يختله)** بفتح أوله وكسر التاء. قال الخطابي: معناه يراوده ويطلبه من حيث لا يشعر انتهى. وقال النووي: أي يراوغه ويستغفله **(ليطعنه)** بضم العين وفتحها الضم أشهر.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم. وأخرج الترمذي من حديث حميد الطويل عن أنس «أن النبي ﷺ كان في بيته فأطلع عليه رجل فأهوى إليه بمشقص فتأخر الرجل» وقال حسن صحيح.

(ففقؤوا عينه) أي كسروها أو قلعوها **(فقد هدرت عينه)** أي بطلت.

وعمل بالحديث الشافعي وأسقط عنه ضمان العين. قيل هذا عنده إذا فقأها بعد أن زجره فلم ينزجر، وأصح قوليه أنه لا ضمان مطلقاً لإطلاق الحديث. وقال أبو حنيفة عليه الضمان لأن النظر ليس فوق الدخول، فمن دخل بيت غيره بغير إذنه لا يستحق فوء عينيه فبالنظر أولى. فالحديث محمول على المبالغة في الزجر كذا قال ابن الملك في المبارق. قلت: القول ما قال

٥١٦٢ ـ حدثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمانَ الْمُؤَذِّنُ أخبرنا ابنُ وَهْبٍ عن سُلَيْمانَ ـ يَعْني ابنَ بِلالٍ ـ عن كَثِيرٍ عن وَلِيدٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إذَا دَخَلَ الْبَصَرُ فَلا إذْنَ».

٥١٦٣ ـ حدثنا عُثْمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ قالَ أخبرنا جَرِيرٌ ح. وحدثنا أَبو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا حَفْصٌ عن الأَعْمَشِ عن طَلْحَةَ عن هُزَيْلٍ قالَ: «جَاءَ رَجلٌ، قالَ عُثْمانُ: سَعْدُ [سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ] فَوَقَفَ عَلَى بابِ النَّبيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُ فَقَامَ عَلَى الْبابِ، قال عُثْمانُ: مُسْتَقْبِلَ الْبَابِ، فقَالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ: هٰكَذَا عَنْكَ أَو [وَ] هٰكَذَا فإِنَّمَا الاسْتِئْذَانُ مِنَ النَّظَرِ».

٥١٦٤ ـ حدثنا هَارُونُ بنُ عَبْدِ الله أخبرنا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عن سُفْيَانَ عن الأَعْمَشِ عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ عن رَجُلٍ عن سَعْدٍ نَحْوَهُ عن النَّبيِّ ﷺ.

الشافعي، وأما ما ذهب إليه أبو حنيفة فغير صحيح لمصادرته للحديث ومعارضته له بالرأي.

والحديث سكت عنه المنذري.

(إذا دخل البصر فلا إذن) أي فما بقي حاجة للإذن، بل كأنما دخل بيت الغير بلا إذن وهو محرم، فدخول الرجل بيت الغير بلا إذنه وإدخاله بصره فيه سواء في الإثم، وكلاهما محرم والله أعلم.

قال المنذري: في إسناده كثير بن زيد أبو محمد الأسلمي مولاهم المدني ولا يحتج به.

(قال عثمان) هو ابن أبي شيبة **(سعد)** أي ابن أبي وقاص كما في بعض النسخ أي قال عثمان في روايته جاء سعد، وأما أبو بكر فقال جاء رجل **(هكذا عنك أو هكذا)** وفي بعض النسخ، وهكذا بالواو.

قال في فتح الودود: أي تنح عن الباب إلى جهة أخرى **(فإنما الاستئذان من النظر)** قال الحافظ في فتح الباري: أي إنما شرع من أجله لأن المستأذن لو دخل بغير إذن لرأى بعض ما يكرهه من يدخل إليه أن يطلع عليه انتهى. وقال الكرماني في شرح البخاري: أي إنما شرع الاستئذان في الدخول لأجل أن لا يقع النظر على عورة أهل البيت ولئلا يطلع على أحوالهم.

والحديث سكت عنه المنذري.

(أخبرنا أبو داود، الحفري) بفتح المهملة والفاء نسبة إلى موضع بالكوفة اسمه عمر بن سعد ثقة عابد كذا في التقريب **(عن طلحة بن مصرف)** بضم ميم وفتح صاد وكسر راء مشددة على الصواب وحكي فتحها وبفاء **(نحوه)** أي نحو الحديث السابق. والحديث سكت عنه المنذري.

١٤٠ ـ باب كيف الاستئذان

٥١٦٥ ـ حدثنا يَحْيَى بنُ حَبِيبٍ أخبرنا رَوْحٌ ح وأخبرنا ابنُ بَشَّارٍ قالا أخبرنا أَبُو عَاصِمٍ أنبأنا ابنُ جُرَيْجٍ [حدثنا ابنُ بَشَّارٍ حدثنا أَبُو عَاصِمٍ حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ ح وأخبرنا يَحْيَى بنُ حَبِيبٍ حدثنا رَوْحٌ عن ابنِ جُرَيْجٍ] أخبرني عَمْرُو بنُ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّ عَمْرو بنَ عَبْدِ الله بنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ عن كَلَدَةَ بنِ حَنْبَلٍ «أَنَّ صَفْوَانَ بنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ بِلَبَنٍ وَجَدَايَةٍ وَضَغَابِيسَ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ فَدَخَلْتُ وَلَمْ أُسَلِّمْ، فقَالَ: ارْجِعْ فَقُلْ السَّلامُ عَلَيْكُم، وَذلِكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَفْوَانُ بنُ أُمَيَّةَ».

قالَ عَمْرٌو: وَأخبرني ابنُ صَفْوَان بِهذا أَجْمَعَ عن كَلَدَةَ بنِ الْحَنْبَلِ [حَنْبَلٍ] وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

قالَ أَبُو دَاوُدَ قالَ يَحْيَى بنُ حَبِيبٍ: أُمَيَّةُ بنُ صَفْوَانَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُهُ مِنْ كَلَدَةَ بنِ الْحَنْبَلِ [حَنْبَلٍ]. وقالَ يَحْيَى أَيْضاً: عَمْرُو بنُ عَبْدِ الله بنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ كَلَدَةَ بنَ الْحَنْبَلِ أَخْبَرَهُ.

(باب كيف الاستئذان)

ليس هذا الباب في بعض النسخ.

(عن كلدة) بفتحات هو أخو صفوان لأمه **(بعثه)** أي كلدة **(وجداية)** بفتح الجيم وكسرها أولاد الظباء ذكراً كان أو أنثى مما بلغ ستة أشهر أو سبعة أشهر بمنزلة الجدي من المعز، كذا في النهاية **(وضغابيس)** جمع ضغبوس بفتح الضاد وسكون الغين المعجمتين وهو صغير القثاء **(قال عمرو بن أبي سفيان وأخبرني ابن صفوان)** هو أمية بن صفوان بن أمية بن خلف الجمحي المكي. قال الحافظ: في التقريب: ابن صفوان عن كلدة هو أمية انتهى.

ولفظ الترمذي في باب التسليم قبل الاستئذان قال عمرو: وأخبرني بهذا الحديث أمية بن صفوان ولم يقل سمعته من كلدة انتهى.

والحاصل أن عمرو بن أبي سفيان روى هذا الحديث عن شيخيه **أحدهما** عمرو بن عبد الله بن صفوان بن أمية وثانيهما أمية بن صفوان بن أمية. وكلاهما من الطبقة الرابعة يرويان عن كلدة **(وقال يحيى أيضاً عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلدة بن الحنبل أخبره)** ولفظ أحمد في مسنده حدثنا روح حدثنا ابن جريج والضحاك بن مخلد قال أخبرني ابن جريج وعبد الله بن الحارث قال عرض على ابن جريج قال أخبرني عمرو بن أبي **سفيان** أن عمرو بن

٥١٦٦ ـ حدثنا أَبُوبَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا أَبُو الأَحْوَصِ عن مَنْصُورٍ عن رِبْعِيٍّ قالَ: «أخبرنا رَجلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبيِّ ﷺ وَهُوَ في بَيْتٍ فقَالَ: أَأَلِجُ؟ فقَالَ النَّبيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: اخْرُجْ إِلَى هٰذَا فَعَلِّمْهُ الاسْتِئْذَانَ فَقُلْ لَهُ قُلِ السَّلامُ عَلَيْكُم أَأَدْخُلُ، فَسَمِعَهُ الرَّجلُ فقَالَ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ، فأَذِنَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ فَدَخَلَ».

٥١٦٧ ـ حدثنا هَنَّادُ بنُ السَّرِيِّ عن أَبِي الأَحْوَصِ عن مَنْصُورٍ عن رِبْعِيِّ بنِ حِرَاشٍ قالَ: «حُدِّثْتُ أَنَّ رَجلاً مِنْ بَنِي عَامِرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ».

قالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذلِكَ حدثنا [حدثناه] مُسَدَّدٌ حدثنا أَبُو عَوَانَةَ عن مَنْصُورٍ وَلَمْ يَقُلْ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ.

٥١٦٨ ـ حدثنا عُبَيْدُ الله بنُ مُعَاذٍ حدثنا أَبِي حدثنا شُعْبَةُ عن مَنْصُورٍ عن رِبْعِيٍّ

أبي صفوان أخبره قال الضحاك وعبد الله بن الحارث أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلدة بن الحنبل أخبره أن صفوان بن أمية بعثه في الفتح بلبأ وجداية وضغابيس والنبي ﷺ بأعلى الوادي قال فدخلت عليه ولم أسلم ولم أستأذن فقال النبي ﷺ ارجع فقل السلام عليكم أدخل بعدما أسلم صفوان قال عمرو أخبرني هذا الخبر أمية بن صفوان ولم يقل سمعته من كلدة. قال الضحاك وابن الحارث وذلك بعدما أسلم وقال الضحاك وعبد الله بن الحارث بلبن وجداية انتهى.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج. هذا آخر كلامه. وكلدة بفتح الكاف وبعدها لام مهملة مفتوحة وتاء تأنيث وحنبل بفتح الحاء المهملة وبعدها نون ساكنة وباء موحدة مفتوحة ولام.

(عن ربعي) بكسر أوله وسكون الموحدة وهو ابن حراش **(فقال أألج)** من ولج يلج أي أأدخل **(فقل له قل السلام عليكم أأدخل)** فيه أن السنة أن يجمع بين السلام والاستئذان وأن يقدم السلام.

قال المنذري: وأخرجه النسائي بنحوه وحراش بكسر الحاء المهملة وبعدها راء مهملة مفتوحة وألف وشين معجمة.

(قال حدثت) بالبناء للمفعول **(بمعناه)** أي بمعنى حديث أبي بكر بن أبي شيبة السابق.

والحديث سكت عنه المنذري قال أبو داود وكذلك أي مثل رواية هناد بن السري والحديث سكت عنه المنذري.

(حدثنا عبيد الله بن معاذ الخ) والحديث سكت عنه المنذري.

عن رَجلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ قالَ: «فَسَمِعْتُهُ فَقُلْتُ: السَّلامُ عَلَيْكُم أَأَدْخُلُ».

١٤١ ـ **باب** كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان

٥١٦٩ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ عَبْدَةَ أخبرنا [أنبأنا] سُفْيَانُ عن يَزِيدَ بنِ خُصَيْفَةَ عن بُسْرِ بنِ سَعِيدٍ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: «كُنْتُ جَالِساً في مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ فَجَاءَ أَبُو مُوسَى فَزِعاً، فَقُلْنَا لَهُ: مَا أَفْزَعَكَ؟ قالَ: أَمَرَنِي عُمَرُ أَنْ آتِيَهُ فَأَتَيْتُهُ فاسْتَأْذَنْتُ [فاسْتَأْذَنْتُهُ] ثَلاثاً، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، فقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي؟ فَقُلْتُ: [قُلْتُ]: قَدْ جِئْتُ [جِئْتُكَ] فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلاثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَقَدْ قالَ النَّبيُّ [رَسُولُ الله] ﷺ: إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُم ثَلاثاً فلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ. قالَ: لَتَأْتِيَنِّي [لَتَأْتِيَنَّ] عَلَى هٰذَا بالْبَيِّنَةِ، قالَ فقالَ أَبُو سَعِيدٍ: لا يَقُومُ مَعَكَ إِلاَّ أَصْغَرُ الْقَوْمِ، قالَ فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ مَعَهُ فَشَهِدَ لَهُ».

(باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان)

(عن يزيد بن خصيفة) بخاء معجمة وصاد مهملة وفاء مصغراً **(عن بسر بن سعيد)** بضم الموحدة وسكون المهملة **(فجاء أبو موسى فزعاً)** بفتح الفاء وكسر الزاي أي خائفاً **(ما أفزعك)** أي ما أخافك **(فأتيته فاستأذنت ثلاثاً)** أي فأتيت بابه فسلمت ثلاثاً كما في رواية مسلم **(فلم يؤذن لي)** لم يأذن له عمر رضي الله عنه لأنه كان في شغل كما يدل عليه روايات مسلم **(فقال)** أي عمر رضي الله عنه **(ما منعك أن تأتيني)** أي من الإتيان إلى **(وقد قال)** الواو للحال أو استئنافية **(لتأتيني على هذا)** أي على أن الحديث الذي رويته هو قول النبي ﷺ **(بالبينة)** المراد بها الشاهد ولو كان واحداً، وإنما أمره بذلك ليزداد فيه وثوقاً لا للشك في صدق خبره عنده رضي الله عنه **(لا يقوم معك إلا أصغر القوم)** قال النووي: معناه أن هذا حديث مشهور بيننا معروف لكبارنا وصغارنا حتى ان أصغرنا يحفظه وسمعه من رسول الله ﷺ **(معه)** أي مع أبي موسى **(فشهد له)** أي على الحديث الذي رواه أبو موسى. قال الحافظ: وتعلق بقصة عمر من زعم أنه كان لا يقبل خبر الواحد، ولا حجة فيه لأنه قبل خبر أبي سعيد المطابق لحديث أبي موسى ولا يخرج بذلك عن كونه خبر واحد انتهى. قال الكرماني في شرح البخاري: أراد عمر رضي الله عنه التثبت لما يجوز فيه من السهو والنسيان بدليل أنه قبل خبر حمل بن مالك وحده في أن دية الجنين غرة وخبر عبد الرحمن بن عوف في الجزية، ثم نفس هذه القصة دليل على قبوله ذلك لأنه بانضمام شخص آخر إليه لم يصر متواتراً فهو خبر واحد وقد قبله بلا خلاف، وفيه أن العالم قد يخفى عليه من العلم ما يعلمه من هو دونه والإحاطة لله تعالى وحده انتهى.

٥١٧٠ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا عَبْدُ الله بنُ دَاوُدَ عن طَلْحَةَ بنِ يَحْيَى عن أَبي بُرْدَةَ عن أَبِي مُوسَى «أَنَّهُ أَتَى عُمَرَ فاسْتَأْذَنَ ثَلاثاً، فقَالَ: يَسْتَأْذِنُ أَبُو مُوسَى، يَسْتَأْذِنُ الأَشْعَرِيُّ، يَسْتَأْذِنُ عَبْدُ الله بنُ قَيْسٍ، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ، فَرَجَعَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ عُمَرُ: مَا رَدَّكَ؟ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: يَسْتَأْذِنُ أَحَدُكُم ثَلاثاً فإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلَّا فَلْيَرْجِعْ. قالُ: ائْتِنِي بِبَيِّنَةٍ عَلَى هٰذَا، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجعَ فقَالَ: هٰذَا أُبَيٌّ، فَقَالَ أُبَيٌّ: يَا عُمَرُ لا تَكُنْ [لا تَكُونُ] عَذَاباً عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، فقَـالَ عُمَرُ لا أَكُـونُ عَذَابـاً عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ».

٥١٧١ ـ حدثنا يَحْيَى بنُ حَبِيبٍ أخبرنا رَوْحٌ حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ أخبرني عَطَاءٌ عن عُبَيْدِ بنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بِهذِهِ الْقِصَّةِ قالَ فِيهِ «فانْطَلَقَ بِأَبِي سَعِيدٍ فَشَهِدَ لَهُ فقَالَ أَخَفِيَ عَلَيَّ هٰذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ الله ﷺ، أَلْهَانِي الصَّفْقُ [السَّفْقُ] بالأَسْوَاقِ وَلكِنْ تُسَلِّمُ [سَلِّمْ] مَا شِئْتَ وَلا تَسْتَأْذِنُ».

٥١٧٢ ـ حدثنا زَيْدُ بنُ أَخْزَمَ أخبرنا عَبْدُ الْقَاهِرِ بنُ شُعَيْبٍ أخبرنا هِشَامٌ عن حُمَيْدِ بنِ هِلالٍ عن أَبِي بُرْدَةَ بنِ أَبِي مُوسَى عن أَبِيهِ بِهذِهِ الْقِصَّةِ قَالَ «فَقَالَ عُمَرُ لأَبِي

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم.

(فقال) أي أبو موسى في المرة الأولى **(يستأذن الأشعري)** أي قال في المرة الثانية **(يستأذن عبد الله بن قيس)** أي قال في المرة الثالثة وهو اسم أبي موسى **(فقال هذا أبي)** أي ابن كعب وفي الحديث الأول أن الشاهد هو أبو سعيد قال الحافظ. ويمكن الجمع بأن أبي بن كعب جاء بعد أن شهد أبو سعيد.

قال المنذري: وأخرجه مسلم.

(ألهاني) أي أشغلني وأغفلني **(الصفق بالأسواق)** أي التجارة والمعاملة في الأسواق.

وفي القاموس: صفق يده بالبيعة وعلى يده صفقاً ضرب يده على يده وذلك عند وجوب البيع، والاسم الصفق. قال الإمام تقي الدين بن دقيق العيد: وهذا الحديث يرد على من يعلو من المقلدين إذا استدل عليه بحديث فيقول لو كان صحيحاً لعلمه فلان مثلاً فإن ذلك لما خفي عن أكابر الصحابة وجاز عليهم فهو على غيرهم أجوز انتهى **(ولكن تسلم ما شئت ولا تستأذن)** لعله قاله تفريحاً لقلبه كذا قيل. وفي بعض النسخ ولكن سلم بصيغة الأمر.

والحديث سكت عنه المنذري.

مُوسَى : إِنِّي لَمْ أَتَّهِمْكَ وَلٰكِنْ الحدِيثَ عن رَسُولِ الله ﷺ شَدِيدٌ».

٥١٧٣ ـ حدثنا عَبْدُ الله بنُ مَسْلَمَةَ عن مَالِكٍ عن رَبِيعَةَ بنِ أَبِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ وَعَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ في هٰذَا «فقَالَ عُمَرُ لأَبِي مُوسَى أَمَا إِنِّي لَمْ أَتَّهِمْكَ وَلٰكِن خَشِيتُ أَنْ يَتَقَوَّلَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ».

٥١٧٤ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ المُثَنَّى وَهِشَامُ أَبُو مَرْوَانَ [هِشَامٌ] أَبُو مَرْوَانَ وَمُحمَّدُ بنُ المُثَنَّى] المَعْنَى، قالَ مُحمَّدُ بنُ المُثَنَّى أخبرنا الْوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ أخبرنا الأَوْزَاعِيُّ سَمِعْتُ يَحْيَى بنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ حدَّثني مُحمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَسْعَدَ بنِ زُرَارَةَ عن قَيْسِ بنِ سَعْدٍ قالَ: «زَارَنَا رَسُولُ الله ﷺ في مَنْزِلِنَا فقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله، قالَ فَرَدَّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا، فَقَالَ [قال] قَيْسٌ فَقُلْتُ: أَلا تَأْذَنُ لِرَسُولِ الله ﷺ فقالَ: ذَرْهُ يُكْثِرُ عَلَيْنَا مِنَ السَّلامِ، فقالَ رَسُولُ الله ﷺ: السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله، فَرَدَّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا، ثُمَّ قالَ رَسُولُ الله ﷺ: السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ الله ﷺ وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فقالَ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ تَسْلِيمَكَ وَأَرُدُّ عَلَيْكَ رَدًّا خَفِيًّا لِتُكْثِرَ عَلَيْنَا مِنَ السَّلامِ، قالَ: فانْصَرَفَ مَعَهُ رَسُولُ الله ﷺ وَأَمَرَ [فَأَمَرَ] له سَعْدٌ بِغِسْلٍ فاغْتَسَلَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ مِلْحَفَةً مَصْبُوغَةً بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ فاشْتَمَلَ بِهَا، ثُمَّ رَفَعَ

(إني لم أتهمك) أي بالكذب على رسول الله ﷺ **(ولكن الحديث عن رسول الله ﷺ شديد)** خاف عمر رضي الله عنه مسارعة الناس إلى القول على النبي ﷺ بما لم يقل كما يفعله المبتدعون والكذابون، وكذا من وقع له قضية وضع فيها حديثاً على النبي ﷺ فأراد سد الباب خوفاً من غير أبي فطلب منه البينة للتثبت لا للشك في روايته والاتهام به.

والحديث سكت عنه المنذري:

(ولكن خشيت أن يتقول الناس) أي يكذبوا، يقال تقول عليه أي كذب عليه.

والحديث سكت عنه المنذري.

(فرد سعد) أي السلام **(رداً خفياً)** أي بحيث لا يسمع رسول الله ﷺ **(فقلت)** أي لأبي **(فقال ذره)** أي اتركه على حاله **(يكثر)** بالجزم جواب الأمر وهو من الإكثار **(واتبعه سعد)** أي أدركه ولحقه **(فانصرف)** أي إلى بيت سعد **(وأمر له)** أي لرسول الله ﷺ **(بغسل)** بالكسر ما يغسل به من الخطمي وغيره **(فاغتسل)** أي رسول الله ﷺ ثم **(ناوله)** أي أعطاه والضمير المرفوع لسعد والمنصوب لرسول الله ﷺ **(ملحفة)** قال في الصراح: ملحفة بالكسر حادن

رَسُولُ الله ﷺ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ عَلَى آلِ سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ. قالَ: ثُمَّ أَصَابَ رَسُولُ الله ﷺ مِنَ الطَّعَامِ، فَلمَّا أَرَادَ الانْصِرَافَ قَرَّبَ لَهُ سَعْدٌ حِمَاراً قَدْ وَطَّأَ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ فَرَكِبَ رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا قَيْسُ اصْحَبْ رَسُولَ الله ﷺ، قالَ قَيْسٌ: فقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: اركَبْ، فأَبَيْتُ، ثُمَّ قالَ: إمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإمَّا أَنْ تَنْصَرِفَ، قالَ: فانْصَرَفْتُ.

قالَ هِشَامٌ أَبُو مَرْوَانَ عن مُحمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَسْعَدَ بنِ زُرَارَةَ.

قالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ عُمَرُ بنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَابنُ سَمَاعَةَ عن الأَوْزَاعِيِّ مُرْسلاً وَلَمْ يَذْكُرَا قَيْسَ بنَ سَعْدٍ.

٥١٧٥ ـ حدثنا مُؤَمَّلُ بنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ في آخَرِينَ قالُوا أخبرنا بَقِيَّةُ بنُ الْوَلِيدِ أخبرنا مُحمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن عَبْدِ الله بنِ بُسْرٍ قالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ وَلكِن مِنْ رُكْنِهِ الأَيْمَنِ أَو الأَيْسَرِ وَيَقُولُ: السَّلامُ عَلَيْكُم، وَذلِكَ أَنَّ الدُّورَ لَمْ تَكُنْ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ سُتُورٌ».

جمعه ملاحف **(قد وطأ)** من وطأ الموضع أي جعله وطيئاً أي سهلاً ليناً، ومفعول وطأ محذوف **(عليه)** أي على الحمار.

والباء في قوله **(بقطيفة)** للآلة وهي الباء التي يقال لها باء الاستعانة كما في كتبت بالقلم.

والقطيفة الدثار المخمل، ويقال بالفارسية جامة يرزه دار وجادره بيجيده.

وفي لسان العرب وطأ الشيء سهله ولا تقل وطيت وتقول وطأت لك الأمر إذا هيأته ووطأت لك الفراش ووطأت لك المجلس توطئة والوطيء من كل شيء ما سهل ولان حتى انهم يقولون رجل وطيء ودابة وطيئة بينة الوطاءة انتهى.

وحاصله أن سعداً رضي الله عنه جعل موضع ركوبه ﷺ على الحمار سهلاً ليناً بواسطة قطيفة أي بسط له ﷺ قطيفة على ظهر الحمار فصار ظهره سهلاً ليناً والله أعلم **(قال هشام أبو مروان عن محمد)** أي قال بلفظ عن. قال المنذري وأخرجه النسائي مسنداً ومرسلاً.

(في آخرين) أي في شيوخ آخرين **(قالوا)** أي مؤمل والآخرون **(لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه)** أي مقابل وجهه وحذائه لئلا يقع بصره على أهل البيت **(ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر)** أي لكن يستقبل مع الانحراف والميل من ركنه الأيمن أو الأيسر، أي من أحد جانبيه الأنسب بالوقوف **(ويقول السلام عليكم)** أي أولاً السلام عليكم أي ثانياً حتى يتحقق السماع

١٤٢ ـ باب الرجل يستأذن بالدق

٥١٧٦ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا بِشْرٌ عن شُعْبَةَ عن مُحمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ عن جَابِرٍ «أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى النَّبيِّ ﷺ في دَيْنِ أَبِيهِ فَدَقَقْتُ [فَدَفَعْتُ] الْبَابَ، فقَالَ: مَنْ هٰذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا. قالَ: أنَا، أنَا، كَأَنَّهُ كَرِهَهُ».

١٤٣ ـ باب دق الباب عند الاستئذان

٥١٧٧ ـ حدثنا يَحْيَى بنُ أَيُّوبَ ـ يَعْني المَقَابِرِيَّ ـ أخبرنا إِسْمَاعِيلُ ـ يَعْني ابنَ جَعْفَرٍ ـ أخبرنا مُحمَّدُ بنُ عَمْرٍو عن أَبِي سَلَمَةَ عن نَافِعٍ بنِ عَبْدِ الْحَارِثِ قالَ: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى دَخَلْتُ حَائِطاً فقَالَ لِي: أَمْسِك الْبَابَ، فَضُرِبَ

والإذن، وأراد بالتكرار التعدد لا الاقتصار على المرتين فإنه كان من عادته التثليث **(وذلك)** أي ما ذكر من عدم استقبال الباب ووجود الانحراف **(أن الدور)** جمع الدار أي أبوابها **(لم تكن عليها يومئذ ستور)** جمع ستر بالكسر وهو الحجاب. قال المنذري: في إسناده بقية بن الوليد فيه مقال. وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة، ولبسر أيضاً صحبة.

(باب الرجل يستأذن بالدق)

(في دين أبيه) أي في قضية دين أبيه أو من جهته، فإن أباه عبد الله الأنصاري قد استشهد في غزوة أحد وترك ديناً كثيراً وتشدد عليه غرماؤه فأتى جابر النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ أن اذهب فبيدر كل تمر على ناحية ففعل فبقيت البيادر كلها بعد أداء الدين كما كانت وقصته مذكورة في صحيح البخاري **(فدققت الباب)** أي ضربته بيدي للاستئذان **(فقال من هذا)** أي الذي يدق الباب **(قال أنا أنا كأنه كرهه)** أي قوله أنا في جواب من هذا لأن كلمة أنا بيان عند المشاهدة لا عند الغيبة. قال النووي: وإنما كره لأنه لم يحصل بقوله أنا فائدة تزيل الإبهام، بل ينبغي أن يقول فلان باسمه؛ وإن قال أنا فلان فلا بأس كما قالت أم هانىء حين استأذنت فقال النبي ﷺ من هذه فقالت أنا أم هانىء، ولا بأس أن يصف نفسه بما يعرف به إذا لم يكن منه بد وإن كان صورة له فيها تبجيل وتعظيم بأن يكني نفسه أو يقول أنا المفتي فلان أو القاضي أو الشيخ انتهى.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة.

(باب دق الباب عند الاستئذان)

(حائطاً) أي بستاناً **(فقال لي)** النبي ﷺ بعد ما دخلت في البستان **(أمسك الباب)** من

الْبَابُ، فقُلْتُ: مَنْ هٰذا» وَسَاقَ الحدِيثَ.

قالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قالَ فِيهِ: فَدَقَّ الْبَابَ.

١٤٤ ـ باب في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه

٥١٧٨ ـ حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ عن حَبِيبٍ وَهِشَامٍ عن مُحمَّدٍ عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ».

داخل البستان ولا تفتحه (**فضرب الباب**) بصيغة المجهول وبرفع الباب أي ضرب الباب ودقه أحد من خارج البستان (**فقلت من هذا**) الضارب للباب (**وساق**) أي نافع بن عبد الحارث (**الحديث**) بتمامه (**قال أبو داود، يعني حديث أبي موسى الأشعري قال فيه فدق الباب**) قال الحافظ المزي في الأطراف حديث نافع بن عبد الحارث الخزاعي «خرجت مع النبي ﷺ حتى دخلت حائطاً» الحديث أخرجه أبو داود، في الأدب عن يحيى بن أيوب وأخرجه النسائي في المناقب أي في سننه الكبرى عن علي بن حجر كلاهما عن اسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن نافع بن عبد الحارث، ورواه أبو الزناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن نافع بن عبد الحارث عن أبي موسى الأشعري انتهى كلامه.

قلت: حديث أبي موسى الأشعري الذي أشار إليه المؤلف هو ما أخرجه مسلم في فضائل عثمان رضي الله عنه من حديث سعيد بن المسيب أخبرني أبو موسى الأشعري أنه توضأ في بيته ثم خرج فقال لألزمن رسول الله ﷺ ولأكونن معه يومي هذا قال فجاء المسجد فسأل عن النبي ﷺ فقالوا خرج وجه هاهنا قال فخرجت على أثره أسأل عنه حتى دخل بئر أريس قال فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله ﷺ حاجته وتوضأ فقمت إليه فإذا هو قد جلس على بئر أريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر، قال فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لأكونن بواب رسول الله ﷺ اليوم فجاء أبو بكر فدفع الباب فقلت من هذا فقال أبو بكر فقلت على رسلك قال ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا أبو بكر يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة، فذكر الحديث بطوله. وفي رواية له من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي موسى الأشعري قال بينما رسول الله ﷺ في حائط من حوائط المدينة وهو متكىء يركز بعود معه بين الماء والطين إذ استفتح رجل فقال افتح وبشره بالجنة قال فإذا أبو بكر ففتحت له وبشرته بالجنة، فقال ثم استفتح رجل آخر فقال افتح فذكر الحديث. وفي رواية له أن رسول الله ﷺ دخل حائطاً وأمرني أن أحفظ الباب قال المنذري وأخرجه النسائي.

(باب في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه)

(**رسول الرجل إلى الرجل إذنه**) أي بمنزلة إذنه له في الدخول. قال في فتح الودود أي لا

٥١٧٩ ـ حدثنا حُسَيْنُ بنُ مُعَاذٍ أخبرنا عَبْدُ الأَعْلَى أخبرنا سَعِيدٌ عن قَتَادَةَ عن أبي رَافِعٍ عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُم إِلَى طَعَامٍ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَإِنَّ ذلِكَ لَهُ إِذْنٌ».

قال أبو دَاوُدَ: يُقَالُ قَتَادَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبي رَافِعٍ شَيْئاً.

[قال أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُوِيُّ: سَمِعْتُ أَبا دَاوُدَ يَقُولُ: قَتَادَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبي رَافِعٍ].

يحتاج إلى الاستئذان إذا جاء مع رسوله نعم لو استأذن احتياطاً كان حسناً سيما إذا كان البيت غير مخصوص بالرجال وقد أرسل رسول الله ﷺ أبا هريرة إلى أصحاب الصفة فجاؤوا فاستأذنوا فدخلوا انتهى. والحديث سكت عنه المنذري.

(**عن أبي رافع**) اسمه نفيع الصائغ (**إذا دعي**) بصيغة المجهول (**فجاء مع الرسول**) أي مع رسول الداعي (**فإن ذلك له إذن**) أي قائم مقام إذنه فلا احتياج إلى تحديد إذن

قال البيهقي في سننه: هذا عندي والله أعلم إذا لم يكن في الدار حرمة فإن كان حرمة فلا بد من الاستئذان بعد نزول آية الحجاب. كذا في مرقاة الصعود (**يقال قتادة لم يسمع من أبي رافع شيئاً**).

قال الحافظ في فتح الباري بعدما نقل كلام أبي داود. هذا وقد ثبت سماعه منه في الحديث الذي سيأتي في البخاري في كتاب التوحيد من رواية سليمان التيمي عن قتادة أن أبا رافع حدثه قال، واعتمد المنذري على كلام أبي داود فقال أخرجه البخاري تعليقاً لأجل الانقطاع. قال ولو كان عنده منقطعاً لعلقه بصيغة التمريض كما هو الأغلب من صنيعه انتهى.

قال المنذري: وقال البخاري وقال سعيد عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال هو إذنه، وذكره البخاري تعليقاً لأجل الانقطاع في إسناده.

وذكر البخاري في هذا الباب حديث مجاهد عن أبي هريرة قال دخلت مع رسول الله ﷺ فوجدت لبناً في قدح فقال أبا هريرة الحق أهل الصفة فادعهم إلي قال فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا قال المهلب: إذا دعي وأتى مجيباً للدعوة ولم تتراخ المدة فهذا دعاؤه إذنه وإن دعي فأتى في غير حين الدعاء فإنه يستأذن، وكذلك إذا دعي إلى موضع لم يعلم أن به أحداً مأذوناً له في الدخول لا يدخل حتى يستأذن فإن كان فيه أحد مأذون له فدعي قبله فلا بأس أن يدخل بالدعوة وإن تراخت الدعوة وكان بين ذلك زمن يمكن الداعي أن يخلو في أمره أو يتعدى لبعض شأنه أو ينصرف أهل داره فلا يغتاب [لعله يعبأ] بالدعوة على الدخول حتى يستأذن كحديث مجاهد عن أبي هريرة. هذا وجه تأويل الحديثين والله أعلم انتهى كلام المنذري.

١٤٥ ـ باب في الاستئذان في العورات الثلاث

٥١٨٠ ـ حدثنا ابنُ السَّرْحِ قالَ أخبرنا ح. وأخبرنا ابنُ الصَّبَّاحِ [مُحمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ] بنِ سُفْيَانَ وَابنُ عَبْدَةَ [أَحْمَدُ بنُ عَبْدَةَ] وَهٰذَا حَدِيثُهُ قالا أنبأنا سُفْيَانُ عن عُبَيْدِ الله بنِ أَبي يَزِيدَ سَمِعَ ابنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «لَمْ يُؤْمِنْ [لَمْ يُؤْمَرْ] بِهَا أَكْثَرُ النَّاسِ آيَةُ الإِذْنِ وَإِنِّي لآمُرُ جَارِيَتِي [جَارَتِي] هٰذِهِ تَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ».

قالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذٰلِكَ رَوَاهُ عَطَاءٌ عن ابنِ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِهِ.

(باب في الاستئذان في العورات الثلاث)

أي في الأوقات الثلاث، ويأتي بيانها في آية الإذن.

(حدثنا ابن السرح) هو أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح بمهملات الثانية ساكنة المصري **(ح وأخبرنا ابن الصباح بن سفيان)** الجرجرائي التاجر صدوق **(وابن عبدة)** أبو عبد الله البصري وثقه النسائي وأبو حاتم فكلهم أي ابن السرح وابن الصباح وابن عبدة يروون عن ابن عيينة **(وهذا حديثه)** أي حديث ابن عبدة **(لم يؤمن بها أكثر الناس)** المراد من الضمير المجرور في بها آية الإذن، وفي بعض النسخ لم يؤمر مكان لم يؤمن وهو غير ظاهر.

ولفظ البيهقي في سننه عن ابن عباس قال آية لم يؤمن بها أكثر الناس آية الإذن وإني لآمر جاريتي هذه لجارية قصيرة قائمة على رأسه أن تستأذن علي انتهى **(آية الإذن)** بالجر لأنه بيان وتفسير للضمير المجرور في بها أو بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف والتقدير هي آية الإذن، أو بالنصب بتقدير أعني، والمراد بآية الإذن قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم﴾ الآية.

قال في فتح الودود: والمراد أنهم لا يعملون بها فكأنهم لا يؤمنون بها وكأنه رضي الله عنه كان يرى أولاً ذلك ثم رجع عنه إلى ما سيجيء عنه في الحديث الآتي، والله تعالى أعلم انتهى.

والحديث سكت عنه المنذري.

(عن ابن عباس يأمر به) أي يأمر بالإذن جاريته أيضاً.

وروى ابن أبي حاتم من حديث إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال: غلب الشيطان الناس على ثلاث آيات فلم يعملوا بهن ﴿يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم﴾ إلى آخر الآية. وإسماعيل بن مسلم ضعيف قاله ابن كثير في تفسيره.

٥١٨١ ـ حدثنا عَبْدُ الله بنُ مَسْلَمَةَ أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ ـ يَعني ابنَ مُحمَّدٍ ـ عن عُمْرٍو ـ يَعني ابنَ أَبِي عَمْرٍو ـ عن عِكْرِمَةَ أَنَّ نَفَراً مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قالُوا: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ كَيْفَ تَرَى في هٰذِهِ الآيَةِ الَّتي أُمِرْنَا فِيهَا بِمَا أُمِرْنَا وَلَمْ [وَلا] يَعْمَلْ بِهَا أَحَدٌ، قَوْلُ الله تَعالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُم ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُم لَيْسَ عَلَيْكُم وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم﴾. قَرَأَ الْقَعْنَبِيُّ إِلَى عَلِيمٍ حَكِيمٍ. قال ابنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الله حَلِيمٌ رَحِيمٌ بالمُؤْمِنِينَ يُحِبُّ السَّتْرَ، وَكَانَ النَّاسُ لَيْسَ لِبُيُوتِهِمْ سُتُورٌ وَلا حِجَالٌ [حِجَابٌ] فَرُبَّمَا دَخَلَ الْخَادِمُ أَو الْوَلَدُ أَوْ يَتِيمَةُ الرَّجُلِ وَالرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ، فَأَمَرَهُم الله بالاسْتِئْذَانِ في تِلْكَ الْعَوْرَاتِ، فَجَاءَهُمْ الله بالسُّتُورِ وَالْخَيْرِ، فَلَمْ أَرَ أَحَداً يَعْمَلُ بِذلِكَ بَعْدُ».

﴿**الذين ملكت أيمانكم**﴾ يعني العبيد والإماء ﴿**والذين لم يبلغوا الحلم منكم**﴾ من الأحرار وليس المراد منهم الأطفال الذين لم يظهروا على عورات النساء بل الذين عرفوا أمر النساء ولكن لم يبلغوا ﴿**ثلاث** مرات﴾ أي في ثلاثة أوقات ﴿**من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة**﴾ يريد المقيل ﴿**ومن بعد صلاة العشاء**﴾ وإنما خص هذه الأوقات لأنها ساعات الخلوة ووضع الثياب فربما يبدو من الإنسان ما لا يحب أن يراه أحد من العبيد والصبيان فأمروا بالاستئذان في هذه الأوقات وأما غيرهم فليستأذنوا في جميع الأوقات ﴿**ثلاث عورات لكم**﴾ سمى هذه الأوقات عورات لأن الإنسان يضع فيها ثيابه فتبدو عورته كذا في معالم التنزيل ﴿**ليس عليكم ولا عليهم**﴾ أي المماليك والصبيان ﴿**جناح**﴾ في الدخول عليكم بغير استئذان ﴿**بعدهن**﴾ أي بعد الأوقات الثلاثة ﴿**طوافون عليكم**﴾ أي هم طوافون عليكم للخدمة. قال في تفسير الجلالين: وآية الاستئذان قيل منسوخة وقيل لا ولكن تهاون الناس في ترك الاستئذان (**قرأ القعنبي**) هو عبد الله بن مسلمة (**ليس لبيوتهم ستور**) جمع ستر بالكسر بمعنى الحجاب (**ولا حجال**) جمع حجلة بفتحتين وهي بيت كالقبة يستر بالثياب يجعلونها للعروس كذا في فتح الودود وفي بعض النسخ ولا حجاب بالموحدة مكان اللام (**والرجل على أهله**) الواو للحال (**فلم أر أحداً يعمل بذلك بعد**) بالضم أي بعدما جاءهم الله بالستور والخير. وقال الإمام ابن كثير في تفسيره تحت قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين الخ﴾ هذه الآيات الكريمة اشتملت على استئذان الأقارب بعضهم على بعض، وما تقدم في أول السورة فهو استئذان الأجانب بعضهم على بعض، فأمر الله تعالى المؤمنين أن يستأذنهم خدمهم مما ملكت أيمانهم وأطفالهم الذين لم يبلغوا الحلم منهم في ثلاثة أحوال، من قبل صلاة الغداة لأن الناس إذ ذاك

قال أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثُ عُبَيْدِ الله وَعَطَاءُ يُفْسِدُ [يُفَسِّرُ] هٰذَا الْحَدِيثَ.

يكونون نياماً في فرشهم، وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة أي في وقت القيلولة لأن الإنسان قد يضع ثيابه في تلك الحال مع أهله، ومن بعد صلاة العشاء لأنه وقت النوم فيؤمر الخدم والأطفال أن لا يهجموا على أهل البيت في هذه الأحوال لما يخشى من أن يكون الرجل على أهله أو نحو ذلك من الأعمال، ولهذا قال ﴿ثلاث عورات لكم ليس ولا عليهم جناح بعدهن﴾ أي إذا دخلوا في حال غير هذه الأحوال فلا جناح عليكم في تمكينكم إياهم ولا عليهم إن رأوا شيئاً من غير تلك الأحوال لأنه قد أذن لهم في الهجوم ولأنهم طوافون عليكم أي في الخدمة وغير ذلك انتهى كلامه.

ورواية عكرمة عن ابن عباس المذكورة أخرجها ابن أبي حاتم أيضاً وهذا لفظه حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا ابن وهب أخبرنا سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلين سألاه عن الاستئذان في ثلاث عورات التي أمر الله بها في القرآن فقال ابن عباس إن الله ستير يحب الستر كان الناس ليس لهم ستور على أبوابهم ولا حجال في بيوتهم فربما فاجأ الرجل خادمه أو ولده أو يتيمه في حجره وهو على أهله فأمرهم الله أن يستأذنوا في تلك العورات التي سمى الله ثم جاء الله بعد بالستور فبسط الله عليهم الرزق فاتخذوا الستور واتخذوا الحجال فرأى الناس أن ذلك قد كفاهم من الاستئذان الذي أمروا به انتهى. قال ابن كثير وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس انتهى.

(قال أبو داود) هذه العبارة إلى قوله يفسد هذا الحديث لم توجد في أكثر النسخ **(حديث عبيد الله)** بن أبي يزيد الذي تقدم ونص على الاستئذان **(و)** كذا حديث **(عطاء)** عن ابن عباس الذي تقدم أيضاً **(يفسد)** بالدال المهملة من الإفساد أي يضعف **(هذا الحديث)** أي حديث عكرمة عن ابن عباس وكذا ضعفه المنذري أيضاً كما سيجيء.

ووقع في بعض النسخ يفسر هذا الحديث من التفسير آخره راء مهملة ولا يظهر معناه والله أعلم. والجمع بين الروايتين لابن عباس ممكن بحيث أن الإذن إذا لم يكن في البيت حجاب وستر وعدم الإذن إذ يكون في البيت حجاب وستر والله أعلم. قال الحافظ المنذري: قال بعضهم هذا لا يصح عن ابن عباس هذا آخر كلامه. وليس فيه ما يدل على أن عكرمة سمعه من ابن عباس. وفي إسناده عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب وهو وإن كان البخاري ومسلم احتجا به فقد قال ابن معين لا يحتج بحديثه، وقال مرة ليس بالقوي وليس بحجة، وقال مرة مالك يروي عن عمرو بن أبي عمرو وكان يضعف انتهى.

وقال الحافظ في الهدي الساري مقدمة فتح الباري: عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب

....

من صغار التابعين وثقه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلي وضعفه ابن معين والنسائي وعثمان الدارمي لروايته عن عكرمة حديث البهيمة وقال العجلي أنكروا عليه حديث البهيمة يعني حديثه عن عكرمة عن ابن عباس «من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة» وقال البخاري لا أدري سمعه من عكرمة أم لا وقال أبو داود ليس هو بذاك حدث بحديث البهيمة، وقد روى عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس ليس على من أتى بهيمة حد. وقال الساجي صدوق إلا أنه يهم.

قال الحافظ لم يخرج له البخاري من روايته عن عكرمة شيئاً بل أخرج له من روايته عن أنس أربعة أحاديث ومن روايته عن سعيد بن جبير عن ابن عباس حديثاً واحداً ومن روايته عن سعيد المقبري عن أبي هريرة حديثاً واحداً واحتج به الباقون أي من الأئمة الستة انتهى.

أبواب السلام

١ - باب إفشاء السلام

٥١٨٢ - حدثنا أَحْمَدُ بنُ أَبِي شُعَيْبٍ أخبرنا زُهَيْرٌ أخبرنا الأَعْمَشُ عن أَبِي صَالحٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحابُّوا أَفَلا أَدُلُّكُم عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ: أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُم».

(باب إفشاء السلام)

(لا تدخلوا الجنة) كذا في عامة النسخ بحذف النون ولعل الوجه أن النهي قد يراد به النفي كعكسه المشهور عند أهل العلم والله أعلم وفي نسخة المنذري لا تدخلون بإثبات النون وكذلك في رواية مسلم **(حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا)** كذا في جميع النسخ الحاضرة بحذف النون وكذلك في رواية مسلم.

قال القاري: لعل حذف النون للمجانسة والازدواج **(حتى تحابوا)** بحذف إحدى التاءين وتشديد الموحدة المضمومة أي حتى يحب كل منكم صاحبه **(أفشوا السلام بينكم)** أي أظهروا، والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته. قال النووي: أقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فإن لم يسمعه لم يكن آتياً بالسنة.

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وقد أخرجا في الصحيحين عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنائز وتشميت العاطس، ونصر الضعيف، وعون المظلوم، وإفشاء السلام، وإبرار القسم».

وفي جامع الترمذي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يا أيها الناس، أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام» قال الترمذي: حديث صحيح.

وفي الموطأ بإسناد صحيح عن الطفيل بن أبي بن كعب «أنه كان يأتي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فيغدو معه إلى السوق، قال: فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله على سقاط ولا صاحب بيعة

٥١٨٣ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حدثنا اللَّيْثُ عن يَزِيدَ بنِ أَبِي حَبِيبٍ عن أَبِي الْخَيْرِ عن عَبْدِ الله بن عَمْرٍو «أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ: أَيُّ الإِسْلامِ خَيْرٌ؟ قال: تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

٢ ـ باب كيف السلام

٥١٨٤ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ كَثِيرٍ قالَ أنبأنا جَعْفَرُ بنُ سُلَيْمانَ عن عَوْفٍ عن أَبِي رَجَاءٍ عن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ قالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُم، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ ثُمَّ جَلَسَ، فقَالَ النَّبيُّ ﷺ: عَشْرٌ، ثُمَّ جاءَ آخرُ فقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فَقَالَ: عِشْرُونَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فقَالَ: ثَلاثُونَ».

٥١٨٥ ـ حدثنا إِسْحَاقُ بنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ أخبرنا ابنُ أَبِي مَرْيَم قالَ: أَظُنُّ أَنِّي

قال المنذري: وأخرجه مسلم والترمذي وابن ماجة.

(أي الإسلام خير) أي خصال الإسلام خير **(قال تطعم الطعام)** تقديره أن تطعم الطعام فلما حذف أن رجع الفعل مرفوعاً ويمكن أن يكون خبراً معناه الأمر قاله القاري **(على من عرفت ومن لم تعرف)** قال النووي: تسلم على من لقيته ولا تخص ذلك بمن تعرف وفي ذلك إخلاص العمل لله واستعمال التواضع وإفشاء السلام الذي هو شعار هذه الأمة انتهى.

قلت: وتخصيص السلام بمن يعرف، من أشراط الساعة كما جاء في الحديث رواه الطحاوي وغيره عن ابن مسعود ولفظ الطحاوي إن من أشراط الساعة السلام للمعرفة. قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة.

(باب كيف السلام)

(فرد) أي النبي ﷺ **(عليه)** أي على ذلك الرجل **(فقال النبي ﷺ** عشر) أي له عشر حسنات أو كتب أو حصل له عشر، وكذا التقدير في قوله عشرون وقوله ثلاثون.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي حسن غريب من هذا الوجه.

ولا مسكين، ولا أحد إلا سلم عليه، قال الطفيل فجئت عبد الله بن عمر يوماً فاستتبعني إلى السوق، فقلت له: وما تصنع بالسوق، وأنت لا تقف على البيع، ولا تسأل عن السلع، ولا تسوم بها، ولا تجلس في مجالس السوق؟ قال: وأقول: اجلس بنا هاهنا نتحدث. قال: فقال لي عبد الله بن عمر: يا أبا بطن ـ وكان الطفيل ذا بطن ـ إنما نغدو من أجل السلام نسلم على من لقينا».

سَمِعْتُ نَافِعَ بنَ يَزِيدَ قالَ أخبرنا أَبُو مَرْحُومٍ عن سَهْلِ بنِ مُعَاذِ بنِ أَنَسٍ عن أَبيهِ عن النَّبيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ، زَادَ: «ثُمَّ أَتَى آخَرُ فقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُه، فَقَالَ: أَرْبَعُونَ» قالَ: هٰكَذَا تَكُونُ الْفَضَائِلُ».

٣ ـ باب في فضل من بدأ بالسلام

٥١٨٦ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى بنِ فَارِسٍ الذُّهْلِيُّ أخبرنا أَبُو عَاصِم عن أَبي خَالِدٍ وَهْبٍ عن أَبِي سُفْيَانَ الْحِمْصِيِّ عن أَبِي أُمَامَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بالله تَعَالَى مَنْ بَدَأَهُمْ بالسَّلامِ».

٤ ـ باب من أولى بالسلام

٥١٨٧ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ».

٥١٨٨ ـ حدثنا يَحْيَى بنُ حَبِيبِ بنِ عَرَبِيٍّ أنبأنا رَوْحٌ أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ أخبرني

(فقال أربعون) أي له أربعون حسنة بكل لفظ عشر حسنات **(هكذا تكون الفضائل)** أي تزيد المثوبات بكل لفظ يزيده المسلم.

قال المنذري: في إسناده أبو مرحوم عبد الرحمن بن ميمون وسهل بن معاذ لا يحتج بهما، وقال فيه سعيد بن أبي مريم أظن أني سمعت نافع بن يزيد. انتهى كلام المنذري.

(باب في فضل من بدأ السلام)

(الذهلي) بضم المعجمة وسكون الهاء **(إن أولى الناس بالله تعالى الخ)** قال الطيبي: أي أقرب الناس من المتلاقيين إلى رحمة الله من بدأ بالسلام. كذا في المرقاة.

والحديث سكت عنه المنذري.

(باب من أولى بالسلام)

(يسلم الصغير الخ) قال في مرقاة الصعود هو خبر بمعنى الأمر. وفي رواية أحمد «ليسلم».

قال ابن بطال عن المهلب: تسليم الصغير لأجل حق الكبير لأنه أمر بتوقيره والتواضع له،

زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتاً مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي» ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٥ ـ باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه

٥١٨٩ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ أخبرنا ابنُ وَهْبٍ أخبرني مُعَاوِيَةُ بنُ صَالحٍ عن أَبِي مُوسَى عن أَبِي مَرْيَمَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُم أخاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضاً».

قال مُعَاوِيَةُ: وَحدَّثني عَبْدُ الْوَهَّابِ بنُ بُخْتٍ عن أَبِي الزِّنَادِ عن الأَعْرَجِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن رَسُولِ الله ﷺ مِثْلَهُ سَوَاءٌ.

وتسليم القليل لأجل حق الكثير لأن حقهم أعظم، وتسليم المار لشبهه بالداخل على أهل المنزل، وتسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع إلى التواضع.

وقال ابن العربي: حاصل ما في الحديث أن المفضول بنوع ما يبدأ الفاضل انتهى.

قال المنذري: وأخرجه مسلم والترمذي.

(يسلم الراكب على الماشي) قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم.

(باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه)

(عن أبي مريم) هو الأنصاري الشامي قاله المزي، وهكذا ساق الحافظ المزي في الأطراف سند حديث أحمد بن سعيد ثم قال هكذا وقع في روايتنا عن أبي موسى عن أبي مريم.

وفي رواية أبي الحسن بن العبد وغيره عن معاوية بن صالح عن أبي مريم عن أبي هريرة ليس فيه عن أبي موسى وهو أشبه بالصواب، فإن أبا داود قد روى لمعاوية بن صالح عن أبي مريم عن أبي هريرة حديثاً كما سيأتي في موضعه انتهى كلام المزي في ترجمة عبد الوهاب بن بخت عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة **(أو حجر)** أي كبير **(فليسلم عليه أيضاً)** ليس في بعض النسخ لفظ أيضاً.

قال الطيبي: فيه حث على إفشاء السلام وأن يكرر عند كل تغيير حال ولكل جاء وغاد.

والحديث سكت عنه المنذري.

(وحدثني عبد الوهاب بن بخت) بضم الموحدة وسكون المعجمة بعدها مثناة كذا ضبطه الحافظ في التقريب.

٥١٩٠ ـ حدثنا عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ أخبرنا أَسْوَدُ بنُ عَامِرٍ أخبرنا حَسَنُ بنُ صَالِحٍ عن أَبِيهِ عن سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ عن عُمَرَ «أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ في مَشْرَبَةٍ لَهُ فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله السَّلامُ عَلَيْكُم، أَيَدْخُلُ عُمَرُ؟».

والحديث سكت عنه المنذري.

(وهو في مشربة) بضم الراء وفتحها أي غرفة **(له)** أي للنبي ﷺ.

قلت: ولا يظهر مناسبة الحديث بالباب ويمكن أن يقال في توجيهه بأن المؤلف أراد بهذا التبويب بيان أربع صور للتسليم:

الأول: تسليم الرجل على الرجل تسليم اللقاء، ثم مفارقته إياه، ثم لقاؤه، فماذا يفعل، فأورد فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه دلالة واضحة على تسليم الرجل كلما لقيه فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه.

والثاني: تسليم الرجل على الرجل تسليم اللقاء ثم مفارقته إياه ثم مجيئه على باب بيته للقاءه فينبغي له أن يسلم عليه ثانياً تسليم الاستئذان.

والثالث: تسليم الرجل على الرجل تسليم الاستئذان فلم يؤذن له فرجع ثم جاءه ثانياً يستأذنه فينبغي له أن يسلم عليه ثانياً تسليم الاستئذان.

والرابع: تسليم الرجل على الرجل تسليم الاستئذان فلم يؤذن له فرجع، ثم جاءه ثانياً يستأذنه وسلم تسليم الاستئذان فأذن له فدخل فينبغي له أن يسلم عليه تسليم اللقاء، فعلى الصورة الثانية والثالثة والرابعة استدل المؤلف بحديث عمر رضي الله عنه.

وهذا الحديث مختصر من الحديث الطويل الذي أورده الإمام البخاري في كتاب النكاح وفي كتاب المظالم ما لفظه قال عمر: فصليت صلاة الفجر مع النبي ﷺ فدخل النبي ﷺ مشربة له فاعتزل فيها فدخلت على حفصة فإذا هي تبكي فقلت ما يبكيك؟ ألم أكن حذرتك هذا؟ أطلقكن النبي ﷺ؟ قالت لا أدري ها هو ذا معتزل في المشربة، فخرجت فجئت إلى المنبر فإذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلاً ثم غلبني ما أجد فجئت المشربة التي فيها النبي ﷺ، فقلت لغلام له أسود استأذن لعمر، فدخل الغلام فكلم النبي ﷺ ثم رجع فقال كلمت النبي ﷺ وذكرتك له فصمت، فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت فقلت للغلام استأذن لعمر فدخل ثم رجع فقال قد ذكرتك له فصمت، فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت الغلام فقلت استأذن فدخل ثم رجع إلي فقال قد ذكرتك له فصمت، فلما وليت منصرفاً إذا الغلام يدعوني فقال قد

. . . .

أذن لك النبي ﷺ، فدخلت عليه فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه متكئاً على وسادة من أدم حشوها ليف، فسلمت عليه، الحديث بطوله.

ففي هذا دلالة لكل من ثلاث الصور الباقية.

أما الثانية فلأن عمر رضي الله عنه صلى صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ فلا يظن بعمر رضي الله عنه أنه ترك تسليم اللقاء على النبي ﷺ لقوله ﷺ «إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه» الحديث ثم فارقه عمر رضي الله عنه إلى أن جاء المشربة التي فيها رسول الله ﷺ فاستأذنه، والاستئذان لا يكون إلا مع التسليم كما تقدم عند المؤلف من حديث رجل من بني عامر، على أنه في قصة الاعتزال أيضاً مصرح في رواية أبي داود أن عمر رضي الله عنه سلم على النبي ﷺ تسليم الاستئذان ثم قال أيدخل عمر، فهذا التسليم تسليم الاستئذان بعد تسليم اللقاء وقت صلاة الصبح.

وأما الثالثة فلأن عمر سلم على النبي ﷺ تسليم الاستئذان فلم يؤذن له، فرجع، ثم جاء واستأذن، فكيف يترك عمر تسليم الاستئذان ثانياً مع علمه بذلك.

وأما الرابعة فلأن عمر سلم عليه ﷺ تسليم الاستئذان أولاً كما تدل عليه رواية المؤلف فلم يؤذن له فرجع، ثم جاء ثانياً واستأذن، فكيف يترك عمر تسليم الاستئذان فإذا أذن له دخل عليه ﷺ وسلم عليه تسليم اللقاء، ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف، وأحسن منه أن يقال إن عمر رضي الله عنه أتى النبي ﷺ وهو في مشربة له فاستأذن بواسطة غلام له أسود فقال في استئذانه: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم أيدخل عمر، وقد وقع الاستئذان من عمر في هذه الواقعة ثلاثة مرار على ما أخرجه الشيخان وغيرهما في حديث طويل، اختصر منه المؤلف هذا الحديث.

وقد دل هذا الحديث على طريق استئذان عمر وهو قوله: السلام عليك يا رسول الله إلى آخره، وهذا الطريق هو الذي علمه النبي ﷺ كما تقدم قريباً في باب كيف الاستئذان من قوله السلام عليكم أأدخل، وقد ورد هذا الطريق في عدة أحاديث ذكرها الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم﴾ الآية، بل قد جاء الاكتفاء في الاستئذان على مجرد السلام أيضاً كما تقدم في ثالث أبواب الاستئذان وبهذا يظهر المطابقة بين ترجمة الباب وبين حديث عمر رضي الله عنه إذ قد وقع الاستئذان من عمر في هذه الواقعة ثلاث مرات، وقد ثبت أن الاستئذان لا بد فيه من التسليم أو هو التسليم، وأيما كان فقد سلم عمر على رسول الله ﷺ في كل لقاء بعد مفارقة ولو بواسطة وقد قرره النبي ﷺ، فقد ثبت أن الرجل إذا فارق الرجل ثم لقيه سلم وهو مقصود الترجمة والله أعلم.

٦ ـ باب في السلام على الصبيان

٥١٩١ ـ حدثنا عَبْدُ الله بنُ مَسْلَمَةَ أخبرنا سُلَيْمانُ ـ يَعْني ابنَ المُغِيرَةِ ـ عن ثَابِتٍ قالَ قالَ أَنَسٌ: «أَتَى رَسُولُ الله ﷺ عَلَى غِلْمَانٍ يَلْعَبُونَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ».

٥١٩٢ ـ حدثنا ابنُ المُثَنَّى أخبرنا خَالِدٌ ـ يَعْني ابنَ الْحَارِثِ ـ أخبرنا حُمَيْدٌ قالَ قالَ أَنَسٌ: «انْتَهَى إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا غُلامٌ في الْغِلْمَانِ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي [بِأُذُنِي] فَأَرْسَلَنِي بِرِسَالَةٍ وَقَعَدَ في ظِلِّ جِدَارٍ، أَوْ قالَ إِلَى جِدَارٍ، حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ».

٧ ـ باب في السلام على النساء

٥١٩٣ ـ حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن ابنِ أَبِي حُسَيْنٍ سَمِعَهُ مِنْ شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ يَقُولُ: أَخْبَرَتْهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ «مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ في نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا».

قال المنذري: وأخرجه النسائي من مسند عبد الله بن عباس، والصواب الأول.

(باب في السلام على الصبيان)

بالكسر جمع صبي (**على غلمان**) بكسر أوله جمع غلام بمعنى صبي (**فسلم عليهم**) فيه استحباب السلام على الصبيان، وبيان تواضعه ﷺ، وكمال شفقته.

قال ابن بطال: في السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة وفيه طرح الأكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب كذا في فتح الباري.

قال المنذري: وأخرجه النسائي وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث سيار أبي الحكم عن ثابت بنحوه.

(**انتهى إلينا**) أي وصل إلينا (**وأنا غلام في الغلمان**) أي في جملتهم والواو للحال (**أو قال إلى جدار**) شك من الراوي (**حتى رجعت إليه**) أي إلى النبي ﷺ.

قال المنذري: وأخرجه ابن ماجة.

(باب في السلام على النساء)

(**عن ابن أبي حسين**) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث المكي وثقه أحمد والنسائي (**في نسوة**) أي حال كوننا مع جماعة كثيرة من النساء.

٨ - باب في السلام على أهل الذمة

٥١٩٤ - حدثنا حَفْصُ بنُ عُمَرَ أخبرنا شُعْبَةُ عن سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ قال: «خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّامِ فَجَعَلُوا يَمُرُّونَ بِصَوَامِعَ فِيهَا نَصَارَى فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ، فقَالَ أَبِي: لا تَبْدَؤُوهُمْ بالسَّلامِ، فإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حدثنا عن رَسُولِ اللهِ ﷺ قال: لا تَبْدَؤُوهُمْ بالسَّلامِ وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ في الطَّرِيقِ فاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ».

وقال الطيبي: هو متعلق بالجار والمجرور وبيان له وهو من باب قولك في البيضة عشرون رطلاً من حديد وهي بنفسها هذا المقدار لا أنها ظرف له **(فسلم علينا)** قال الحليمي: كان ﷺ للعصمة مأموناً من الفتنة، فمن وثق من نفسه بالسلامة فليسلم وإلا فالصمت أسلم.

قال ابن بطال عن المهلب: سلام الرجال على النساء والنساء على الرجال جائز إذا أمنت الفتنة، وفرق المالكية بين الشابة والعجوز سداً للذريعة، ومنع منه ربيعة مطلقاً.

وقال الكوفيون: لا يشرع للنساء ابتداء السلام على الرجال لأنهن منعن من الأذان والإقامة والجهر بالقراءة، قالوا ويستثنى المحرم فيجوز لها السلام على محرمها كذا في فتح الباري.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي حسن، وقال أحمد بن حنبل: لا بأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب يعني هذا الحديث.

وقال محمد بن إسماعيل: شهر حسن الحديث وقوى أمره. وقد تقدم الاختلاف في الاحتجاج بحديث شهر بن حوشب.

(باب في السلام على أهل الذمة)

(فجعلوا يمرون) عوام من النصارى **(بصوامع فيها نصارى)** أي رهبانهم والصوامع جمع صومعة بفتح مهملتين وبميم وهي نحو المنارة ينقطع فيها رهبان النصارى **(فيسلمون)** أي عوام النصاري **(عليهم)** أي على رهبانهم **(لا تبدؤوهم بالسلام)** لأن الابتداء به إعزاز للمسلم عليه ولا يجوز إعزازهم قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب أن ابتداءهم بالسلام حرام.

وقال الطيبي: المختار أن المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذمياً أو مبتدعاً يقول استرجعت سلامي تحقيراً له. كذا في شرح المشارق لابن مالك **(فاضطروهم إلى أضيق الطريق)** أي ألجؤوهم إلى أضيقه بحيث لو كان في الطريق جدار يلتصق بالجدار وإلا فيأمره ليعدل عن وسط الطريق إلى أحد طرفيه، قاله القاري.

٥١٩٥ ـ حدثنا عَبْدُ الله بنُ مَسْلمةَ أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ ـ يَعني ابنَ مُسْلِمٍ ـ عن عَبْدِ الله بنِ دِينَارٍ عن عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ أَنَّهُ قال قال رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ فإِنَّمَا يَقُولُ السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

وقال ابن الملك: يعني لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام وأما إذا خلت الطريق فلا حرج.

قال المنذري: وأخرجه مسلم والترمذي دون القضية.

(فإنما يقول السام عليكم) أي بالألف ومعناه الموت العاجل **(فقولوا وعليكم)**.

قال النووي: في شرح صحيح مسلم: قد جاءت الأحاديث التي ذكرها مسلم عليكم وعليكم بإثبات الواو وحذفها، وأكثر الروايات بإثباتها، وعلى هذا في معناه وجهان:

أحدهما: أنه على ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم أيضاً أي نحن وأنتم فيه سواء وكلنا نموت.

والثاني: أن الواو ههنا للاستئناف لا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقونه من

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

قلت: معنى ما أشار إليه الخطابي في قوله «لأن الواو حرف العطف والجمع بين الشيئين» ـ أن الواو في مثل هذا تقتضي تقرير الجملة الأولى، وزيادة الثانية عليها، كما إذا قلت: زيد كاتب، فقال المخاطب: وشاعر وفقيه: اقتضى ذلك تقرير كونه كاتباً، وزيادة كونه شاعراً وفقيهاً، وكذلك إذا قلت لرجل: فلان أخوك. فقال: وابن عمي ـ كان ذلك تقريراً لكونه أخاه وزيادة كونه ابن عمه.

ومن ههنا استنبط أبو القاسم السهيلي: أن عدة أصحاب الكهف سبعة، قال: لأن الله تعالى حكى قول من قال: ثلاثة، وخمسة، ولم يذكر الواو في قوله﴿رابعهم﴾ ﴿سادسهم﴾وحكى قول من قال إنهم سبعة، ثم قال﴿وثامنهم كلبهم﴾ قال لأن الواو عاطفة على كلام مضمر،تقديره نعم وثامنهم كلبهم.

وذلك أن قائلاً لو قال: إن زيداً شاعر، فقلت له وفقيه، كنت قد صدقته، كأنك قلت نعم هو كذلك وفقيه أيضاً.

وفي الحديث «سئل رسول الله ﷺ: أنتوضأ بما أفضلت الحمر؟ قال وبما أفضلت السباع يريد نعم وبما أفضلت السباع» أخرجه الدارقطني.

وفي التنزيل ﴿وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر، قال: ومن كفر فأمتعه قليلاً. ثم اضطره إلى عذاب النار وبئس المصير﴾ هو من هذا الباب.

وفيما قاله السهيلي نظر. فإن هذا إنما يتم إذا كان حرف العطف بين كلامين لمتكلمين. وهو نظير ما استشهد به من الآي.

قالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذلِكَ رَوَاهُ مَالِكٌ عن عَبْدِ الله بنِ دِينَارٍ، وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عن عَبْدِ الله بنِ دِينَارٍ قالَ فِيهِ: وَعَلَيْكُمْ».

٥١٩٦ ـ حدثنا عَمْرُو بنُ مَرْزُوقٍ أنبأنا شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ عن أَنَسٍ «أَنَّ أَصحَابَ

الذم، وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام **(وكذلك رواه مالك)** أي بلفظ وعليكم بالواو وضمير الجمع **(ورواه الثوري)** أي وكذلك رواه الثوري **(قال فيه وعليكم)** أي بالواو وضمير الجمع.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي والنسائي ولفظ الترمذي. وفي لفظ لمسلم والنسائي فقل عليك بغير واو، وحديث مالك الذي أشار إليه أبو داود أخرجه البخاري في صحيحه، وحديث سفيان الثوري أخرجه البخاري ومسلم، وأخرجه النسائي من حديث عيينة بإسقاط الواو.

وقال الخطابي: هكذا يرويه عامة المحدثين وعليكم بالواو، وكان سفيان بن عيينة يرويه عليكم بحذف الواو وهو الصواب وذلك أنه إذا حذف الواو صار قولهم الذي قالوه نفسه مردوداً عليهم، وبإدخال الواو يقع الاشتراك معهم والدخول فيما قالوه لأن الواو حرف العطف والجمع بين الشيئين، والسام فسروه بالموت. هذا آخر كلامه.

وقد أخرجه مسلم والترمذي والنسائي من حديث إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار بغير واو كما قدمناه، وقال غيره أما من فسر السام بالموت فلا يبعد الواو ومن فسره بالسآمة وهي الملالة أي تسأمون دينكم فإسقاط الواو هو الوجه، واختار بعضهم أن يرد عليهم السلام بكسر السين وهي الحجارة، وقال غيره: الأول أولى لأن السنة وردت بما ذكرناه ولأن الرد إنما يكون بجنس المردود لا بغيره انتهى كلام المنذري.

وأما إذا كان من متكلم واحد لم يلزم ذلك، كما إذا قلت: زيد فقيه وكاتب وشاعر. والآية ليس فيها أن كلامهم انتهى إلى قوله ﴿سبعة﴾ ثم قررهم الله على ذلك ثم قال ﴿وثامنهم كلبهم﴾ بل سياق الآية يدل على أن الجملتين من كلامهم، وأن جميعه داخل تحت الحكاية، فهو كقول من قبلهم مع اقترانه بالواو.

وأما هذا الحديث في رد السلام فإدخال الواو فيه لا يقتضي اشتراكاً معهم في مضمون هذا الدعاء، وإن كان كلامين لمتكلمين، بل غايته: التشريك في نفس الدعاء.

وهذا لأن الدعاء قد وجد منهم، وإذا رد عليهم نظيره حصل الاشتراك في نفس الدعاء. ولا يستلزم ذلك الاشتراك معهم في مضمونه ومقتضاه إذ غايته أنا نرد عليكم كما قلتم لنا.

وإذا كان «السام» معناه الموت ـ كما هو المشهور فيه ـ فالاشتراك ظاهر. والمعنى أنا لسنا نموت دونكم، بل نحن نموت وأنتم أيضاً تموتون، فلا محذور في دخول الواو على كل تقدير، وقد تقدم أن أكثر الأئمة رواه بالواو.

النَّبِيِّ ﷺ قالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قالَ قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

قالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذٰلِكَ رِوَايَةُ عَائِشَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْجُهَنِيِّ وَأَبِي بَصْرَةَ - يَعني الْغِفَارِيَّ.

٩ - باب في السلام إذا قام من المجلس

٥١٩٧ - حدثنا أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ قالا أخبرنا بِشْرٌ - يَعْنِيَانِ ابنَ الْمُفَضَّلِ - عن ابنِ عَجْلانَ عن المَقْبُرِيِّ، قالَ مُسَدَّدٌ: سَعِيدُ بنُ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى المَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ فَلَيْسَتِ الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ».

١٠ - باب كراهية أن يقول عليك السلام

٥١٩٨ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عن أَبِي غِفَارٍ عن أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ عن أَبِي جُرَيِّ الْهُجَيْمِيِّ قال: «أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَقُلْتُ: عَلَيْكَ

(إن أهل الكتاب يسلمون الخ) قال المنذري: وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة، وأخرجه البخاري ومسلم من حديث عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن جده بمعناه.

(قال أبو داود وكذلك رواية عائشة الخ) قال المنذري: فأما حديث عائشة الذي أشار إليه أبو داود فأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة، وأما حديث عبد الرحمن الجهني فأخرجه ابن ماجة، وأما حديث أبي بصرة الغفاري فأخرجه النسائي.

(باب في السلام إذا قام من المجلس)

(إذا انتهى) أي جاء ووصل (فليست الأولى) أي التسليمة الأولى (بأحق) أي بأولى وأليق (من الآخرة) بل كلتاهما حق وسنة.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي والنسائي وقال الترمذي حسن، وأخرجه النسائي أيضاً من حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وأشار إليه الترمذي.

(باب كراهية أن يقول عليك السلام)

(عن أبي جري) بالجيم والراء مصغراً (الهجيمي) بالجيم مصغراً نسبة إلى الهجيم بن عمرو بن تميم.

السَّلامُ يَا رَسُولَ الله، قالَ: لا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلامُ فإنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تَحِيَّةُ المَوْتَى».

١١ ـ **باب** ما جاء في رد واحد [الواحد] عن الجماعة

٥١٩٩ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ أخبرنا عَبْدُ المَلِكِ بنُ إِبْرَاهِيمَ الْجُدِّيُّ أخبرنا سَعِيدُ بنُ خَالِدٍ الْخُزَاعِيُّ حدَّثني عَبْدُ الله بنُ الْفَضْلِ [ابنُ المُفَضَّلِ] حدثنا عُبَيْدُ الله بنُ أَبي رَافِعٍ عن عَلِيِّ بنِ أَبي طَالِبٍ، قالَ أَبُو دَاوُدَ: رَفَعَهُ الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ قالَ: «يُجْزِىءُ [يُجْزِي] عن الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ، وَيُجْزِىءُ [يُجْزِي] عن الْجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ».

قال البخاري: أصح شيء عندنا في اسم أبي جري جابر بن سليم انتهى. سكن البصرة روى عنه ابن سير وأبو تميمة الهجيمي قاله ابن الأثير، وزاد الذهبي في التجريد وعقيل بن طلحة وابن المعتمر انتهى **(لا تقل عليك السلام الخ)** فيه كراهة أن يقول في الابتداء عليك السلام، والسنة للمبتدىء أن يقول السلام عليكم، والحديث قد تقدم في كتاب اللباس.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي والنسائي مختصراً ومطولاً، وقال الترمذي حسن صحيح وقد تقدم في كتاب اللباس.

(باب ما جاء في رد واحد عن الجماعة)

(الجدي) بضم الجيم وتشديد الدال **(قال أبو داود رفعه الحسن بن علي)** أي رفع الحديث إلى النبي ﷺ أي رواه مرفوعاً، والحسن بن علي هذا هو شيخ أبي داود **(يجزيء)** بضم أوله وكسر الزاي بعده همزة أي يكفي **(أن يسلم أحدهم)** أي أحد المارين.

قال القاري: اعلم أن ابتداء السلام سنة مستحبة ليست بواجبة وهي سنة على الكفاية، فإن كانوا جماعة كفى عنهم تسليم واحد ولو سلموا كلهم كان أفضل **(ويجزيء عن الجلوس)** بضم الجيم جمع جالس والمراد بهم المسلم عليهم بأي صفة كانوا، وإنما خص الجلوس لأنه الغالب على جمع مجتمعين **(أن يرد أحدهم)**.

قال القاري: وهذا فرض كفاية بالاتفاق، ولو ردوا كلهم كان أفضل كما هو شأن فروض الكفاية كلها.

قال المنذري: في إسناده سعيد بن خالد الخزاعي المدني، قال أبو زرعة الرازي مدني ضعيف، وقال أبو حاتم الرازي وهو ضعيف الحديث، وقال البخاري فيه نظر، وقال الدارقطني ليس بالقوي.

١٢ - باب في المصافحة

٥٢٠٠ - حدثنا عَمْرُو بنُ عَوْنٍ أنبأنا هُشَيْمٌ عن أَبِي بَلْجٍ عن زَيْدٍ أَبِي الْحَكَمِ الْعَنَزِيِّ عن الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ قالَ قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا الله وَاسْتَغْفَرَاهُ غفِرَ لَهُمَا».

(باب في المصافحة)

قال في القاموس: والمصافحة الأخذ باليد كالتصافح انتهى.

وقال في تاج العروج شرح القاموس: والرجل يصافح الرجل إذا وضع صفح كفه في صفح كفه، وصفحا كفيهما وجهاهما، ومنه حديث المصافحة عند اللقى وهي مفاعلة من إلصاق صفح الكف بالكف وإقبال الوجه بالوجه كذا في اللسان والأساس والتهذيب انتهى.

وفي المرقاة شرح المشكاة: المصافحة هي الإفضاء بصفحة اليد إلى صفحة اليد انتهى.

ومما يدل على أن المصافحة بيد واحدة ما أخرجه ابن عبد البر في التمهيد بقوله حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا يعقوب بن كعب حدثنا مبشر بن إسماعيل عن حسان بن نوح عن عبيد الله بن بسر قال: «ترون يدي هذه صافحت بها رسول الله ﷺ» وذكر الحديث وإسناده صحيح والله أعلم.

(واستغفراه) أي طلبا المغفرة من مولاهما **(غفر لهما)** بصيغة المجهول. وفي

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وروى الترمذي في جامعه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رجل: يا رسول الله، الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال لا، قال أفيلتزمه ويقبله؟ قال لا، قال أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال نعم». قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وله عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «من تمام التحية الأخذ باليد» وله علتان.

إحداهما: رواية يحيى بن سليم له.

والثانية: أن راويه عن ابن مسعود رجل مجهول، قال الترمذي: وسألت محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - عن هذا الحديث؟ فلم يعده محفوظاً.

وأخرج الترمذي أيضاً من حديث عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة: أن رسول الله ﷺ قال «تمام عيادة المريض: أن يضع أحدكم يده على جبهته أو على يده فيسأله: كيف هو: وتمام تحياتكم: المصافحة».

قال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي. قال محمد - يعني البخاري - عبيد الله بن

الحديث سنية المصافحة عند اللقى وأنه يستحب عند المصافحة حمد الله والاستغفار وهو قوله يغفر الله لنا ولكم.

ولفظ ابن السني من حديث البراء «إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله تعالى واستغفرا غفر الله عز وجل لهما».

وأخرج ابن السني عن أنس قال: «ما أخذ رسول الله ﷺ بيد رجل ففارقه حتى قال اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار».

وفيه عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «ما من عبدين متحابين في الله يستقبل أحدهما فيصافحه فيصليان على النبي ﷺ إلا لم يتفرقا حتى تغفر ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر» انتهى. قال النووي: المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي.

قال الحافظ: ويستثنى من عموم الأمر بالمصافحة المرأة الأجنبية والأمرد الحسن انتهى.

وقال النووي في كتاب الأذكار: واعلم أن هذه المصافحة مستحبة عند كل لقاء، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر فلا أصل له في الشرع على هذا الوجه ولكن لا بأس به، فإن أصل المصافحة سنة، وكونهم حافظوا عليها في بعض الأحوال وفرطوا فيها في كثير من الأحوال أو أكثرها لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التي ورد الشرع بأصلها.

وذكر الإمام أبو محمد بن عبد السلام أن البدع على خمسة أقسام: واجبة ومحرمة ومكروهة ومستحبة ومباحة، قال ومن أمثلة البدع المباحة المصافحة عقب الصبح والعصر انتهى.

ورد عليه العلامة علي القاري في شرح المشكاة فقال: ولا يخفى أن في كلام الإمام نوع تناقض لأن إتيان السنة في بعض الأوقات لا يسمى بدعة مع أن عمل الناس في الوقتين المذكورين ليس على وجه الاستحباب المشروع، فإن محل المصافحة المشروعة أول الملاقاة وقد يكون جماعة يتلاقون من غير مصافحة ويتصاحبون بالكلام ومذاكرة العلم وغيره مدة مديدة ثم إذا صلوا يتصافحون فأين هذا من السنة المشروعة، ولهذا صرح بعض علمائنا بأنها مكروهة من البدع المذمومة انتهى كلامه.

زحر ثقة، وعلي بن يزيد: ضعيف. والقاسم بن عبد الرحمن، يكنى أبا عبد الرحمن، شامي، وهو ثقة وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية، والقاسم الشامي.

٥٢٠١ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بن أَبي شَيْبَةَ أخبرنا أَبُو خَالِدٍ وَابنُ نُمَيْرٍ عن الأَجْلَحِ عن أَبي إِسْحَاقَ عن الْبَرَاءِ قال: قال رَسُولُ الله ﷺ «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصافَحَانِ إلاَّ غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا».

٥٢٠٢ - حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادُ أنبأنا [حدثنا] حُمَيْد عن أَنَس بنِ مَالِكٍ قال: «لَمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ قالَ رَسُولُ الله ﷺ: قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بالْمُصَافَحَةِ».

قلت: والذي قاله علي القاري هو الحق والصواب، وقول النووي خطأ. وتقسيم البدع إلى خمسة أقسام كما ذهب إليه الإمام ابن عبد السلام وتبعه عليه الإمام النووي أنكر عليه جماعة من العلماء المحققين ومن آخرهم شيخنا القاضي العلامة بشير الدين القنوجي رحمه الله فإنه رد عليه رداً بالغاً.

قلت: وكذا المصافحة والمعانقة بعد صلاة العيدين من البدع المذمومة المخالفة للشرع والله أعلم.

قال المنذري: في إسناده اضطراب وفي إسناده أبو بلج، ويقال أبو صالح يحيى بن سليم ويقال يحيى بن أبي الأسود الفزاري الواسطي ويقال الكوفي. قال ابن معين ثقة، وقال أبو حاتم الرازي لا بأس به، وقال البخاري وفيه نظر، وقال السعدي غير ثقة، وضعفه الإمام أحمد، وقال وروى حديثاً منكراً هذا آخر كلامه، وبلج بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وبعدها جيم انتهى كلام المنذري.

(قبل أن يفترقا) أي بالأبدان وبالفراغ عن المصافحة.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي وابن ماجة، وقال الترمذي حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء. هذا آخر كلامه. وفي إسناده الأجلح واسمه يحيى بن عبد الله أبو حجية الكندي. قال ابن معين ثقة وقال مرة صالح ومرة ليس به بأس. وقال ابن عدي يعد في شيعة الكوفة وهو عندي مستقيم الحديث صدوق، وقال أبو زرعة الرازي ليس بقوي، وقال أبو حاتم الرازي ليس بقوي كان كثير الخطأ مضطرب الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الإمام أحمد روى غير حديث منكر، وقال السعدي الأجلح مفتر، وقال ابن حبان كان لا يدري ما يقول يجعل أبا سفيان أبا الزبير ويقلب الأسامي انتهى كلام المنذري.

(قد جاءكم أهل اليمن الخ) قال المنذري: رجال إسناده اتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بحديثهم سوى حماد بن سلمة فإن مسلماً انفرد بالاحتجاج بحديثه.

١٣ - باب في المعانقة

٥٢٠٣ - حدثنا مُوسَى بنُ إسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ أنبأنا أَبُو الْحُسَيْنِ - يَعْني خَالِدَ بنَ ذَكْوَانَ - عن أَيُّوبَ بنِ بُشَيْرِ بنِ كَعْبٍ الْعَدَوِيِّ عن رَجُلٍ مِنْ عَنَزَةَ أَنَّهُ قالَ لأَبِي ذَرٍّ حَيْثُ سِيرَ [سُيِّرَ] مِنَ الشَّامِ: «إنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ، قالَ: إذاً أُخْبِرُكَ بِهِ إلاَّ أنْ يَكُونَ سِرًّا، قُلْتُ: إنَّهُ لَيْسَ بِسِرٍّ، هَلْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَافِحُكُمْ إذَا لَقِيتُمُوهُ؟ قالَ: مَا لَقِيتُهُ قَطُّ إلاَّ صَافَحَنِي وَبَعَثَ إلَيَّ ذَاتَ يَوْمٍ وَلَمْ أَكُنْ في أَهْلِي، فَلَمَّا جِئْتُ أُخْبِرْتُ أَنَّهُ أَرْسَلَ إلَيَّ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ عَلَى سَرِيرِهِ، فَالْتَزَمَنِي، فَكَانَتْ تِلْكَ أَجْوَدَ وَأَجْوَدَ».

وقد أخرج البخاري في الصحيح عن قتادة قال «قلت لأنس بن مالك أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ قال نعم».

وقد أخرج البخاري ومسلم حديث كعب بن مالك وفيه «دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهناني».

وقال البخاري وصافح حماد بن زيد بن المبارك بيديه. وقال غيره المصافحة حسنة عند عامة العلماء، وقد استحسنها مالك بعد كراهته وهي مما تثبت الود وتأكد المحبة، واستشهد بموقع فعل طلحة عند كعب بن مالك وسروره بذلك وقوله لا أنساها لطلحة، وذكر ما رواه قتادة عن أنس أن المصافحة كانت في أصحاب النبي ﷺ قال وهم الحجة والقدوة الذين يلزم اتباعهم انتهى كلام المنذري.

(باب في المعانقة)

(**عن أيوب بن بشير**) بالتصغير (**عن رجل من عنزة**) بعين مهملة فنون فزاي مفتوحات قبيلة شهيرة (**حيث سير من الشام**) بصيغة المجهول من التسيير يقال سيره من بلده أخرجه وأجلاه. والمعنى حين أخرج أبو ذر من الشام، وكان أبو ذر يسكن بالشام بدمشق وكان معاوية إذ ذاك عامل عثمان عليها فاختلف هو ومعاوية في الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله، قال معاوية نزلت في أهل الكتاب، وقال أبو ذر نزلت فينا وفيهم، فكان بينه وبينه، فكتب معاوية إلى عثمان يشكوه فطلب عثمان أبا ذر بالمدينة، وهذا هر سبب خروجه من الشام وقصته مذكورة في صحيح البخاري (**قال إذاً**) بالتنوين (**فلما جئت**) أي رجعت إلى أهلي (**أخبرت**) بصيغة المجهول (**وهو**) أي رسول الله ﷺ (**على سريره**) قال ابن الملك: قد يعبر بالسرير عن الملك والنعمة فالسرير هنا يجوز أن يكون المراد به ملك النبوة

١٤ ـ باب في القيام

٥٢٠٤ ـ حدثنا حَفْصُ بنُ عُمَرَ أخبرنا شُعْبَةُ عن سَعْدِ بنِ إبْرَاهِيمَ عن أَبِي

ونعمتها، وقيل هو السرير من جريد النخل يتخذه كل أحد من أهل المدينة وأهل مصر للنوم فيه وتوقياً من الهوام انتهى.

قال القاري: والمعتمد ما قيل كما لا يخفى (**فالتزمني**) أي عانقتي (**فكانت تلك**) أي تلك الفعلة وهي التزامه قاله في فتح الودود. وقيل أي الالتزام لأن المصدر يذكر ويؤنث (**أجود**) أي من المصافحة في إفاضة الروح والراحة أو أحسن من كل شيء، وينصره عدم ذكر متعلق أفعل ليعم، ويؤيده تأكيده مكرراً بقوله وأجود كذا في المرقاة.

قال المنذري: رجل من عنزة مجهول. وذكر البخاري هذا الحديث في تاريخه الكبير وقال مرسل انتهى. وأخرج أحمد في مسنده من طريق بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان حدثني أيوب بن بشير عن فلان العنزي وفيه «فقلت يا أبا ذر إني سائلك عن بعض أمر رسول الله ﷺ قال إن كان سراً من سر رسول الله ﷺ لم أحدثك قلت ليس بسر ولكن كان إذا لقي الرجل يأخذ بيده يصافحه قال على الخبير سقطت لم يلقني قط إلا أخذ بيدي غير مرة واحدة وكانت تلك آخرهن أرسل إليّ فأتيته في مرضه الذي توفي فيه فوجدته مضطجعاً فأكببت عليه فرفع يده فالتزمني ﷺ.

(باب في القيام)

قد أورد المؤلف في هذا الباب حديثين دالين على جواز القيام ثم ترجم بعد عدة أبواب بلفظ باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك وأورد فيه حديثين يدلان على النهي عن القيام، فكأنه أراد بصنيعه هذا الجمع بين الأحاديث المختلفة في جواز القيام وعدمه بأن القيام إذا كان للتعظيم مثل صنيع الأعاجم فهو منهي عنه، وإذا كان لأجل العلم والفضل والصلاح والشرف والود والمحبة فهو جائز.

وقال النووي في الأذكار: وأما إكرام الداخل بالقيام فالذي نختاره أنه مستحب لمن كان فيه فضيلة ظاهرة من علم أو صلاح أو شرف أو ولاية ونحو ذلك، ويكون هذا القيام للبر والإكرام والاحترام لا للرياء والإعظام، وعلى هذا استمر عمل السلف والخلف، وقد جمعت في ذلك جزء جمعت فيه الأحاديث والآثار وأقوال السلف وأفعالهم الدالة على ما ذكرته، وذكرت فيه ما خالفها، وأوضحت الجواب عنه، فمن أشكل عليه من ذلك شيء ورغب في مطالعته رجوت أن يزول إشكاله انتهى كلامه.

قلت: وقد نقل تلك الرسالة الشيخ ابن الحاج في كتابه المدخل، وتعقب على كل ما

أُمَامَةَ بنِ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ «أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ لَمَّا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ الله [النَّبِيُّ] ﷺ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ أَقْمَرَ، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ إِلَى خَيْرِكُمْ، فَجَاءَ حَتَّى قَعَدَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ».

استدل به النووي رحمه الله ورد كلامه، فعليك بمطالعة المدخل وفتح الباري.

(**أن أهل قريظة**) بالتصغير وهم جماعة من اليهود (**على حكم سعد**) أي ابن معاذ لكونهم من حلفاء قومه (**أرسل إليه**) أي رسولاً (**أقمر**) أي أبيض (**فقال النبي ﷺ**) أي للأنصار كما في رواية الشيخين (**قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم**) شك من الراوي.

قال القاري في المرقاة: قيل أي لتعظيمه، ويستدل به على عدم كراهته فيكون الأمر للإباحة ولبيان الجواز، وقيل معناه قوموا لإعانته في النزول عن الحمار إذ كان به مرض وأثر جرح أصاب أكحله يوم الأحزاب، ولو أراد تعظيمه لقال قوموا لسيدكم ومما يؤيده تخصيص الأنصار والتنصيص على السيادة المضافة وأن الصحابة رضي الله عنهم ما كانوا يقومون

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وأخرج الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت «قدم زيد بن حارثة المدينة، ورسول الله ﷺ في بيتي فأتاه، فقرع الباب، فقام إليه النبي ﷺ يجر ثوبه فاعتنقه وقبله» وقال حديث حسن.

وأخرج أيضاً بإسناد على شرط مسلم عن أنس قال: «لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له، لما يعلمون من كراهيته لذلك» قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

وأخرج أيضاً من حديث سفيان ـ وهو الثوري ـ عن حبيب بن الشهيد عن أبي مجلز قال «خرج معاوية، فقام عبد الله بن الزبير وابن صفوان حين رأوه فقال اجلسا، سمعت رسول الله ﷺ يقول من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار» قال هذا حديث حسن.

حدثنا هناد حدثنا أبو أسامة عن حبيب بن الشهيد عن أبي مجلز عن معاوية عن النبي ﷺ مثله.

وهذا الإسناد على شرط الصحيح قال: وفي الباب عن أبي أمامة.

وفي رد على من زعم أن معناه أن يقوم الرجل للرجل في حضرته وهو قاعد، فإن معاوية روى الخبر لما قاما له حين خرج.

وأما الأحاديث المتقدمة فالقيام فيها عارض للقادم. مع أنه قيام إلى الرجل للقائه لا قياماً له، وهو وجه حديث فاطمة.

فالمذموم: القيام للرجل. وأما القيام إليه للتلقي إذا قدم: فلا بأس به. وبهذا تجتمع الأحاديث.

والله أعلم.

٥٢٠٥ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ عن شُعْبَةَ بِهذا الحدِيثِ قالَ: «فَلَمَّا كَانَ قَرِيباً مِنَ المَسْجِدِ قالَ لِلأَنْصَارِ: قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ».

٥٢٠٦ ـ حدثنا الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ وَابنُ بَشَّارٍ قالا أخبرنا عُثْمانُ بنُ عُمَرَ قالَ أنبأنا إِسْرَائِيلُ عن مَيْسَرَةَ بنِ حَبِيبٍ عن المِنْهَالِ بنِ عَمْرٍو عن عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عن أُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ أَحَداً كَانَ أَشْبَهَ سَمْتاً وَدَلًّا وَهَدْياً [وَهَدْياً وَدَلًّا]

له ﷺ تعظيماً له مع أنه سيد الخلق لما يعلمون من كراهيته لذلك على ما سيأتي. انتهى كلام القاري.

قلت: أراد بما سيأتي حديث أنس رضي الله عنه قال «لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لمايعلمون من كراهيته لذلك» رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح.

ولقد أصاب من قال إن معناه قوموا لإعانته في النزول عن الحمار فقد وقع في مسند عائشة عند أحمد بلفظ «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه» قال الحافظ سنده حسن، قال وهذه الزيادة تخدش في الاستدلال بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه انتهى كلام الحافظ. والمراد بالقيام المتنازع فيه القيام للتعظيم.

قال المنذري: وأخرجه البخاري والنسائي. والأقمر هو الشديد البياض والأنثى قمراء انتهى كلام المنذري.

(ما رأيت أحداً كان أشبه سمتاً) بفتح فسكون **(ودلاً)** بفتح دال وتشديد لام **(وهدياً)** بفتح

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وحكي عن شعبة قال: سألت عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة فقال: يعرف وينكر. هذا آخر كلامه.

وهذا الحديث يرويه شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال.

وفي نفس الحديث: ما يدل على أنه منكر جداً، فإن فيه «أنهم سألوه عن تسع آيات بينات؟ فقال لهم: لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ـ إلى آخره» والآيات التسع التي أرسل بها موسى إلى فرعون: إنما كانت آيات نبوته، ومعجزات صدقه، كالعصا، واليد، وباقي الآيات.

ولهذا قال تعالى ﴿ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات، فاسأل بني إسرائيل إذ جاءهم. فقال له فرعون: إني لأظنك يا موسى مسحوراً. قال لقد علمت: ما أنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض بصائر، وإني لأظنك يا فرعون مثبوراً﴾.

فهذه آيات النبوة قبل نزول آيات الحكم والشرع. وهذا بين بحمد الله تعالى.

وقَالَ الحسَنُ: حَدِيثاً وَكَلاماً، وَلَمْ يَذْكُرِ الحسَنُ السَّمْتَ وَالْهَدْيَ وَالدَّلَّ بِرَسُولِ الله ﷺ مِنْ فَاطِمَةَ كَرَّمَ الله وَجْهَهَا، كَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قامَ إِلَيْهَا فأَخَذَ بِيَدِهَا فَقَبَّلَهَا [وَقَبَّلَهَا] وَأَجْلَسَهَا في مَجْلِسِهِ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قامَتْ إِلَيْهِ فأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ في مَجْلِسِهَا».

١٥ ـ باب في قبلة الرجل ولده

٥٢٠٧ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ عن أَبِي سَلَمَةَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ الأَقْرَعَ بنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ يُقَبِّلُ حُسَيْناً فقَالَ: إِنَّ لِي عَشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا فَعَلْتُ هٰذَا بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ لا يَرْحَم لا يُرْحَم».

فسكون، قال في فتح الودود هذه الألفاظ متقاربة المعاني فمعناها الهيئة والطريقة وحسن الحال ونحو ذلك انتهى.

وفسر الراغب الدل بحسن الشمائل **(وقال الحسن)** هو ابن علي شيخ أبي داود **(ولم يذكر الحسن)** هو ابن علي المذكور (**من فاطمة**) صلة أفعل التفضيل أعني أشبه **(كانت)** أي فاطمة **(إذا دخلت عليه)** أي على رسول الله ﷺ **(قام إليها)** أي مستقبلاً ومتوجهاً **(فقبلها)** قال القاري: أي ما بين عينيها أو رأسها **(وكان إذا دخل)** أي رسول الله ﷺ **(فقبلته)** أي عضواً من أعضائه الشريفة والظاهر أنه اليد المنيفة. واحتج النووي بهذا الحديث أيضاً على جواز القيام المتنازع، وأجاب عنه ابن الحاج باحتمال أن يكون القيام لها لأجل إجلاسها في مكانه إكراماً لها لا على وجه القيام المتنازع فيه، ولا سيما ما عرف من ضيق بيوتهم وقلة الفرش فيها فكانت إرادة إجلاسه لها في موضعه مستلزمة لقيامه وأمعن في بسط ذلك كذا في فتح الباري.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي والنسائي وقال الترمذي حسن غريب من هذا الوجه.

(باب في قبلة الرجل ولده)

(أبصر) أي رأى **(وهو يقبل)** بتشديد الموحدة والواو للحال **(إن لي عشرة من الولد)** بفتحتين ويجوز ضم أوله وسكون ثانيه بمعنى الأولاد **(ما فعلت هذا)** أي التقبيل **(من لا يرحم لا يرحم)** الفعل الأول على البناء للفاعل والثاني للمفعول، وروي الفعلان مرفوعين على أن تكون «من» موصولة ومجزومين على أن تكون شرطية، ويجوز أن يراد من الرحمة الأولى الشفقة على الأولاد بقرينة ما قبله وأن يراد أعم.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي.

٥٢٠٨ ـ حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادُ أخبرنا [أنبأنا] هِشَامُ بنُ عُرْوَةَ عن عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قالَتْ: ثُمَّ قالَ ـ تَعْنِي النَّبيَّ ﷺ: «أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ فإِنَّ الله قَدْ أَنْزَلَ عُذْرَكِ وَقَرأَ عَلَيْهَا الْقُرْآنَ فقالَ أَبَوايَ: قُومِي فَقَبِّلِي رَأْسَ رَسُولِ الله ﷺ، فَقلْتُ: أَحْمَدُ الله عَزَّ وَجَلَّ لا إِيَّاكُمَا».

١٦ ـ باب في قبلة ما بين العينين

٥٢٠٩ ـ حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا عَلِيُّ بنُ مُسْهِرٍ عن أَجْلَحَ عن الشَّعْبِيِّ «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ تلقَّى جَعْفَرَ بنَ أَبِي طَالِبٍ فالْتَزَمَهُ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ».

١٧ ـ باب في قبلة الخد

٥٢١٠ ـ حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا المُعْتَمِرُ عن إِيَاسِ بنِ دَغْفَلٍ قال: «رَأَيْتُ أَبَا نَضْرَةَ قَبَّلَ خَدَّ الحَسَنِ رَضِيَ الله عَنْهُ [الحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلامُ]».

(أبشري) بقطع الهمزة **(قد أنزل عذرك)** وفي رواية البخاري «فقد أنزل الله براءتك» **(وقرأ)** أي النبي ﷺ **(عليها)** أي على عائشة **(القرآن)** أي آيات براءتها من قوله تعالى ﴿إن الذين جاؤوا بالإفك﴾ الخ **(فقال أبواي)** أي أبي أبو بكر وأمي أم رومان **(قومي فقبلي)** بتشديد الموحدة **(لا إيا كما)** أي لا أحمد إياكما.

قال المنذري: وهو طرف من الحديث وقد أخرجه البخاري ومسلم من هذه الطريق مختصراً ومطولاً.

(باب في قبلة ما بين العينين)

(علي بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء **(تلقى جعفر بن أبي طالب)** أي استقبله حين قدم من السفر **(فالتزمه)** أي عانقه.

قال المنذري: هذا مرسل، وأجلح تقدم الكلام عليه.

(باب في قبلة الخد)

(عن إياس بن دغفل) بفتح دال مهملة وسكون غين معجمة وفتح فاء **(رأيت أبا نضرة)** بنون ومعجمة ساكنة اسمه منذر بن مالك ثقة من الثالثة **(قبل خد الحسن رضي الله عنه)** هكذا في أكثر النسخ وكذا في أطراف المزي الحسن غير منسوب، وفي بعض النسخ الحسن بن علي عليهما السلام.

٥٢١١ ـ حدثنا عَبْدُ الله بنُ سَالِمٍ أخبرنا إِبْرَاهِيمُ بنُ يُوسُفَ عن أَبِيهِ عن أَبِي إِسْحَاقَ عن الْبَرَاءِ قال: «دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ فإِذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى، فأَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ فقَالَ [وقال] لها: كَيْفَ أَنْتِ يَا بُنَيَّةُ وَقَبَّلَ خَدَّهَا».

١٨ ـ باب في قبلة اليد

٥٢١٢ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ أخبرنا زُهَيْرٌ أخبرنا يَزِيدُ بنُ أَبِي زِيَادٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بنَ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الله بنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ وَذَكَرَ قِصَّةً قالَ: فَدَنَوْنَا ـ يَعْنِي مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ـ فَقَبَّلْنَا يَدَهُ».

قال المنذري: إياس بن دغفل الحراني بصري تابعي، وأبو نضرة المنذر بن مالك بن قطعة العوقي البصري تابعي، والحسن هو ابن أبي الحسن البصري، ودغفل هو بفتح الدال وسكون الغين المعجمة وبعدها فاء مفتوحة ولام، ونضرة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وبعدها راء مهملة مفتوحة وتاء تأنيث، والعوقة بفتح العين المهملة وبعدها واو مفتوحة وقاف مفتوحة وتاء تأنيث بطن من عبد القيس.

(أول ما قدم المدينة) ما مصدرية أي أول قدومه المدينة **(قد أصابتها حمى)** بضم الحاء وتشديد الميم مقصوراً **(يا بنية)** تصغير بنت للشفقة **(وقبل خدها)** أي للمرحمة والمودة، أو مراعاة للسنة قاله القاري.

والحديث سكت عنه المنذري.

(باب في قبلة اليد)

(وذكر قصة) قد تقدم ذكر هذه القصة في كتاب الجهاد **(فدنونا)** أي قربنا.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي حسن لا نعرفه إلا من حديث يزيد يعني ابن أبي زياد هذا آخر كلامه وقد تقدم في كتاب الجهاد أتم من هذا.

وقد روى عمرو بن مرة الجملي عن عبد الله بن سلمة وهو أبو العالية الكوفي وهو بكسر اللام عن صفوان بن عسال رضي الله عنهم أن يهودياً قال لصاحبه اذهب بنا إلى هذا النبي قال فقبلا يده ورجله، وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة مطولاً ومختصراً، وأخرجه الترمذي في موضعين من كتابه وصححه في الموضعين قال وفي الباب عن يزيد بن الأسود وابن عمر وكعب بن مالك.

١٩ ـ باب في قبلة الجسد

٥٢١٣ ـ حدثنا عَمْرُو بنُ عَوْنٍ أنبأنا خَالِدٌ عن حُصَيْنٍ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَبِي لَيْلَى عن أُسَيْدِ بنِ حُضَيْرٍ ـ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ ـ قال: «بَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ وكَانَ فِيهِ مُزَاحٌ بَيْنَا يُضْحِكُهُمْ، فَطَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ في خَاصِرَتِهِ بِعُودٍ، فقَالَ: أَصْبِرْنِي، قالَ: اصْطَبِرْ، قال: إنَّ عَلَيْكَ قَمِيصاً وَلَيْسَ عَلَيَّ قَمِيصٌ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ عنْ قَمِيصِهِ

وقال النسائي في حديث صفوان وهذا حديث منكر ويشبه أن يكون إنكار النسائي له من جهة عبد الله بن سلمة فإن فيه مقالاً، وقد صنف الحافظ أبو بكر الأصبهاني المقري جزءاً في الرخصة في تقبيل اليد ذكر فيه حديث ابن عمر وابن عباس وجابر بن عبد الله وبريدة بن الحصيب وصفوان بن عسال وبريدة العبدي والزارع بن عامر العبدي وذكر فيه آثاراً صحيحة عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، وذكر بعضهم أن مالكاً أنكره وأنكر ما روي فيه وأجازه آخرون.

وقال الأبهري إنما كرهها مالك إذا كانت على وجه التكبر والتعظيم لمن فعل ذلك به، فأما إذا قبل إنسان يد إنسان أو وجهه أو شيئاً من بدنه ما لم يكن عورة على وجه القربة إلى الله لدينه أو لعلمه أو لشرفه فإن ذلك جائز، وتقبيل يد النبي ﷺ يقرب إلى الله وما كان من ذلك تعظيماً لدنيا أو لسلطان أو لشبهه من وجوه التكبر فلا يجوز انتهى كلام المنذري.

(باب في قبلة الجسد)

(عن أسيد بن حضير) بالتصغير فيهما **(رجل)** بالجر على أنه بدل من أسيد أو بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو رجل من الأنصار **(قال بينما هو)** أي أسيد والقائل هو عبد الرحمن بن أبي ليلى **(وكان فيه مزاح)** قال الجوهري: المزاح بالضم الاسم، وأما المزاح بالكسر فهو مصدر مازحه والمفهوم من القاموس أنهما مصدران إلا أن الضم مصدر المجرد والكسر مصدر المزيد كذا في المرقاة **(فطعنه النبي ﷺ)** أي ضربه على سبيل المزاح **(في خاصرته)** معناه بالفارسية تهي كاه **(فقال)** أي أسيد **(أصبرني)** بفتح الهمزة وكسر الموحدة أي أقدرني ومكني من استيفاء القصاص حتى أطعن في خاصرتك كما طعنت في خاصرتي **(قال)** أي النبي ﷺ **(اصطبر)** أي استوف القصاص. قال الخطابي: معنى أصبرني أقدني من نفسك ومعنى **اصطبر** استقد.

قال في النهاية: إن النبي ﷺ طعن إنساناً بقضيب مداعبة فقال له أصبرني قال اصطبر أي أقدني من نفسك قال استقد يقال اصطبر فلان من خصمه واصطبر أي اقتص منه واصبره الحاكم

فاحْتَضَنَهُ وَجَعَلَ يُقَبِّلُ كَشْحَهُ، قالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ هٰذَا يَا رَسُولَ الله».

٢٠ ـ باب قبلة الرجل

٥٢١٤ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ عِيسَى بنِ الطَّبَّاعِ أخبرنا مَطَرُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الأَعْنَق حدَّثَتْني أُمُّ أَبَانَ بِنْتُ الْوَازِعِ بنِ زَارِعٍ عن جَدِّهَا زَارِعٍ ـ وَكَانَ في وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ ـ قالَ: «لَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ فَجَعَلْنَا نَتَبَادَرُ مِنْ رَوَاحِلِنَا فَنُقَبِّلُ يَدَ رَسُولِ الله ﷺ وَرِجْلَهُ [وَرِجْلَيْهِ] وَانْتَظَرَ المُنْذِرُ الأَشَجُّ حَتَّى أَتَى عَيْبَتَهُ فَلَبِسَ ثَوْبَيْهِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فقالَ لَهُ: إِنَّ فِيكَ خَلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا الله: الْحِلْمُ وَالأَنَاة، قالَ يَا رَسُولَ الله أَنَا أَتَخَلَّقُ بِهِمَا أَمِ الله جَبَلَنِي عَلَيْهِمَا؟ قال: بَلِ الله جَبَلَكَ عَلَيْهِمَا، قال: الْحَمْدُ لله الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خَلَّتَيْنِ [خَصْلَتَيْنِ ـ خُلُقَيْنِ] يُحِبُّهُمَا الله وَرَسُولُهُ».

أي أقصه من خصمه انتهى **(فاحتضنه)** أي اعتنقه وأخذه في حضنه وهو ما دون الإبط إلى الكشح **(وجعل يقبل كشحه)** هو ما بين الخاصرة إلى الضلع الأقصر من أضلاع الجنب كذا قال في المرقاة وقال في الصراح كشح تهيكاه **(قال إنما أردت هذا)** أي ما أردت بقولي أصبرني إلا هذا التقبيل وما أردت حقيقة القصاص. والحديث سكت عنه المنذري.

(باب قبلة الرجل)

بكسر الراء وسكون الجيم.

(أخبرنا مطر) بفتحتين **(ابن عبد الرحمن الأعنق)** بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح النون **(وكان)** أي زارع **(في وفد عبد القيس)** أي في ما بينهم ومن جملتهم **(فجعلنا نتبادر)** أي في النزول من رواحلنا **(وانتظر المنذر الأشج)** قال الذهبي في التجريد: أشج عبد القيس اسمه المنذر بن الحارث العبدي انتهى.

قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في اللعمات شرح المشكاة: روي أنه لما وفد عبد القيس تبادروا من رواحلهم وسقطوا عنها على الأرض وفعلوا ما فعلوا وقررهم النبي ﷺ على ذلك، والذي كان رأسهم ومقدمهم اسمه الأشج نزل أولاً في منزل له واغتسل ولبس الثياب البيض ثم دخل المسجد فصلى فيه ركعتين ودعا فقصد إلى النبي ﷺ خاضعاً خاشعاً بتأني ووقار، فلما رأى النبي ﷺ هذا الأدب أثنى عليه وقال إن فيك خلتين إلى آخره انتهى **(عيبته)** بفتح عين مهملة ثم مثناة تحتية ساكنة ثم موحدة مفتوحة مستودع الثياب **(فقال)** أي النبي ﷺ **(له)** أي للمنذر الأشج **(خلتين)** أي خصلتين **(الحلم والأناة)** رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير مكافأة الظالم، والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى

٢١ ـ باب في الرجل يقول جعلني الله فداك

٥٢١٥ ـ حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ ح. وأَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ أخبرنا هِشَامٌ عن حَمَّادٍ ـ يَعْنِيَانِ ابنَ أَبِي سُلَيْمانَ ـ عن زَيْدِ بنِ وَهْبٍ عن أَبِي ذَرٍّ قال قالَ النَّبيُّ ﷺ:

ينظر في مصالحه، والأناة على وزن القناة هو التثبت والوقار كذا في شرح المشارق لابن الملك (جبلني) أي خلقني. وفي الحديث دليل على جواز تقبيل الأرجل.

قال المنذري: وأخرج هذا الحديث أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة وقال ولا أعلم لزارع غيره، وذكر أبو عمرو النمري أن كنيته أبو الزارع وأن له ابناً يسمى الزارع وبه كان يكنى وأن حديثه عند البصريين وأن حديثه هذا حسن.

(باب في الرجل يقول جعلني الله فداك)

فدى بالكسر مقصور ويفتح أيضاً لكنه مرجوح على ما نقله الأزهري عن الفراء بأن الكسر مع القصر هو الراجح والفتح مرجوح.

وقال أبو علي القالي: قال الفراء إذا فتحوا الفاء قصروا فقالوا فدى لك وإذا كسروا الفاء مدوا وربما كسروا الفاء وقصروا فقالوا هم فدى لك.

وأيضاً قال أبو علي سمعت الأخفش يقول لا يقصر الفداء بكسر الفاء إلا للضرورة وإنما المقصور هو المفتوح. وقال الجوهري: الفداء إذا كسر أوله يمد ويقصر وإذا فتح فهو مقصور انتهى.

ويراد من هذه الجملة الدعاء على النوعين، أحدهما حفظ الإنسان وإخلاصه عن النائبة ببذل المال عنه. قاله الراغب كما في قوله تعالى ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ أي على الذين يطيقون أن يحفظوا ويخلصوا أنفسهم عن النائبة أي تكليف الصوم أو عذاب عدم الصوم ببذل المال عنهم وهو إطعام المسكين، فكان معنى الجملة أن الله جعلني أن أحفظك عن النوائب ببذل المال عنك.

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وقد أخرجا في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر. فقال: إن عبداً خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا، وبين ما عنده، فاختار ما عنده، فبكى أبو بكر، وقال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا ـ الحديث».

وهذا كان بعد إسلام أبي قحافة، فإنه خطب بهذه الخطبة قبيل وفاته ﷺ بقليل.

وهذا أصح من حديث الزبير وأولى أن يؤخذ به منه. والله أعلم.

«يَا أَبَا ذَرٍّ، فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَارَسُولَ اللهِ وَأَنَا فِدَاكَ [فِدَاؤُكَ]».

والثاني إقامة الشيء مقام الشيء في دفع المكاره. قاله أبو البقاء كما في قوله تعالى ﴿وفديناه بذبح عظيم﴾ أي أقمنا ذبحاً عظيماً مقام إسماعيل في دفع المكروه يعني الذبح عنه، فكان معنى الجملة أن الله يحفظك عن المكاره وجعلني قائماً مقامك في دفعها عنك ويعرض لي ما يعرض لك من النوائب والمكاره في عوضك، وهذا المعنى هو الصريح في المقصود، تقول العرب فداك أبي وأمي أي أبي وأمي ينوبان منابك في دفع المكروه عنك. وأنشد الأصمعي للنابغة:

مهلاً فداء لك الأقوام كلهم وما أثمر من مال ومن ولد

أي الأقوام كلهم وجميع الأموال والأولاد ينوبون منابك في دفع المكاره عنك ويعرض لهم في عوضك ما يعرض لك من النوائب والمكاره وأنت تسلم وتحفظ منها.

وقد ترجم البخاري باب قول الرجل فداك أبي وأمي، وباب قول الرجل جعلني الله فداءك انتهى.

قال الحافظ: أي هل يباح أو يكره، وقد استوعب الأخبار الدالة على الجواز أبو بكر بن أبي عاصم وجزم بجواز ذلك فقال للمرء أن يقول ذلك لسلطانه ولكبيره ولذوي العلم ولمن أحب من إخوانه غير محظور عليه ذلك، بل يثاب عليه إذا قصد توقيره واستعطافه، ولو كان ذلك محظوراً لنهى النبي ﷺ قائل ذلك ولأعلمه أن ذلك غير جائز أن يقال لأحد غيره وكذا أخرجه البخاري في الأدب المفرد في الترجمة. قال الطبراني: في هذه الأحاديث دليل على جواز قول ذلك انتهى.

(فقلت لبيك وسعديك) يجيء معناه في باب الرجل ينادي الرجل فيقول لبيك **(وأنا فداك)** وفي بعض النسخ فداؤك، وفي نسخة المنذري جعلني الله فداك مكان وأنا فداك. قال في مجمع البحار بكسر فاء وفتحها مداً وقصراً، وقال الحافظ في فتح الباري تحت قوله فاغفر فدى لك ما اقتفينا. قال المازري: لا يقال الله فداء لك لأنها كلمة تستعمل عند توقع مكروه لشخص فيختار شخص آخر أن يحل به دون ذلك الآخر ويفديه، فهو إما مجاز عن الرضا كأنه قال نفسي مبذولة لرضاك، أو هذه الكلمة وقعت خطاباً لسامع الكلام انتهى. وفي الحديث دليل جواز قول جعلني الله فداك أو أنا فداؤك. والحديث سكت عنه المنذري.

٢٢ - باب في الرجل يقول أنعم الله بك عيناً

٥٢١٦ - حدثنا سَلَمَةُ بنُ شَبِيبٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن قَتَادَةَ أَوْ غَيْرِهِ أَنَّ عِمْرَانَ بنَ حُصَيْنٍ قال: «كُنَّا نَقُولُ في الْجَاهِلِيَّةِ: أَنْعَمَ الله بِكَ عَيْناً وَأَنْعِمْ صَبَاحاً، فَلمَّا كَانَ الإِسْلامُ نُهِينَا عنْ ذٰلِكَ. قالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قالَ مَعْمَرٌ: يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَنْعَمَ الله بِكَ عَيْناً، وَلا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ: أَنْعَمَ الله عَيْنَكَ».

(باب في الرجل يقول أنعم الله بك عيناً)

(عن قتادة أو غيره) شك من الراوي **(أنعم الله بك عيناً)** أي أقر بك عين من تحبه أو أقر عينك بمن تحبه كذا في القاموس.

قال في المرقاة: أنعم الله بك عيناً الباء زائدة لتأكيد التعدية، والمعنى أقر الله عينك بمن تحبه، وعيناً تمييز من المفعول أو بما تحبه من النعمة، ويجوز كونه من أنعم الرجل إذا دخل في النعيم، فالباء للتعدية وقيل الباء للسببية أي أنعم الله بسببك عيناً أي عين من يحبك انتهى **(وأنعم)** قال القاري في المرقاة بقطع همز وكسر عين، وفي نسخة بهمز وصل وفتح عين من النعومة **(صباحاً)** تمييز أو ظرف، أي طاب عيشك في الصباح **(فلما كان الإسلام)** أي وجد **(نهينا)** بصيغة المجهول **(قال معمر يكره أن يقول الرجل الخ)** قال في فتح الودود ما حاصله: إن الظاهر أن مبنى النهي على أنه من تحية الجاهلية، ولكن كان المشهور عند أهل الجاهلية أنعم الله بك عيناً، فإذا تغير ذلك ما بقي له حكم تحية الجاهلية انتهى.

قال المنذري: هذا منقطع، قتادة لم يسمع من عمران بن حصين انتهى.

وقال الإمام ابن الأثير في النهاية: وفي حديث مطرف لا تقل نِعم الله بك عيناً فإن الله لا يَنْعم بأحد عيناً ولكن قل أنعم الله بك عيناً. قال الزمخشري: الذي منع منه مطرف صحيح فصيح في كلامهم، وعيناً نصب على التمييز من الكاف والباء للتعدية، والمعنى نَعّمك الله عيناً أي نعَّم عينك وأقرها، وقد يحذفون الجار ويوصلون الفعل فيقولون نعمَك الله عيناً، وأما أنعَم الله بك عيناً فالباء فيه زائدة لأن الهمزة كافية في التعدية تقول نِعم زيد عيناً وأنعمه الله عيناً، ويجوز أن يكون من أنعم إذا دخل في النعيم فيُتَعدى بالباء. قال ولعل مطرفاً خيل إليه أن انتصاب المميز في هذا الكلام عن الفاعل فاستعظمه تعالى الله أن يوصف بالحواس علواً كبيراً كما يقولون نِعمت بهذا الأمر عيناً والباء للتعدية، فحسب أن الأمر في نعم الله بك عيناً كذلك انتهى كلامه.

٢٣ ـ باب الرجل يقول للرجل حفظك الله

٥٢١٧ ـ حدثنا مُوسَى بنُ إسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ عن ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عن عَبْدِ الله بن رَبَاحٍ الأَنْصَارِيِّ قالَ أخبرنا أَبُو قَتَادَةَ «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ في سَفَرٍ لَهُ فَعَطِشُوا، فانْطَلَقَ سَرَعانُ النَّاسِ ، فَلَزِمْتُ رَسُولَ الله ﷺ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فقَالَ: حَفِظَكَ الله بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ».

٢٤ ـ باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك

[باب في قيام الرجل للرجل]

٥٢١٨ ـ حدثنا مُوسَى بنُ إسْمَاعِيلَ حدثنا حَمَّادٌ عن حَبِيبِ بنِ الشَّهِيدِ عن أَبِي مِجْلَزٍ قال: «خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى ابنِ الزُّبَيْرِ وَابنِ عَامِرٍ فَقَامَ ابنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابنُ الزُّبَيْرِ، فقَالَ مُعَاوِيَةُ لاِبنِ عَامِرٍ: اجْلِسْ فإنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَاماً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(باب الرجل يقول للرجل حفظك الله)

(فانطلق سرعان من الناس) بفتح السين المهملة وفتح الراء هو المشهور، ويروى بإسكان الراء هم المسرعون إلى الخروج كذا في السبل.

قال المنذري: وأخرجه مسلم بطوله، وقد تقدم في كتاب الصلاة مختصراً أيضاً، وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة مختصراً، وقد تقدم الكلام على سرعان.

(باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك)

(من أحب أن يمثل له) كينصر أي يقوم وينتصب له **(فليتبوأ)** أي فليهيىء أمر بمعنى

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

على قول المنذري. وقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث أبي الزبير عن جابر «أنهم لما صلوا خلفه ﷺ. قال: فلما سلم قال: إن كدتم آنفاً أن تفعلوا فعل فارس والروم ـ الحديث».

وحمل أحاديث النهي عن القيام على مثل هذه الصورة ممتنع. فإن سياقها يدل على خلافه، وأنه ﷺ كان ينهى عن القيام له إذا خرج عليهم. ولأن العرب لم يكونوا يعرفون هذا، وإنما هو من فعل فارس والروم. ولأن هذا لا يقال له: قيام للرجل، إنما هو قيام عليه. ففرق بين القيام للشخص المنهي عنه. والقيام عليه: المشبه لفعل فارس والروم، والقيام إليه عند قدومه الذي هو سنة العرب. وأحاديث الجواز تدل عليه فقط.

٥٢١٩ ـ حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ حدثنا عَبْدُ الله بنُ نُمَيْرٍ عن مِسْعَرٍ عن أَبِي الْعَنْبَسِ عن أَبِي الْعَدَبَّسِ عن أَبِي مَرْزُوقٍ عن أَبِي غَالِبٍ عن أَبِي أُمَامَةَ قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ مُتَوَكِّئاً عَلَى عَصاً، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فقَالَ: لا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الأَعَاجِمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهَا بَعْضاً».

الخبر كأنه قال من أحب ذلك وجب له أن ينزل منزلة من النار وحق له ذلك. واستدل المؤلف رحمه الله بهذا الحديث على منع قيام الرجل للرجل تعظيماً له.

وفي فتح الباري قال النووي في الجواب عن هذا الحديث: إن الأصح والأولى بل الذي لا حاجة إلى ما سواه أن معناه زجر المكلف أن يحب قيام الناس له، قال وليس فيه تعرض للقيام بنهي ولا غيره وهذا متفق عليه. قال والمنهي عنه محبة القيام، فلو لم يخطر بباله فقاموا له أو لم يقوموا فلا لوم عليه، فإن أحب ارتكب التحريم سواء قاموا أو لم يقوموا، قال فلا يصح الاحتجاج به لترك القيام فإن قيل فالقيام سبب للوقوع في المنهي عنه، قلنا هذا فاسد لأنا قدمنا أن الوقوع في المنهي عنه يتعلق بالمحبة خاصة انتهى مخلصاً. ولا يخفى ما فيه، واعترضه ابن الحاج بأن الصحابي الذي تلقى ذلك من صاحب الشرع قد فهم منه النهي عن القيام الموقع للذي يقام له في المحذور فصوب فعل من امتنع من القيام دون من قام وأقروه على ذلك، وكذا قال شمس الدين ابن القيم في حواشي السنن في سياق حديث معاوية رد على من زعم أن النهي إنما هو في حق من يقوم الرجال بحضرته، لأن معاوية إنما روى الحديث حين خرج فقاموا له. انتهى ما في الفتح.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي وقال حسن هذا آخر كلامه. وقد تقدم الكلام على هذا الحديث وما بعده في الورق التي قبل هذا في باب ما جاء في القيام انتهى كلام المنذري.

(عن أبي العدبس) بفتح المهملتين والموحدة المشددة بعدها مهملة كوفي مجهول من السادسة كذا في التقريب **(متوكئاً)** أي معتمداً **(على عصا)** أي لمرض كان به، قاله القاري **(فقمنا إليه)** وفي المشكاة فقمنا له. قال القاري: أي لتعظيمه، واحتج بهذا الحديث على منع القيام، وأجاب عنه الطبري بأنه حديث ضعيف مضطرب السند فيه من لا يعرف كذا في فتح الباري.

قال المنذري: وأخرجه ابن ماجة وفي إسناده أبو غالب واسمه حزور، ويقال نافع، ويقال سعيد بن الحزور، قال يحيى بن معين صالح الحديث، وقال مرة ليس به بأس، وقال مرة ترك شعبة أبا غالب إنه رآه يحدث في الشمس، وضعفه شعبة على أنه تغير عقله، وقال موسى بن هارون ثقة، وقال أبو حاتم الرازي ليس بالقوي، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج

٢٥ ـ باب في الرجل يقول فلان يقرئك السلام

٥٢٢٠ ـ حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا إِسْمَاعِيلُ عن غَالِبٍ قال: «إِنَّا لَجُلوسٌ [جُلوسٌ] بِبَابِ الْحَسَنِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ حَدَّثني أَبِي عن جَدِّي قال: بَعَثَنِي أَبِي إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: ائْتِهِ فَاقْرَأْهُ السَّلامَ، قال: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ إِنَّ أَبِي يُقْرِئُكَ السَّلامَ، فقَالَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلامُ».

٥٢٢١ ـ حدثنا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بنُ سُلَيْمانَ عن زَكَرِيَّا عن الشَّعْبِيِّ عن أَبِي سَلَمةَ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لهَا: إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلامَ، فقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ الله».

به إلا فيما يوافق الثقات، وقال ابن سعد في الطبقات اسمه نافع وكان ضعيفاً منكر الحديث، وقال النسائي ضعيف، وقال الدارقطني لا يعتبر به، وقال مرة ثقة. هذا آخر كلامه. وحزور بفتح الحاء المهملة وبعدها زاي مفتوحة وواو مشددة مفتوحة وبعدها راء مهملة وهو مذكور في الأسماء المفردة. وقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث أبي الزبير عن جابر أنهم لما صلوا خلفه قعوداً قال فلما سلم قال إن كدتم آنفاً تفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا. انتهى كلام المنذري.

(باب في الرجل يقول فلان يقرئك بالسلام)

(عن غالب) هو ابن خطاب البصري القطان قاله المنذري **(إنا لجلوس)** أي جالسون **(بباب الحسن)** أي البصري **(عن جدي قال)** أي الجد **(فقال ائته)** أمر من أتى يأتي **(فقال عليك وعلى أبيك السلام)** قال في فتح الودود: هذا يدل على أنه يرده على الحامل أيضاً. وحديث عائشة الآتي يدل على جواز الاقتصار على الأصل فيؤخذ من الحديثين أن الأول مندوب والثاني جائز انتهى.

قال المنذري: وأخرجه النسائي، وقال فيه عن رجل من بني نمير عن أبيه عن جده هذا الإسناد فيه مجاهيل. وخطاف بضم الخاء المعجمة ويقال بفتح الخاء وبعدها طاء مهملة مشددة مفتوحة وبعد الألف فاء أخت القاف.

(فقالت وعليه السلام) قال الحافظ في فتح الباري: ولم أر في شيء من طرق حديث عائشة أنها ردت على النبي ﷺ، فدل على أنه أي الرد على المبلغ غير واجب انتهى.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة بنحوه.

٢٦ ـ باب الرجل ينادي الرجل فيقول لبيك

٥٢٢٢ ـ حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ أنبأنا يَعْلَى بن عَطَاء عن أَبي هَمَّام عَبْدِ الله بنِ يَسَارٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْفِهْرِيَّ قال: «شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ حُنَيْناً، فَسِرْنَا في يَوْمٍ قَائِظٍ شَدِيدِ الْحَرِّ فَنَزَلْنَا تَحْتَ ظِلِّ الشَّجَرِ [الشَّجَرَةِ] فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ لَبِسْتُ لأَمَتِي وَرَكِبْتُ فَرَسِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ في فُسْطَاطِهِ فَقُلْتُ: السَّلامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، قَدْ حَانَ الرَّوَاحُ، فقَالَ: أَجَلْ، ثُمَّ قال: يَا بِلالُ [قُمْ يَا بِلالُ قُمْ ـ يَا بِلالُ قُمْ] فَثَارَ مِنْ تَحْتِ سَمُرَةٍ كَأَنَّ ظِلَّهُ ظِلُّ طَائِرٍ، فقَالَ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَأَنَا فِدَاؤُكَ، فَقَالَ: أَسْرِجْ لِي الْفَرَسَ، فَأَخْرَجَ سَرْجاً دَفَّتَاهُ مِنْ

(باب الرجل ينادي الرجل فيقول لبيك)

(شديد الحر) تفسير لقائظ. قال في القاموس: قاظ يومنا اشتد حره **(لبست لأمتي)** اللأمة بفتح اللام وسكون الهمزة الدرع، ويقال له بالفارسية زره **(وهو في فسطاطه)** بالضم هو ضرب من الأبنية في السفر دون السرادق كذا في المجمع **(قد حان الرواح)** أي جاء وقت الرواح وهو السير في آخر النهار **(ثم قال يا بلال)** وفي بعض النسخ يا بلال قم وفي بعضها قم يا بلال قم **(فثار)** أي وثب **(من تحت سمرة)** قال في الصراح سمرة بالفتح وضم الميم درخت طلح **(كأن ظله)** أي ظل شجر السمرة في القلة **(ظل طائر)** المقصود أن ظل السمرة كان قليلاً غاية القلة فكأنه بسبب القلة ظل طائر **(فقال لبيك وسعديك)** قال في القاموس: أَلَبَّ أقام كلب ومنه لبيك أي أنا مقيم على طاعتك إلباباً بعد إلباب وإجابة بعد إجابة. وقال فيه في مادة سعد أسعده أعانه ولبيك وسعديك أي إسعاداً بعد إسعاد انتهى.

وقال في النهاية: لبيك هو مأخوذ من لبَّ بالمكان وألبَّ إذا أقام به وألب على كذا إذا لم يفارقه، ولم يُستعمل إلا على لفظ التثنية في معنى التكرير أي إجابة بعد إجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كأنك قلت أُلِبُّ إلباباً بعد إلباب، وقيل معناه اتجاهي وقصدي يا رب إليك من قولهم داري تلبُّ دارك أي تواجهها، وقيل معناه إخلاصي لك من قولهم حسب لباب إذا كان خالصاً مخلصاً، ومنه لب الطعام ولبابه. ومعنى قوله سعديك أي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وإسعاداً بعد إسعاد، ولهذا ثنّي وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال. قال الجرمي: لم يُسمع سعديك مفرداً انتهى كلامه **(أسرج لي الفرس)** أي اشدد على الفرس السرج وهو بالفارسية زين: قال في القاموس: أسرجتها شددت عليها السرج **(دفتاه)** أي جانباه.

قال في القاموس: الدف بالفتح الجنب من كل شيء أو صفحته كالدفة **(من ليف)**

لِيفٍ لَيْسَ فِيهِمَا[فِيهِ] أَشَرٌ وَلا بَطَرٌ فَرَكِبَ وَرَكِبْنَا» وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

قال أَبُو دَاوُدَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْفِهْرِيُّ لَيْسَ لَهُ إِلَّا هٰذَا الحدِيثَ، وَهُوَ حَدِيثٌ نَبِيلٌ جَاءَ بِهِ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ.

٢٧ ـ باب في الرجل يقول للرجل أضحك الله سنك

٥٢٢٣ ـ حدثنا عِيسَى بنُ إِبْرَاهِيمَ الْبِرَكِيُّ وَسَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ ـ وَأَنَا لِحَدِيثِ عِيسَى أَضْبَطُ ـ قال حدثنا عَبْدُ الْقَاهِرِ بنُ السَّرِيِّ ـ يَعني السُّلَمِيَّ ـ أخبرنا ابنُ كِنَانَةَ بنِ عَبَّاسِ بنِ مِرْدَاسٍ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ قال: «ضَحِكَ رَسُولُ الله ﷺ فقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ أَوْ عُمَرُ: أَضْحَكَ الله سِنَّكَ» وَسَاقَ الحديثَ.

بالكسر هو بالفارسية پوست درخت خرما (**ليس فيهما**) أي في الدفتين، وفي بعض النسخ ليس فيه فالضمير للسرج (**أشر ولا بطر**) كلاهما بفتحتين ومعناهما واحد وهو شدة النشاط وقلة احتمال النعمة والطغيان بالنعمة. قال في المصباح: أشر أشراً فهو أشر من باب تعب بطر وكفر النعمة فلم يشكرها وبطر بطراً فهو بطر من باب تعب بمعنى أشر أشراً انتهى.

قال المنذري: أبو عبد الرحمن القرشي الفهري له صحبة قيل اسمه عبد، وقيل يزيد بن أنيس وقيل كرز بن ثعلبة وقيل إنه لم يرو عنه إلا أبو همام عبد الله بن يسار انتهى (**قال أبو داود**) من ههنا إلى قوله حماد بن سلمة لم يوجد في بعض النسخ (**حديث نبيل**) بالإضافة، والنبيل على وزن الأمير هو الماهر في الأمور وهذا ثناء من المؤلف ليعلى بن عطاء شيخ لحماد بن سلمة والله أعلم.

(باب في الرجل يقول للرجل أضحك الله سنك)

(**البركي**) بكسر الموحدة وفتح الراء. قال في تاج العروس: البرك كعنب كأنه جمع بِركة سكة بالبصرة معروفة نقله ياقوت انتهى.

وفي المراصد: البرك جمع بِركة سكة معروفة بالبصرة انتهى (**وسمعته**) أي هذا الحديث أيضاً (**أضبط**) أي أحفظ وأتقن (**أو عمر**) شك من الراوي (**أضحك الله سنك**) أي أدام الله فرحك وسرورك.

قال المنذري: وأخرجه ابن ماجة مطولاً في دعاء عشية عرفة. قال البخاري: كنانة روى عنه ابنه لم يصح وقال ابن حبان كنانة بن العباس بن مرداس السلمي يروي عن أبيه روى عنه ابنه منكر الحديث جداً فلا أدري التخليط في حديثه منه أو من ابنه وأيهما كان فهو ساقط الاحتجاج بما روى لعظم ما أتى من المناكير عن المشاهير.

٢٨ ـ باب في البناء

٥٢٢٤ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا حَفْصٌ عن الأَعْمَش عن أَبِي السَّفَرِ عن عَبْدِ الله بنِ عَمْرو قال: «مَرَّ بِي رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا أُطَيِّنُ حَائِطاً أَنَا وَأُمِّي فقَالَ: مَا هٰذَا يَا عَبْدَ الله؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله ﷺ شَيْءٌ أُصْلِحُهُ، فقَالَ: الأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذٰلِكَ [ذَاكَ]».

٥٢٢٥ ـ حدثنا عُثْمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادٌ المَعْنَى قالاَ أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عن الاعْمَش بإِسْنَادِهِ بهذا قالَ: «مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَنَحْنُ نُعَالِجُ خُصًّا لَنَا وَهَى فقَالَ: مَا هٰذَا؟ فَقُلْنَا: خُصٌّ لَنَا وَهَى فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ، فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَا أَرَى الأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذٰلِكَ».

٥٢٢٦ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ أخبرنا زُهَيْرٌ أخبرنا عُثْمانُ بنُ حَكِيمٍ أخبرني إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ حَاطِبٍ الْقُرَشِيُّ عن أَبِي طَلْحَةَ الأَسَدِيِّ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ فَرَأَى قُبَّةً مُشْرِفَةً فقَالَ: مَا هٰذِهِ [هٰذَا]؟ قالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: هٰذِهِ لِفُلاَنٍ ـ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ ـ قال: فَسَكَتَ وَحَمَلَهَا في نَفْسِهِ حَتَّى إِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا رَسُولَ الله ﷺ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ في النَّاسِ أَعْرَضَ عَنْهُ، صَنَعَ ذٰلِكَ مِرَاراً حَتَّى عَرَفَ الرَّجُلُ

(باب في البناء)

(وأنا أطين حائطاً لي) من التطيين أي أصلحه بالطين، والواو للحال **(فقال الأمر أسرع من ذلك)** أي الموت أسرع من فساد ذلك الحائط الذي تخاف فساده وهدمه لو لم تصلحه.

قال المنذري: وأخرجه الترمذي وابن ماجة، وقال الترمذي حسن صحيح.

(ونحن نعالج) أي نصلح **(خصاً)** قال في القاموس: الخص بالضم البيت من القصب أو البيت يسقف بخشبة كالأزج **(وهى)** في القاموس: وهي كوعى وولي تخرق وانشق واسترخى رباطه، والجملة صفة لخصاً **(ما أرى الأمر)** أي الموت **(إلا أعجل)** أي أسرع **(من ذلك)** أي من خراب ذلك الخص.

(قبة مشرفة) أي بناء عالياً **(فقال ما هذه)** استفهام انكار أي ما هذه العمارة المنكرة ومن بانيها **(رجل)** بالجر بدل من فلان **(وحملها)** أي أضمر تلك الفعلة في نفسه غضباً على فاعلها في فعلها. ففي أساس البلاغة حملت الحقد عليه إذا أضمرته كذا في المرقاة، وقيل الضمير للكراهة المفهومة من المقام **(أعرض عنه)** أي لم يرد عليه السلام **(فشكا ذلك)** أي ما رآه من أثر

الْغَضَبَ فِيهِ وَالإِعْرَاضَ عَنْهُ، فَشَكَا ذلِكَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فقَالَ: وَالله إِنِّي لأُنْكِرُ رَسُولَ الله ﷺ، قالُوا: خَرَجَ [فَخَرَجَ] فَرَأَى قُبَّتَكَ، فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى قُبَّتِهِ فَهَدَمَهَا حَتَّى سَوَّاهَا بالأرضِ فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ يَرَهَا فقَالَ: مَا فَعَلَتِ الْقُبَّةُ؟ قالُوا: شَكَا إِلَيْنَا صَاحِبُهَا إِعْرَاضَكَ عَنْهُ، فَأَخْبَرْنَاهُ، فَهَدَمَهَا، فقَالَ: أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا لا، إِلَّا مَا لا - يَعْنِي - مَا لا بُدَّ مِنْهُ».

٢٩ - باب في اتخاذ الغرف

٥٢٢٧ - حدثنا عَبْدُ الرَّحِيم بنُ مُطَرِّفٍ الرُّوَاسِيُّ أخبرنا عِيسَى عن إِسْمَاعِيلَ عن قَيْسٍ عن دُكَيْنِ بنِ سَعِيدٍ المُزَنِيِّ قال: «أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ الطَّعَامَ فقالَ: يَا عُمَرُ اذْهَبْ فأَعْطِهِمْ، فارْتَقَى بِنا إِلَى عُلِّيَّةٍ فأَخذَ [وَأَخَذَ] المِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ [حُجْزَتِهِ] فَفَتَحَ».

الغضب والإعراض (**والله إني لأنكر رسول الله ﷺ**) أي أرى منه ما لم أعهده من الغضب والكراهة ولا أعرف له سبباً. قال القاري (**ما فعلت القبة**) ضبط بالمعروف والمجهول أي ما صار حالها وما شأنها لا يرى أثرها (**أما**) بالتخفيف حرف التنبيه (**إلا ما لا**) أي إلا ما لا بد منه، فحذف اسم لا وخبرها معاً (**إلا ما لا**) كرره للتأكيد (**يعني ما لا بد منه**) هذا تفسير من أحد الرواة.

وقال الحافظ زين الدين العراقي في تخريج أحاديث إحياء العلوم والحافظ ابن حجر في فتح الباري: يعني إلا ما لا بد منه والله أعلم.

والحديث سكت عنه المنذري.

(باب في اتخاذ الغرف)

بضم الغين وفتح الراء جمع غرفة بالضم، ويقال لها بالفارسية برواره [بروزن همواره بالاخانة وحجره بالاي حجره باشد فرهنك صراح] كما في الصراح (**إلى علية**) بضم العين وكسرها وكسر اللام وبالتحتية المشددتين أي غرفة (**من حجرته**) بالراء المهملة، وفي بعض النسخ حجزته بالزاي المعجمة.

قال في القاموس: الحجزة بالضم معقد الإزار ومن السراويل موضع التكة.

قال المنذري: وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير، وذكر فيه سماع إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم وسماع قيس بن أبي حازم من دكين، وقال أبو القاسم البغوي ولا أعلم لدكين غير هذا الحديث.

٣٠ ـ باب في قطع السدر

٥٢٢٨ ـ حدثنا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ أنبأنا أَبُو أُسَامَةَ عن ابنِ جُرَيْجٍ عن عُثْمانَ بنِ أبي سُلَيْمانَ عن سَعِيدِ بنِ مُحمَّدِ بنِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ عن عَبْدِ الله بنِ حُبْشِيٍّ قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ الله رَأْسَهُ في النَّارِ».

ودكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف وسكون الياء آخر الحروف وبعدها نون.

والمفتاح والمفتح بكسر الميم فيهما واحد المفاتيح التي يفتح بها. انتهى كلام المنذري.

(باب في قطع السدر)

(حبشي) بضم المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة ثم ياء ثقيلة كذا في التقريب (من قطع سدرة) أي شجرة نبق، زاد في رواية للطبراني «من سدر الحرم» وهي مبينة للمراد دافعة للاشكال، كذا في شرح الجامع الصغير (سئل أبو داود الخ) وما أجاب به أبو داود ووافقه عليه العلماء، ولا بد له من التأويل الصحيح.

وقال في النهاية: قيل أراد به سدر مكة لأنها حرم، وقيل سدر المدينة نهى عن قطعه ليكون أنساً وظلاً لمن يهاجر إليها.

وقيل أراد السدر الذي يكون في الفلاة يستظل به أبناء السبيل والحيوان أو في ملك إنسان فيتحامل عليه ظالم فيقطعه بغير حق، ومع هذا فالحديث مضطرب الرواية فإن أكثر ما يروى عن عروة بن الزبير وكان هو يقطع السدر ويتخذ منه أبواباً.

قال هشام: وهذه أبواب من سدر قطعه أبي وأهل العلم مجمعون على إباحة قطعه انتهى.

وفي مرقاة الصعود قال البيهقي في سننه قال أبو ثور سألت أبا عبد الله الشافعي عن قطع السدر فقال لا بأس به، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال «اغسلوه بماء وسدر».

قال البيهقي: فيكون محمولاً على ما حمله عليه أبو داود.

قال وروينا عن عروة أنه كان يقطعه من أرضه وهو أحد رواة النهي، ويشبه أن يكون النهي خاصاً كما قال أبو داود.

وفي كتاب أبي سليمان الخطابي أن المزني سئل عن هذا فقال وجهه أن يكون ﷺ سئل عمن هجم على قطع سدر لقوم أو ليتيم أو لمن حرم الله أن يقطع عليه فتحامل عليه بقطعه، فاستحق ما قاله، فتكون المسألة سبقت السامع فسمع الجواب ولم يسمع السؤال، وجعل

سُئِلَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مَعْنَى هٰذا الحدِيثِ فقالَ: هٰذَا الحدِيثُ مُخْتَصَرٌ، يَعْني مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً في فَلاةٍ يَسْتَظِلُّ بِهَا ابنُ السَّبِيلِ وَالْبَهَائِمُ عَبَثاً [عَتياً] وَظُلْماً بِغَيْرِ حَقٍّ يَكُونُ لَهُ فيهَا صَوَّبَ الله رَأْسَهُ في النَّارِ».

٥٢٢٩ - حدثنا مَخْلَدُ بنُ خَالِدٍ وَسَلَمةُ - يَعني ابنَ شَبِيبٍ - قالا أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن عُثْمانَ بنِ أَبِي سُلَيْمانَ عن رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ يَرْفَعُ الحدِيثَ إِلَى النَّبيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٥٢٣٠ - حدثنا عُبَيْدُ الله بنُ عُمَرَ بنِ مَيْسَرَةَ وَحُمَيْدُ بنُ مَسْعَدَةَ قالا أخبرنا حَسَّانُ بنُ إِبْراهِيمَ قال: «سَأَلْتُ هِشَامَ بنَ عُرْوَةَ عَنْ قَطْعِ السِّدْرِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ [مُسْنَدٌ] إِلَى قَصْرِ عُرْوَةَ فقالَ: أَتَرَى هٰذِهِ الأَبْوَابَ وَالمَصَارِيعِ إِنَّما هِيَ مِنْ سِدْرِ عُرْوَةَ، كَانَ عُرْوَةُ يَقْطَعُهُ مِنْ أَرْضِهِ وقال: لا بَأْسَ بِهِ. زَادَ حُمَيْدٌ فقالَ: هِيَ يَا عِرَاقِيُّ جِئْتَني

نظيره حديث أسامة أن رسول الله ﷺ قال «إنما الربا في النسيئة» وقد قال «لا تبيعن الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل».

واحتج المزني بما احتج به الشافعي من اجازته ﷺ أن يغسل الميت بالسدر ولو كان حراماً لم يجز الانتفاع به. قال والورق من السدر كالغصن وقد سوى رسول الله ﷺ فيما حرم قطعه من شجر الحرم بين ورقه وغيره، فلما لم يمنع عن ورق السدر دل ذلك على جواز قطع السدر. انتهى **(صوب الله)** أي نكسه وألقاه على رأسه في نار جهنم، وهذا دعاء أو خبر. قال المنذري: والحديث أخرجه النسائي وقال فيه عبد الله الخثعمي.

(عن رجل من ثقيف) قال البيهقي: الرجل لعله عمرو بن أوس ثم أخرجه من طريق عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عروة قال قال رسول الله ﷺ «إن الذين يقطعون السدر يصب الله على رؤوسهم النار صباً» وأخرجه من وجه آخر عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عروة عن عائشة موصولاً وقال المرسل هو المحفوظ.

قال المنذري: وهذا مرسل.

(عن قطع السدر) قال المنذري: السدر شجر النبق الواحدة سدرة، وقيل هو السمر، وقال الأصمعي ما ينبت عنه في البراري فهو الضال بتخفيف اللام **(وهو)** أي هشام **(فقال)** هشام **(والمصاريع)** جمع مصراع.

قال في المصباح: المصراع من الباب الشطر وهما مصراعان **(وقال)** عروة **(فقال)** هشام بن عروة لحسان بن إبراهيم **(هي)** ضمير الشأن والقصة والكوفيون يسمونها ضمير

بِبِدْعَةٍ، قال: قُلْتُ إِنَّما الْبِدْعَةُ مِنْ قِبَلِكُم، سَمِعْتُ مَنْ يَقُولُ بِمَكَّةَ: لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ قَطَعَ السِّدْرَ» ثُمَّ سَاقَ مَعْنَاهُ.

٣١ ـ باب في إماطة الأذى عن الطريق

٥٢٣١ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مُحمَّدٍ المَرْوَزِيُّ حدَّثني عَلِيُّ بنُ حُسَيْنٍ حدَّثني أَبِي حدَّثني عَبْدُ الله بن بُرَيْدَةَ قالَ سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «في الإنْسَانِ ثَلاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ مَفْصِلاً، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عن كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهُ بِصَدَقَةٍ. قالُوا: وَمَنْ يُطِيقُ ذلِكَ يَا نَبيَّ الله؟ قال: النُّخاعَةُ في المَسْجِدِ تَدْفِنُهَا وَ[أَو] الشَّيْء تُنَحِّيهِ عن الطَّرِيقِ، فإنْ لَمْ تَجِدْ فَرَكْعَتَا الضُّحَى تُجْزِئُكَ».

المجهول، وهذا الضمير يرجع إلى ما بعدها لزوماً على خلاف القياس كما في قوله تعالى: ﴿قل هو الله أحد﴾ وقوله تعالى: ﴿فإذا هي شاخصة أبصار الذين كفروا﴾ كذا في مغني اللبيب. فلفظة هي هذه ترجع إلى لفظ بدعةخي قوله جئتني ببدعة والله أعلم **(جئتني ببدعة)** أي بأمر مبتدع لم نسمعه من النهي عن قطع السدر **(قال)** حسان **(إنما البدعة من قبلكم)** أي من جانبكم يا هشام، فأنتم تذهبون إلى جواز قطع السدر.

قال المنذري: إسناده مضطرب وهو يروي عن عروة بن الزبير وقد ذكر عنه ولده هشام أنه كان يقطعه.

(باب في إماطة الأذى عن الطريق)

(أبي بريدة) هو بدل من أبي **(عن كل مفصل)** هو على وزن مسجد أحد مفاصل الأعضاء **(قال)** النبي ﷺ **(النخاعة)** بالضم هي البزقة الخارجة من أصل الفم مما يلي النخاع قاله المناوي.

وقال في المصباح: النخاعة ما يخرجه الإنسان من حلقه من مخرج الخاء المعجمة. كذا قيده ابن الأثير.

وقال المطرزي: النخاعة هي النخامة وهكذا قال في العباب **(فإن لم تجد)** أي شيئاً مما يطلق عليه اسم الصدقة عرفاً أو شرعاً يبلغ عدد الثلاثمائة والستين **(فركعتا الضحى)** وخصت الضحى بذلك لتمحضها للشكر لأنها لم تشرع جابرة لغيرها بخلاف الرواتب قاله المناوي **(تجزئك)** أي تكفيك عن الصدقة. قال النووي: ضبطناه بفتح أوله وضمه فالضم من الأجزاء والفتح من جزى يجزي أي كفى، ومنه قوله تعالى: ﴿لا تجزي نفس عن نفس﴾ وفي الحديث «لا يجزي عن أحد بعدك» قاله السيوطي.

٥٢٣٢ - حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ ح. وأخبرنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ عن عَبَّادِ بنِ عَبَّادٍ وَهٰذَا لَفْظُهُ وَهُوَ أَتَمُّ عن وَاصِلٍ عن يَحْيَى بنِ عَقِيلٍ عن يَحْيَى بنِ يَعْمَرَ عن أَبِي ذَرٍّ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلامَى مِن ابنِ [بَنِي] آدَمَ صَدَقَةٌ، تَسْلِيمُهُ عَلَى مَنْ لَقِيَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُهُ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيُهُ عن المُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُهُ الأَذَى عن الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَبُضْعَتُهُ [بِضْعُهُ - بِضْعَةٌ] أَهْلَهُ صَدَقَةٌ. قالُوا: يَا رَسُولَ الله يَأْتِي شَهْوَتَهُ [شَهْوَةً] وَتَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ. قال: أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعَهَا في غَيْرِ حَقِّهَا أَكَانَ يَأْثَمُ. قال: وَيِجْزِىءُ [وَيُجْزِي] مِنْ ذٰلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَانِ مِنْ الضُّحَى».

قال المنذري: في إسناده على بن الحسين بن واقد وفيه مقال انتهى.

والحديث أخرجه أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه، وقال المناوي في شرح الجامع الصغير إسناده حسن.

(وهذا لفظه) أي عباد **(وهو أتم)** أي حديث عباد **(عن يحيى بن عقيل)** بضم العين مصغراً **(يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة)** السلامى بضم السين وفتح الميم أي عظام الأصابع والمراد بها العظام كلها.

قال في النهاية: السلامى جمع السلامية وهي الأنملة من أنامل الأصابع وقيل واحدة وجمعه سواء ويجمع على سلاميات، وهي التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان انتهى.

قال الطيبي: اسم يصبح إما صدقة أي تصبح الصدقة واجبة على كل سلامى وإما من ابن آدم على تجويز زيادة من والظرف خبره وصدقة فاعل الظرف أي يصبح ابن آدم واجباً على كل مفصل منه صدقة، وإما ضمير الشأن، والجملة الاسمية بعدها مفسرة له.

قال القاضي يعني أن كل عظم من عظام ابن آدم يصبح سليماً عن الآفات باقياً على الهيئة التي تتم بها منافعه فعليه صدقة شكراً لمن صوره ووقاه عما يغيره ويؤذيه **(عن الطريق صدقة)**.

قال القاضي عياض: يحتمل تسمية هذه الأشياء صدقة أن لها أجراً كما للصدقة أجر، وأن هذه الطاعات تماثل الصدقات في الأجور، وسماها صدقة على طريق المقابلة وتجنيس الكلام، وقيل معناه أنه صدقة على نفسه **(وبضعته)** أي جماعة.

وفي المصباح: البضع بالضم جمع أبضاع مثل قفل وأقفال يطلق على الفرج والجماع **(يأتي)** أي أحدنا **(قال)** النبي ﷺ **(أرأيت)** أي أخبرني **(لو وضعها)** أي شهوته **(أكان يأثم)** زاد مسلم: «فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر» قال النبي ﷺ **(ويجزىء)** أي يكفي **(من ذلك)** هي بمعنى عن، أي يكفي عما ذكر مما وجب على السلامى من الصدقات كذا في

قال أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يَذْكُرْ حَمَّادٌ الأَمْرَ وَالنَّهْيَ.

٥٢٣٣ ـ حدثنا وَهْبُ بنُ بَقِيَّةَ أخبرنا [أنبأنا] خَالِدٌ عن وَاصِلٍ عن يَحْيَى بنِ عُقَيْلٍ عن يَحْيَى بنِ يَعْمَرَ عن أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ عن أَبِي ذَرٍّ بِهذا الحدِيثِ وَذَكَرَ النَّبيَّ ﷺ في وَسْطِهِ.

المرقاة **(ركعتان)** لأن الصلاة عمل بجميع أعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره **(من الضحى)** أي من صلاة الضحى أو في وقت الضحى.

قال في النهاية: فأما الضحوة فهو ارتفاع أول النهار، والضحى بالضم والقصر فوقه وبه سميت صلاة الضحى انتهى.

قال المنذري: والحديث أخرجه النسائي.

(بهذا الحديث) السابق **(وذكر النبي ﷺ)** النبي بالرفع فاعل ذكر أي ذكر النبي ﷺ هذا الحديث **(في وسطه)** بفتح الواو وسكون السين أي في وسط كلامه أي بين كلامه، فالضمير المجرور يرجع إلى كلام النبي ﷺ، وقد نقل هذا الضبط عن العلامة المحدث محمد إسحاق الدهلوي رحمه الله.

ويحتمل أن لفظ النبي بالنصب وفاعل ذكر الراوي وضمير المجرور في لفظ وسطه يرجع إلى الحديث، أي ذكر الراوي لفظ النبي ﷺ في وسط الحديث ولم يذكر في أول الحديث أي بعد أبي ذر فروى الحديث عن أبي ذر بصورة الموقوف، ثم ذكر لفظ النبي ﷺ في وسط الحديث وجعله مرفوعاً والله أعلم بالصواب.

ويؤيد المعنى الأول الذي نقل عن شيخ شيخنا الدهلوي ما أخرجه أحمد في مسنده من طريق مهدي بن ميمون حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الديلي عن أبي ذر قال: «قالوا يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم. قال فقال رسول الله ﷺ أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون، إن بكل تسبيحة صدقة، وبكل تحميدة صدقة وفي بضع أحدكم صدقة، قال قالوا يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته يكون له فيها أجر؟ قال أرأيتم لو وضعها في الحرام أكان عليه فيها وزر، وكذلك إذا وضعها في الحلال كان له فيها أجر. وقال وتهليلة وتكبيرة صدقة، وأمر بمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة».

وفي رواية له من طريق عبد الرزاق أنبأنا سفيان عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي ذر قال «قيل للنبي ﷺ ذهب أهل الأموال بالأجر، فقال النبي ﷺ: إن فيك صدقة كثيرة فذكر فضل سمعك وفضل بصرك قال وفي مباضعتك أهلك صدقة، فقال أبو ذر

٥٢٣٤ ـ حدثنا عِيسَى بنُ حَمَّادٍ أنبأنا اللَّيْثُ عن مُحمَّدِ بن عَجْلانَ عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ عن أَبِي صَالحٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن رَسُولِ الله ﷺ أنَّهُ قال: «نَزَعَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ غُصْنَ شَوْكٍ عن الطَّرِيقِ إمَّا كَانَ في شَجَرَةٍ فقطَعَهُ فألْقَاهُ [وَأَلْقَاهُ]، وَإمَّا كَانَ مَوْضُوعاً فأَمَاطَهُ فَشَكَرَ الله لَهُ بِهَا فأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ».

٣٢ ـ باب في إطفاء النار بالليل

٥٢٣٥ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مُحمَّدِ بنِ حَنْبَلٍ أخبرنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ عن سَالِمٍ عن أَبِيهِ رِوَايَةً. وقالَ مَرَّةً يَبْلُغُ بِهِ النَّبيَّ ﷺ: «لا تَتْرُكُوا النَّارَ في بُيُوتِكُم حِينَ تَنَامُونَ».

أيؤجر أحدنا في شهوته؟ قال أرأيت لو وضعته في غير حل أكان عليك وزر؟ قال نعم. قال أفتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير».

وفي رواية له من طريق يعلى بن عبيد حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي ذر قال: «قلت يا رسول الله ذهب الأغنياء بالأجر يصلون ويصومون ويحجون، قال وأنتم تصلون وتصومون وتحجون، قلت: يتصدقون ولا نتصدق، قال وأنت فيك صدقة رفعك العظم عن الطريق صدقة وهدايتك الطريق صدقة، وعونك الضعيف بفضل قوتك صدقة، وبيانك عن الأرتم [هو الذي لا يفصح الكلام ولا يبينه] صدقة، ومباضعتك امرأتك صدقة» فذكر الحديث.

وأما في الرواية السابقة أي رواية عباد بن عباد فكان ذكر الصدقات في صدر الكلام من غير بيان قصة الأغنياء والفقراء.

وحديث أبي ذر أخرجه مسلم في كتاب الصلاة في باب استحباب صلاة الفتح حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي قال أخبرنا مهدي وهو ابن ميمون أخبرنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الديلي عن أبي ذر عن النبي ﷺ أنه قال «يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى».

قال المنذري والحديث أخرجه مسلم (فشكر الله) أي غفر الله. قال في النهاية: فشكره لعباده مغفرته لهم (له) أي للرجل (بها) أي بهذه الخصلة والحديث سكت عنه المنذري.

(باب في إطفاء النار بالليل)

(عن أبيه) عبد الله بن عمر **(رواية)** أي عن النبي ﷺ.

٥٢٣٦ ـ حدثنا سُلَيمانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ التَّمَّارُ أخبرنا عَمْرُو بنُ طَلْحَةَ حدثنا أَسْبَاطُ عن سِمَاكٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: «جَاءَتْ فَأْرَةٌ فَأَخَذَتْ تَجُرُّ الْفَتِيلَةَ فَجَاءَتْ بِهَا فَأَلْقَتْهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ الله ﷺ عَلَى الْخُمْرَةِ الَّتِي كَانَ قَاعِداً عَلَيْهَا فَأَحْرَقَتْ مِنْهَا مِثْلَ مَوْضِعِ دِرْهَمٍ [الدِّرْهَمِ]، فقَالَ: إِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوا سُرُجَكُم فإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هٰذِهِ عَلَى هٰذَا فَتَحْرِقَكُم».

(لا تتركوا النار) أي موقدة. قال النووي: هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيرها، وأما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فإن خيف حريق بسببها دخلت في الأمر بالإطفاء وإن أمن ذلك كما هو الغالب فالظاهر أنه لا بأس بتركها لانتفاء العلة التي علل بها النبي ﷺ، وإذا انتفت العلة زال المنع انتهى. قال المنذري: والحديث أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة.

(فأخذت) أي شرعت **(فجاءت)** الفارة **(بها)** أي بالفتيلة **(فألقتها)** أي الفتيلة **(على الخمرة)** هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار وسميت خمرة لأن خيوطها مستورة بسعفها وقد جاء في سنن أبي داود عن ابن عباس قال «جاءت فأرة» الحديث وهذا صريح في إطلاق الخمرة على الكبير كذا في النهاية وفي حياة الحيوان: الخمرة السجادة التي يسجد عليها المصلي سميت بذلك لأنها تخمر الوجه أي تغطيه انتهى **(فأحرقت)** الفارة **(منها)** أي من الخمرة **(فقال)** النبي ﷺ **(مثل هذه)** أي الفارة **(على هذا)** أي الفعل وفارة البيت هي الفويسقة التي أمر النبي ﷺ بقتلها في الحل والحرم وأصل الفسق الخروج عن الاستقامة والجور، وبه سمي العاصي فاسقاً، وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن، وقيل لخروجهن عن الحرمة في الحل والحرم أي لا حرمة لهن بحال. وروى الطحاوي في أحكام القرآن بإسناده عن يزيد بن أبي نعيم أنه سأل أبا سعيد الخدري لم سميت الفارة الفويسقة، فقال استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة وقد أخذت فأرة فتيلة السراج لتحرق على رسول الله ﷺ البيت فقام إليها وقتلها وأحل قتلها للحلال والمحرم ذكره العلامة الدميري. قال المنذري: في إسناده عمرو بن طلحة ولم نجد ذكراً فيما رأيناه من كتبهم، وإن كان هو عمرو بن طلحة وقع فيه تصحيف وهي طبقة لا يحتج بحديثه والله عز وجل أعلم. وقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أبي موسى الأشعري قال «احترق بيت على أهله بالمدينة فلما حدث رسول الله ﷺ بشأنهم قال إن هذه النار إنما هي عدوة لكم فإذا نمتم فاطفئوها عنكم».

وأخرج البخاري من حديث جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ خمروا الآنية، وفيه

٣٣ - باب في قتل الحيات

٥٢٣٧ - حدثنا إِسْحَاقُ بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا سُفْيَانُ عن ابنِ عَجْلانَ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَا سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ، وَمَنْ تَرَكَ شَيْئاً مِنْهُنَّ خِيفَةً فَلَيْسَ مِنَّا».

٥٢٣٨ - حدثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بنُ بَيَانٍ السُّكَّرِيُّ عن إِسْحَاقَ بنِ يُوسُفَ عن شَرِيكٍ عن أَبِي إِسْحَاقَ عن الْقَاسِمِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن أَبِيهِ عن ابنِ مَسْعُودٍ قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ، فَمَنْ خَافَ ثَأْرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّي».

فإن الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت» وأخرجه مسلم بمعناه وفيه «فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم» قال الطبري في هذه الأحاديث الإبانة على أن الحق على من أراد المبيت في بيت ليس فيه غيره وفيه نار أو مصباح أن لا يبيت حتى يطفئه أو يجره بما يأمن به إحراقه وضره، وكذلك إن كان في البيت جماعة فالحق عليهم إذا أرادوا النوم أن لا ينام آخرهم حتى يفعل ما ذكرت لأمر رسول الله ﷺ، فإن فرط في ذلك مفرط فلحقه ضرر في نفس أو مال كان لوصية النبي ﷺ لأمته مخالفاً ولادية له. انتهى كلام المنذري. قلت: عمرو بن طلحة هو عمرو بن حماد بن طلحة الكوفي أبو محمد القناد، روى عن أسباط بن نصر ومندل بن علي، وروى عنه مسلم فرد حديث. وإبراهيم الجوزجاني قال مطين ثقة وقال أبو داود رافضي، كذا في الخلاصة. والحديث أخرجه الحاكم وقال إسناده صحيح.

(باب في قتل الحيات)

(ما سالمناهن) أي ما صالحنا الحيات **(منذ حاربناهن)** أي منذ وقع بيننا وبينهن الحرب، فإن المحاربة والمعاداة بين الحية والإنسان جبلية لأن كلاً منهما مجبول على طلب قتل الآخر، وقيل أراد العداوة التي بينها وبين آدم عليه السلام على ما يقال إن إبليس قصد دخول الجنة فمنعه الخزنة فأدخلته الحية في فيها فوسوس لآدم وحواء حتى أكلا من الشجرة المنهية فأخرجا عنها. قاله القاري **(ومن ترك شيئاً منهن)** أي من ترك التعرض لهن **(خيفة)** أي لخوف ضرر منها أو من صاحبها **(فليس منا)** أي من المقتدين بسنتنا الآخذين بطريقتنا. ولعل المراد ما لا تظهر فيه علامة أن يكون جنياً. والحديث سكت عنه المنذري. **(السكري)** بضم السين وتشديد الكاف منسوب إلى بيع السكر وشرائه وعمله. قاله المقدسي في الأنساب **(اقتلوا الحيات كلهن)** ظاهر في قتل أنواع الحيات كلها. وفي حياة الحيوان وما كان منها في البيوت لا يقتل حتى ينذر ثلاثة أيام لقوله ﷺ «إن بالمدينة جناً قد أسلموا فإذا رأيتم منها شيئاً فأذنوه ثلاثة أيام» حمل بعض العلماء ذلك على المدينة وحدها والصحيح أنه عام في كل بلد لا يقتل حتى ينذر.

٥٢٣٩ ـ حدثنا عُثْمانُ بنُ أَبي شَيْبَةَ أخبرنا عَبْدُ الله بنُ نُمَيْرٍ أخبرنا مُوسَى بنُ مُسْلِمٍ قال سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَرْفَعُ الحدِيثَ فِيمَا أُرَى إِلَى ابنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ تَركَ الْحَيَّاتِ مَخَافَةَ طَلَبِهِنَّ فَلَيْسَ مِنَّا، مَا سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ».

٥٢٤٠ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ حدثنا مَرْوَانُ بنُ مُعَاوِيَةَ عن مُوسَى الطَّحَّانِ أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ سَابِطٍ عن الْعَبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ أَنَّهُ قالَ لِرَسُولِ الله ﷺ: «إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَكْنِسَ زَمْزَمَ وَإِنَّ فِيهَا مِنْ هٰذِهِ الْجِنَّانِ ـ يَعني الْحَيَّاتِ الصِّغَارِ ـ فأَمَرَ النَّبيُّ ﷺ بِقَتْلِهِنَّ».

٥٢٤١ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ عن سَالِمٍ عن أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ فإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ

واختلف العلماء في الأنذار هل هو ثلاثة أيام أو ثلاثة مرات والأول عليه الجمهور. وكيفية ذلك أن يقول أنشدكن بالعهد الذي أخذه عليكن نوح وسليمان عليهما السلام أن لا تبدون ولا تؤذونا **(ثأرهن)** أي انتقامهن الثأر هو الدم والانتقام، والمعنى مخافة أن يكون لهن صاحب يطلب ثأرها. قد جرت العادة على نهج الجاهلية بأن يقال لا تقتلوا الحيات فإنكم لو قتلتم لجاء زوجها ويلسعكم للانتقام، فنهى رسول الله ﷺ عن هذا القول والاعتقاد كذا في المرقاة.

قال المنذري: والحديث أخرجه النسائي.

(طلبهن) أي انتقامهن قال المنذري: ولم يجزم موسى بن مسلم الراوي عن عكرمة بأن عكرمة رفعه.

(إن نكنس زمزم) من باب نصر وضرب أي نصفي زمزم ونخرج منها الكناسة وهي بالضم ما يكنس وهي الزبالة والسباطة **(وإن فيها)** أي في بئر زمزم **(من هذه الجنان)** بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان كحيطان وحائط ومن هذه تبعيضية منصوبة على أنها اسم إن أي إن فيها بعض هذه الجنان **(يعني)** أي يريد العباس رضي الله عنه بالجنان. قال المنذري: في سماع عبد الرحمن بن سابط من العباس بن عبد المطلب نظر والأظهر أنه مرسل.

(عن سالم) بن عبد الله بن عمر **(اقتلوا الحيات)** أي كلها عموماً. قال القرطبي: الأمر في ذلك للارشاد، نعم ما كان منها محقق الضرر وجب دفعه **(و)** اقتلوا خصوصاً **(ذا الطفيتين)** بضم الطاء المهملة وسكون الفاء أي صاحبهما، وهي حية خبيثة على ظهرها خطان أسودان كالطفيتين، والطفية بالضم على ما في القاموس خوصة المقل؛ والخوص بالضم ورق النخل

وَيُسْقِطَانِ الْحَبَلَ». قال: وَكَانَ عَبْدُ الله يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجدَهَا فأَبْصَرَهُ أَبو لُبَابَةَ أَوْ زَيْدُ بنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً فقَالَ: إِنَّهُ قَدْ نُهِيَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ».

٥٢٤٢ ـ حدثنا الْقَعْنَبيُّ عن مَالِكٍ عن نَافِعٍ عن أَبِي لُبَابَةَ «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهى عنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ [الْحَيَّاتِ] الَّتِي تَكُونُ في الْبُيُوتِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ ذَا الطُّفْيَتَيْنِ [تَكُونَ ذَاتَ الطُّفْيَتَيْنِ] وَالأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَخْطِفَانِ الْبَصَرِ وَيَطْرِحَانِ مَا في بُطُونِ النِّسَاءِ».

٥٢٤٣ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ عُبَيْدٍ أخبرنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عن أَيُّوبَ عن نَافِعٍ «أَنَّ ابنَ عُمَرَ وَجدَ بَعْدَ ذلِكَ ـ يَعني بَعْدَ مَا حَدَّثَهُ أَبو لُبَابَةَ ـ حَيَّةً في دَارِهِ فأَمَرَ بِهَا فأُخْرِجَتْ ـ يَعني إِلَى الْبَقِيعِ».

الواحدة بهاء، والمقل بالضم صمغ شجرة قاله القاري. وقال في النهاية الطفية خوصة المقل في الأصل وجمعها طفي، شبه الخطين اللذين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل **(والأبتر)** بالنصب عطفاً على ذا قيل هو الذي يشبه المقطوع الذنب لقصر ذنبه وهو من أخبث ما يكون من الحيات **(فإنهما يلتمسان)** أي يخطفان ويطمسان **(البصر)** أي بمجرد النظر إليهما لخاصية السمية في بصرهما، وقيل معناه أنهما يقصدان البصر باللسع والنهش **(الحبل)** بفتحتين أي الجنين عند النظر إليهما بالخاصية السمية أو من الخوف الناشىء منهما لبعض الأشخاص **(قال)** سالم **(وكان عبد الله)** أي ابن عمر **(فأبصره)** الضمير المنصوب إلى عبد الله **(أبو لبابة)** بضم اللام الأنصاري المدني اسمه بشير وقيل رفاعة بن عبد المنذر صحابي مشهور وكان أحد النقباء وعاش إلى خلافة علي كذا في التقريب **(زيد بن الخطاب)** هو عم عبد الله **(وهو)** أي عبد الله **(يطارد)** من باب المفاعلة للمغالبة أو المبالغة أي يطرد يعني يتبعها طلباً لقتلها **(فقال)** أبو لبابة **(عن ذوات البيوت)** أي صواحبها.

وفي مرقاة الصعود: قيل إنه عام في جميع البيوت. وعن مالك تخصيصه ببيوت المدينة وهو المختار، وقيل تختص ببيوت المدن دون غيرها وعلى كل حال فتقتل في البراري والصحارى من غير إنذار، وروى الترمذي أنها الحية التي تكون دقيقة كأنها فضة ولا تلتوي في مشيتها انتهى.

قال المنذري: والحديث أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة.

(الجنان التي تكون في البيوت).

قال المنذري: والحديث أخرجه البخاري ومسلم بنحوه.

(فأمر) ابن عمر **(بها)** أي بالحية **(فأخرجت)** الحية. والحديث سكت عنه المنذري.

٥٢٤٤ ـ حدثنا ابنُ السَّرحِ وَأحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانيُّ قالا أنبأنا ابنُ وَهْبٍ قال أخبرني أُسَامَةُ عن نَافِعٍ في هٰذَا الحَدِيثِ، قال نَافِعٌ: «ثُمَّ رَأَيْتُهَا بَعْدُ في بَيْتِهِ».

٥٢٤٥ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن مُحمَّدِ بنِ أَبِي يَحْيَى قال: «حَدَّثني أَبِي أَنَّهُ انْطَلَقَ هُوَ وَصَاحِبٌ لَهُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ يَعُودُونَهُ [يَعُودَانِهُ] فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِينَا صَاحِباً [فَلَقِيَنَا صَاحِبٌ] لَنَا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ، فَأَقْبَلْنَا نَحْنُ فَجَلَسْنَا في المَسْجِدِ، فَجَاءَ فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قال رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الْهَوَامَّ مِنَ الْجِنِّ، فَمَنْ رَأى في بَيْتِهِ شَيْئاً فَلْيُحَرِّجْ عَلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ عَادَ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ».

٥٢٤٦ ـ حدثنا يَزِيدُ بنُ مَوْهِبٍ الرَّمْلِيُّ أخبرنا اللَّيْثُ عن ابنِ عَجْلانَ عن صَيْفِيٍّ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الأَنْصَارِ عن أَبِي السَّائِبِ قال: «أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَبَيْنَما [فَبَيْنَا] أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ سَمِعْتُ تَحْتَ سَرِيرِهِ تَحْرِيكَ شَيْءٍ، فَنَظَرْتُ فإِذَا حَيَّةٌ فَقُمْتُ، فَقَالَ أَبُو

(**في هذا الحديث**) السابق (**ثم رأيتها**) أي الحية (**بعد**) أي بعد ما أخرجت إلى البقيع.

قال المنذري: قال بعضهم يحتمل أن تكون عادت للأذية في المرة الثانية، ويحتمل أن تكون مؤمنة تحرمت به وتبركت بجواره انتهى.

(**انطلق هو**) أي والد محمد وهو أبو يحيى (**وصاحب له**) أي لأبي يحيى (**يعودونه**) بصيغة الجمع تغليباً، وفي بعض النسخ يعودانه بصيغة التثنية والضمير المنصوب إلى أبي سعيد.

قال أبو علي (**فخرجنا من عنده**) أي من عند أبي سعيد أنا ومن كان عنده بعدما دخلنا عليه غير صاحبي الذي كان يريد الدخول عليه أيضاً فإنه دخل عليه بعدي كما يدل عليه السياق وهو قوله (**فلقينا صاحباً لنا وهو يريد أن يدخل عليه**) أي على أبي سعيد للعيادة بعد خروجي من عنده (**فأقبلنا**) أي توجهنا إلى المسجد (**فجاء**) صاحبي (**إن الهوام**) جمع هامة مثل دابة ودواب، والهامة ماله سم يقتل كالحية وهو المراد ههنا، وقد تطلق على ما لا يقتل كالحشرات (**في بيته شيئاً**) أي أحداً تصور بصورة شيء من الحيات (**فليحرج**) من التحريج بمعنى التضييق بأن يقول لهن أنتن في حرج وضيق إن عدتن إلينا فلا تلومننا أن نضيق عليكن بالتتبع والطرد والقتل كذا في النهاية وفتح الودود.

قال المنذري: في إسناده رجل مجهول.

سَعِيدٍ: مَا لَكَ؟ فقُلْتُ: حَيَّةٌ هٰهُنَا، قال: فَتُرِيدُ مَاذَا؟ قُلْتُ: أَقْتُلُهَا، فأَشَارَ إِلَى بَيْتٍ في دَارِهِ تِلْقَاءَ بَيْتِهِ فقَالَ: إِنَّ ابنَ عَمٍّ لِي كَانَ في هٰذَا الْبَيْتِ، فلَمَّا كَانَ يَوْمُ الأَحْزَابِ اسْتَأْذَنَ إِلَى أَهْلِهِ ـ وكَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ ـ فأَذِنَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ بِسِلاحِهِ، فأَتَى دَارَهُ فَوَجَدَ امْرَأَتَـهُ قائمَةً عَلَى بابِ الْبَيْتِ فأَشَارَ إِلَيْهَا بالرُّمْحِ ، فقالَتْ: لا تَعْجَلْ حَتَّى تَنْظُرَ مَا أَخْرَجَنِي ، فَدَخَلَ الْبَيْتَ فإِذَا حَيَّةٌ مُنْكَرَةٌ فطَعَنَهَا بالرُّمْحِ ثُمَّ خَرَجَ بِهَا في الرُّمْحِ تَرْتَكِضُ. قال: فَلا أَدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتاً الرَّجُلُ أَوْ الْحَيَّةُ، فأَتَى قَوْمُهُ رَسُولَ الله ﷺ فقالُوا: ادْعُ الله أَنْ يَرُدَّ صَاحِبَنَا، فقالَ: اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُم، ثُمَّ قال: إِنَّ نَفَراً مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا بالمَدِينَةِ فإِذَا رَأَيْتُم أَحداً مِنْهُمْ فَحَذِّرُوهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ إِنْ بَدَا لَكُم بَعْدُ أَنْ تَقْتُلُوهُ فاقْتُلُوهُ بَعْدَ الثَّلاثِ».

٥٢٤٧ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن ابنِ عَجْلانَ بِهذا الْحَدِيثِ مُخْتَصَراً قال: «فَلْيُؤْذِنْهُ ثَلاثاً فإِنْ بَدا لَهُ بَعْدُ فَلْيَقْتُلْهُ فإِنَّهُ شَيْطَانٌ».

٥٢٤٨ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ سَعيد الْهَمْدَانيُّ أنبأنا ابنُ وَهْبٍ أخبرني مَالِكٌ عن

(اقتلها) أي الحية (فأشار) أبو سعيد (إلى بيت في داره) أي من جملة داره، وفي رواية لمسلم إلى بيت في الدار (تلقاء بيته) أي أبي سعيد (فقال) أبو سعيد (يوم الأحزاب) أي يوم الخندق (استأذن) أي ابن عم لي من النبي ﷺ أن يرجع (وكان) ابن عم لي (حديث) أي جديد (عهد بعرس) بضم أوله أعرس الرجل بالمرأة بنى عليها (وأمره أن يذهب بسلاحه).

وفي رواية مسلم: «خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك قريظة» (فأتى) ابن عم (فأشار) ابن عـم (إليها) أي إلى امرأته (بالرمح) ليطعنها به لما أصابه من غيرة وحمية (فقالت) امرأته (فطعنها) أي الحية (ثم خرج بها) أي بالحية (ترتكض) أي تتحرك وتضطرب الحية (قال) أبو سعيد (الرجل أو الحية) بيان لأيهما (أن يرد صاحبنا) أن يحييه (فقال) رسول الله ﷺ (استغفروا لصاحبكم) يريد أن الذي ينفعه هو استغفاركم لا الدعاء بالإحياء لأنه مضى سبيله (فحذروه) أي خوفوه، والمراد من التخويف التشديد بالحلف عليه كما في الرواية الآتية أن يقال لها أسألك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود عليهم السلام أن لا تؤذينا (ثم إن بدا) بالألف أي ظهر (لكم بعد) أي بعد التحذير.

قال المنذري: والحديث أخرجه مسلم والترمذي والنسائي.

(بهذا الحديث) السابق (فليؤذنه) من الإيذان بمعنى الإعلام، والمـراد به الإنـذار والاعتذار، والمعنى قولوا له نحو ما تقدم (بعد) أي بعد الإيذان (فإنه شيطان) أي فليس بجني

صَيْفِيٍّ مَوْلَى ابنِ أَفْلَحَ أخبرني أَبُو السَّائِبِ مَوْلَى هِشامِ بنِ زُهْرَةَ أَنَّهُ دَخلَ عَلَى أَبي سَعيدٍ الْخُدْرِيِّ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَأَتَمَّ مِنْهُ قال: «فآذِنُوهُ [فآذِنوهَا] ثلاثَةَ أَيَّامٍ فإِنْ بَدَا لَكُم بَعْدَ ذلِكَ فاقْتُلُوهُ فإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

٥٢٤٩ ـ حدثنا سَعِيدُ بنُ سُلَيْمانَ عن عَلِيِّ بنِ هاشِمٍ أخبرنا ابنُ أَبي لَيْلَى عن ثَابِتٍ الْبُنَانيِّ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَبي لَيْلَى عن أَبيهِ «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عنْ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُنَّ شَيْئاً في مَساكِنِكُم فَقُولُوا: أَنْشُدُكُنَّ [كُمْ] الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُنَّ [عَلَيْكُم] نُوحٌ، أَنْشُدُكُنَّ [كُمْ] الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُنَّ [عَلَيْكُم] سُلَيْمانُ أَنْ تُؤْذُونَا [أَنْ لا تُؤْذونَا] فإِنْ عُدْنَ فاقْتُلُوهُنَّ».

٥٢٥٠ ـ حدثنا عَمْرُو بنُ عَوْنٍ أنبأنا أَبُو عَوانَةَ عن مُغِيرَةَ عن إِبْرَاهِيمَ عن ابنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قال: «اقْتُلوا الْحَيَّـاتِ كُلَّهَا إِلَّا الْجَانَّ الأَبيضَ الَّذِي كَأَنَّهُ قَضِيبُ فِضَّةٍ».

مسلم بل هو إما جني كافر وإما حية وإما ولد من أولاد إبليس، وسماه شيطاناً لتمرده وعدم ذهابه بالإيذان.

(فذكر نحوه) أي نحو الحديث السابق.

قال المنذري: وفي لفظ لمسلم «فإنه كافر».

(أنشدكن) من باب نصر أي أسألكن **(العهد الذي أخذ عليكن نوح)** ولعل العهد كان عند إدخالها في السفينة **(أخذ عليكن سليمان)** كأنه يذكرهن إياه **(أن تؤذونا)** أي لا تؤذونا كما في الترمذي.

قال المنذري: والحديث أخرجه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه من حديث ثابت البناني إلا من هذا الوجه من حديث ابن أبي ليلى. هذا آخر كلامه.

وابن أبي ليلى الذي رواه عن ثابت البناني هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الفقيه الكوفي قاضيها ولا يحتج بحديثه، وأبو ليلى له صحبة واسمه يسار، وقيل داود، وقيل أوس، وقيل بلال أخوه، وقيل لا يحفظ اسمه، ولقبه أُنيس.

(إلا الجان الأبيض) ولعل النهي عن قتل هذا النوع من الحيات إنما كان لعدم ضرره **(كأنه قضيب فضة)** أي قطعة فضة.

قال في المصباح: قضبت الشيء أي قطعته، ومنه قيل للغصن المقطوع قضيب فعيل بمعنى مفعول انتهى.

قال أَبُو دَاوُدَ فقالَ لِي إِنْسَانٌ: الْجَانُّ لا يَنْعَرِجُ في مِشْيَتِهِ، فإِن كَانَ هٰذَا صحيحاً كَانَتْ عَلامَةً فيه إِنْ شَاءَ الله.

٣٤ ـ باب في قتل الأوزاغ

٥٢٥١ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مُحمَّدِ بنِ حَنْبَلٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن عَامِرِ بنِ سَعْدٍ عن أَبيهِ قال: «أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِقَتْلِ الْوَزَغِ وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقاً».

(**قال أبو داود**) من ههنا إلى قوله إن شاء الله وجد في بعض النسخ (**لا ينعرج**) أي لا ينعطف، يقال انعرج الشيء انعطف.

قال المنذري: هذا منقطع، إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود.

قال أبو عمرو النمري روي عن ابن مسعود في هذا الباب قول غريب حسن وساق هذا الحديث بإسناد أبي داود.

(باب في قتل الأوزاغ)

(**بقتل الوزغ**) بواو مفتوحة وزاي كذلك وبمعجمة واحدها وزغة وهي دويبة مؤذية وسام أبرص كبيرها قاله القاري.

وفي النهاية: الوزغ جمع وزغة بالتحريك وهي التي يقال لها سام أبرص وجمعها أوزاغ ووزغان (**وسماه فويسقاً**) لأن الفسق الخروج وهن خرجن عن خلق معظم الحشرات بزيادة الضرر وتصغيره للتعظيم أو للتحقير لأنه ملحق بالخمس أي الفواسق الخمسة التي تقتل في الحل والحرم.

قال المنذري: والحديث أخرجه مسلم يشبه أن يكون المراد بهذا التصغير التحقير والذنب.

قال ابن الأعرابي: لم يسمع بالفسوق في كلام الجاهلية.

قال الحافظ شمس الدين ابن القيم رحمه الله:

وفي صحيح البخاري عن أم شريك رضي الله عنها «أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ، وقال: كان ينفخ على إبراهيم».

وفي الصحيحين عنها رضي الله عنها «استأمرت النبي ﷺ في قتل الأوزاغ، فأمر بقتلها».

٥٢٥٢ - حدثنا مُحمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ أخبرنا إِسْمَاعِيلُ بنُ زَكَرِيَّا عن سُهَيْلٍ عن أَبيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً في أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَة، وَمَنْ قَتَلَهَا في الضَّرْبَةِ الثَّانيَةِ فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسَنَةً أَدْنَى مِنَ الأُولَى، وَمَنْ قَتَلَهَا في الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسَنَةً أَدْنَى مِنَ الثَّانِيَةِ».

٥٢٥٣ - حدثنا مُحمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ حدثنا إِسْمَاعِيلُ بنُ زَكَرِيَّا عن سُهَيْلٍ قال حدَّثني أَخِي أَوْ أُخْتِي عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: «في أَوَّلِ ضَرْبَةٍ سَبْعِينَ حَسَنَةً».

(من قتل وزغة) بفتحات.

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في أماليه: الضربة الأولى معلل إما لأنه حين قتل أحسن فيندرج تحت قوله ﷺ: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة» أو يكون معللاً بالمبادرة إلى الخير، فيندرج في قوله تعالى: ﴿فاستبقوا الخيرات﴾ وعلى كلا التعليلين يكون الحية أولى بذلك والعقرب لعظم مفسدتهما انتهى.

وقال في موضع آخر: الأجر في التكاليف على قدر النصب إذا اتحد النوع احترازاً عن اختلافه كالتصدق بكل مال الإنسان، وشذ عن هذه القاعدة قوله ﷺ في الوزغة «من قتلها في المرة الأولى فله مائة حسنة، ومن قتلها في الثانية فله سبعون حسنة» فقد صار كلما كثرت المشقة قل الأجر، والسبب في ذلك أن الأجر إنما هو مترتب على تفاوت المصالح لا على تفاوت المشاق، لأن الله سبحانه وتعالى لم يطلب من عباده المشقة والعناء وإنما طلب جلب المصالح ودفع المفاسد، وإنما قال أفضل العبادة أحمزها أي أشقها وأجرك على قدر نصبك، لأن الفعل إذا لم يكن شاقاً كان حظ النفس فيه كثيراً فيقل الإخلاص، فإذا كثرت المشقة كان ذلك دليلاً على أنه جعل خالصاً لله عز وجل، فالثواب في الحقيقة مرتب على مراتب الإخلاص لا على مراتب المشقة. وقيل إن الوزغة كانت يوم رمي إبراهيم عليه السلام في النار تضرم النار عليه بنفخها والحيوانات كلها تتسبب في طفئها كذا في مرقاة الصعود **(في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة)** وفي رواية مسلم «كتبت له مائة حسنة» وسبب تكثير الثواب في قتله أول ضربة الحث على المبادرة بقتله والاعتناء به والحرص عليه. قال المنذري: والحديث أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجة.

(عن سهيل) بن أبي صالح **(حدثني أخي أو أختي)** قال النووي في شرح مسلم: في أكثر النسخ أختي، وفي بعضها أخي بالتذكير، وفي بعضها أبي، وذكر القاضي الأوجه الثلاثة قالوا ورواية أبي خطأ وهي الواقعة في رواية أبي العلاء بن ماهان، ووقع في رواية أبي داود أخي أو أختي.

٣٥ ـ باب في قتل الذر

٥٢٥٤ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ عن المُغِيرَةِ ـ يَعني ابنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ـ عن أَبي الزِّنادِ عن الأَعْرَجِ عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «نَزَلَ نَبيٌّ مِنَ الأَنْبِياءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجَهازِهِ فَأُخرِجَ مِنْ تَحْتِهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى الله إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً».

قال القاضي: أخت سهيل سودة وأخواه هشام وعباد انتهى.

وقال المزي في الأطراف في ترجمة إسماعيل بن زكريا عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وفي رواية أبي الحسن بن العبد قال حدثني أبي أو أخي عن أبي هريرة **(سبعين حسنة)**

قال النووي: وأما تقييد الحسنات في الضربة الأولى بمائة وفي رواية بسبعين فجوابه من أوجه إحداها أن هذا مفهوم للعدد ولا يعمل به عند الأصوليين وغيرهم، فذكر سبعين لا يمنع المائة فلا معارضة بينهما.

الثاني لعله أخبرنا بسبعين ثم تصدق الله تعالى بالزيادة فاعلم بها النبي ﷺ حين أوحي إليه بعد ذلك.

والثالث أنه يختلف باختلاف قاتلي الوزغ بحسب نياتهم وإخلاصهم وكمال أحوالهم ونقصها فتكون المائة للكامل منهم والسبعين لغيره والله أعلم انتهى.

قال المنذري: وهذا منقطع وليس في أولاد أبي صالح من أدرك أبا هريرة وهم هشام بن أبي صالح وعبد الله بن أبي صالح يعرف بعبادة وسودة بنت أبي صالح وفيهم من فيه مقال ولم يبين من حدثه منهم.

وقال أبو مسعود الدمشقي في تعليقه: قال سهيل وحدثني أخي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فذكره، وعلى هذا يتصل وتبقى جهالة الأخ وقد أخرج مسلم في الصحيح من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال «في أول ضربة سبعين حسنة» انتهى.

(باب في قتل الذر)

أي صغار النمل كذا في المصباح **(فلدغته)** بإهمال الدال وإعجام الغين أي لسعته **(فأمر)** أي نبي **(بجهازه)** بفتح الجيم وكسرها وهو المتاع فأخرج المتاع **(من تحتها)** أي الشجرة **(ثم أمر)** نبي **(بها)** أي بالنملة وفي الرواية الآتية فأمر بقرية النملة **(إليه)** أي إلى النبي **(فهلا**

٥٢٥٥ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ صَالحٍ أخبرنا عَبْدُ الله بنُ وَهْبٍ أخبرني يُونُسُ عن ابنِ شِهابٍ عن أَبي سَلَمةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَسَعيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن أبي هُرَيرَةَ عن رَسُولِ الله ﷺ «أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبيًّا مِنَ الأَنْبيَاءِ فأَمَرَ بقَرْيَةِ النَّمْلِ فأُحْرِقَتْ، فأَوْحَى الله إِلَيْهِ أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ».

نملة واحدة) أي فهلا عاقبت نملة واحدة هي التي قرصتك لأنها الجانية وأما غيرها فليس لها جناية وأما في شرعنا فلا يجوز الإحراق بالنار للحيوان إلا إذا أحرق إنساناً فمات بالإحراق فلوليه الاقتصاص بإحراق الجاني وسواء في منع الإحراق بالنار النمل وغيره للحديث المشهور «لا يعذب بالنار إلا الله» قاله النووي. قال المنذري: والحديث أخرجه مسلم والنسائي.

(قرصت) أي لسعت ولدغت **(نبياً من الأنبياء)** هو موسى بن عمران عليه السلام كما سيجيء من كلام القرطبي، وقيل داود عليه السلام **(فأمر بقرية النمل)** أي مسكنها ومنزلها سمي قرية لاجتماعها فيه **(نملة)** أي واحدة **(أهلكت أمة)** أي أمرت بإهلاك طائفة عظيمة **(من الأمم)** حال كونها **(تسبح)** قال النووي: هذا الحديث محمول على أن شرع ذلك النبي ﷺ كان فيه جواز قتل النمل وجواز الإحراق بالنار. ولم يعتب عليه في أصل القتل والإحراق بل في الزيادة على نملة واحدة انتهى.

وقال العلامة الدميري قال أبو عبد الله الترمذي في نوادر الأصول: لم يعاتبه الله تعالى على تحريقها وإنما عاتبه على كونه أخذ البريء بغير البريء. وقال القرطبي: هذا النبي هو موسى بن عمران عليه السلام وأنه قال يا رب تعذب أهل قرية بمعاصيهم وفيهم الطائع فكأنه جل وعلا أحب أن يريه ذلك من عنده فسلط عليه الحر حتى التجأ إلى شجرة مستروحاً إلى ظلها وعندها قرية النمل فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته نملة فدلكهن بقدمه فأهلكهن وأحرق مسكنهن، فأراه الله تعالى الآية في ذلك عبرة لما لدغته نملة كيف أصيب الباقون بعقوبتها، يريد تعالى أن ينبهه على أن العقوبة من الله تعم الطائع والعاصي فتصير رحمة وطهارة وبركة على المطيع، وسوءاً ونقمة وعذاباً على العاصي وعلى هذا ليس في الحديث ما يدل على كراهة ولا حظر في قتل النمل، فإن من آذاك حل لك دفعه عن نفسك ولا أحد من خلق الله أعظم حرمة من المؤمن، وقد أبيح لك دفعه عنك بضرب أو قتل على ماله من المقدار، فكيف بالهوام والدواب التي قد سخرت للمؤمن وسلط عليها وسلطت عليه، فإذا آذته أبيح له قتلها.

وقوله فهلا نملة واحدة دليل على أن الذي يؤذي يقتل، وكل قتل كان لنفع أو دفع ضر فلا بأس به عند العلماء، ولم يخص تلك النملة التي لذغته من غيرها لأنه ليس المراد القصاص لأنه لو أراده لقال فهلا نملتك التي لدغتك ولكن قال فهلا نملة، فكأن نملة تعم البريء

٥٢٥٦ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن عُبَيْدِ الله بنِ عَبْدِ الله بنِ عُتْبَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: «إنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنْ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةُ، وَالنَّحْلَةُ وَالْهُدْهُدُ وَالصُّرَدُ».

والجاني، وذلك ليعلم أنه أراد تنبيهه لمسألة ربه تعالى في عذاب أهل قرية فيهم المطيع والعاصي.

وقد قيل إن في شرع هذا النبي عليه السلام كانت العقوبة للحيوان بالتحريق جائزة فلذلك إنما عاتبه الله تعالى في إحراق الكثير لا في أصل الإحراق، ألا ترى قوله فهلا نملة واحدة وهو بخلاف شرعنا، فإن النبي ﷺ نهى عن تعذيب الحيوان بالنار وقال «لا يعذب بالنار إلا الله تعالى» فلا يجوز إحراق الحيوان بالنار إلا إذا أحرق إنساناً فمات بالإحراق فلوارثه الاقتصاص بالإحراق للجاني انتهى كلام العلامة الدميري.

قال المنذري: والحديث أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة.

(النملة والنحلة والهدهد والصرد) بالجر على البدلية، ويجوز الرفع بتقدير أحدها وثانيها، ويجوز النصب بتقدير أعني.

قال الدميري: والمراد النمل الكبير السليماني كما قاله الخطابي والبغوي في شرح السنة، وأما النمل الصغير المسمى بالذر فقتله جائز، وكره مالك قتل النمل إلا أن يضر ولا يقدر على دفعه إلا بالقتل. وأطلق ابن أبي زيد جواز قتل النمل إذا آذت انتهى.

والصرد على وزن عمر، قال ابن الأثير في النهاية هو طائر ضخم الرأس والمنقار له ريش عظيم نصفه أبيض ونصفه أسود.

قال الخطابي: إنما جاء في قتل النمل عن نوع منه خاص وهو الكبار ذوات الأرجل الطوال لأنها قليلة الأذى والضرر، وأما النحلة فلما فيها من المنفعة وهو العسل والشمع، وأما الهدهد والصرد فلتحريم لحمها، لأن الحيوان إذا نهي عن قتله ولم يكن ذلك لاحترامه أو لضرر فيه كان لتحريم لحمه ألا ترى أنه نهى عن قتل الحيوان بغير مأكلة، ويقال إن الهدهد منتن الريح فصار في معنى الجلالة، والصرد تتشاءم به العرب وتتطير بصوته وشخصه، وقيل إنما كرهوه من اسمه من التصريد وهو التقليل انتهى كلام ابن الأثير.

قال المنذري: والحديث أخرجه ابن ماجة انتهى.

وقال النووي في شرح مسلم: رواه أبو داود عن ابن عباس مرفوعاً بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم انتهى. وكذا صححه الإمام الحافظ عبد الحق الأشبيلي والعلامة كمال الدين الدميري.

٥٢٥٧ ـ حدثنا أَبُو صَالحٍ مَحْبُوبُ بنُ مُوسَى أنبأنا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عن أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عن ابنِ سَعْدٍ. قالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ الْحَسَنُ بنُ سَعْدٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَبْدِ الله عن أَبِيهِ قال: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ في سَفَرٍ فانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، فَرَأَيْنَا حُمَّرَةً مَعَهَا فَرْخَانِ فَأَخَذْنَا فَرْخَيْهَا فَجَاءَتْ الْحُمَّرَةُ فَجَعَلَتْ تُعَرِّشُ [تُفَرِّشُ] فَجاءَ النَّبيُّ ﷺ فقَالَ: مَنْ فَجَّعَ هٰذِهِ بِوَلَدِهَا، رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا، وَرَأَى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حَرَّقْنَاهَا، فقَالَ: مَنْ حَرَّقَ هٰذِهِ؟ قُلْنَا: نَحْنُ، قال: إِنَّهُ لا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذِّبَ بالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ».

(فانطلق) أي النبي ﷺ **(حمرة)** في النهاية: هي بضم الحاء وتشديد الميم وقد تخفف طائر صغير كالعصفور انتهى.

وقال الدميري: بضم الحاء المهملة وتشديد الميم وبالراء المهملة ضرب من الطير كالعصفور والواحدة حمرة وهي حلال بالإجماع لأنها من أنواع العصافير.

وأخرج أبو داود الطيالسي والحاكم وقال صحيح الإسناد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال «كنا عند النبي ﷺ فدخل رجل غيضة. فأخرج منها بيض حمرة فجاءت الحمرة ترف على رأس رسول الله ﷺ وأصحابه فقال رسول الله ﷺ لأصحابه أيكم فجع هذه فقال رجل أنا يا رسول الله أخذت بيضها».

وفي رواية الحاكم: «أخذت فرخها فقال ﷺ رده رده رحمة لها».

وفي الترمذي وابن ماجة عن عامر الرام «أن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ دخلوا غيضة فأخذوا فرخ طائر فجاء الطائر إلى رسول الله ﷺ يرف، فقال ﷺ أيكم أخذ فرخ هذا؟ فقال رجل أنا فأمره أن يرده فرده».

وقد تقدم في سنن أبي داود في أول كتاب الجنائز عن عامر الرام **(معها)** أي مع الحمرة **(فرخان)** الفرخ ولد الطائر **(تعرش)** بالعين المهملة من التعريش في النهاية التعريش أن ترتفع وتظلل بجناحيها على من تحتها انتهى.

وفي مجمع البحار: من عرش الطائر إذا رفرف بأن يرخي جناحيه ويدنو من الأرض ليسقط ولا يسقط وروي تفرش أي تبسط **(من فجع)** من التفجيع أي من أصاب المصيبة **(هذه)** أي الحمرة **(بولدها)** أي بأخذ ولدها.

قال في المصباح: الفجيعة الرزية والرزية المصيبة رزأته أنا إذا أصبته بمصيبة **(إليها)** أي إلى الحمرة **(ورأى)** أي النبي ﷺ **(قرية نمل)** أي مسكنها **(فقال)** النبي ﷺ **(من حرق هذه)** أي قرية نمل. والحديث سكت عنه المنذري.

٣٦ ـ باب في قتل الضفدع

٥٢٥٨ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أنبأنا سُفْيَانُ عن ابن أَبِي ذِئْبٍ عن سَعِيدِ بنِ خَالِدٍ عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عُثْمانَ «أَنَّ طَبِيباً سَأَلَ النَّبيَّ ﷺ عَنْ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا في دَوَاءٍ، فَنَهَاهُ النَّبيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا».

٣٧ ـ باب في الخذف

٥٢٥٩ ـ حدثنا حَفْصُ بنُ عُمَرَ أخبرنا شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ عن عُقْبَةَ بنِ صَهْبَانَ عن عَبْدِ الله بنِ مُغَفَّلٍ قالَ: «نَهى رَسُولُ الله ﷺ عن الْخَذْفِ، قال: إِنَّهُ لا يَصِيدُ صَيْداً وَلا يَنْكَأُ عَدُوًّا، وَإِنَّمَا يَفْقَأُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ».

وقال عبد الرحمن بن عبد الله هو ابن مسعود انتهى.

(باب في قتل الضفدع)

(عن ضفدع) بكسر الضاد وسكون الفاء والعين المهملة بينهما دال مهملة قال الجوهري: الضفدع مثل الخنصر واحد الضفادع والأنثى ضفدعة، وناس يقولون ضفدع بفتح الدال.

قال الخليل: ليس في الكلام فعلل إلا أربعة أحرف درهم وهجرع وهو الطويل وهبلع وهو الأكول وبلعم وهو اسم.

قال ابن الصلاح: الأشهر فيه من حيث اللغة كسر الدال وفتحها أشهر في ألسنة العامة كذا في حياة الحيوان للدميري.

قال المنذري: والحديث أخرجه النسائي انتهى وأخرجه أيضاً أبو داود الطيالسي والحاكم عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي نحوه سواء.

وروى البيهقي في سننه عن سهل بن سعد الساعدي «أن النبي ﷺ نهى عن قتل خمسة النملة والنحلة والضفدع والصرد والهدهد» انتهى فنهيه ﷺ عن قتلها يدل على أن الضفدع يحرم أكلها وأنها غير داخلة فيما أبيح من دواب الماء.

(باب في الخذف)

(مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء وفتحها ولام قاله المنذري **(عن الخذف)** بالخاء والذال المعجمتين، وهو رمي الإنسان بحصاة أو نواة ونحوهما يجعلها بين إصبعيه السبابتين أو الإبهام والسبابة قاله النووي **(ولا ينكأ)** أي لا يجرح ولا يقتل.

٣٨ ـ باب ما جاء في الختان

٥٢٦٠ ـ حدثنا سُلَيْمانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدِّمَشْقِيُّ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الأَشْجَعِيُّ قالا أخبرنا مَرْوَانُ أخبرنا مُحمَّدُ بنُ حَسَّانَ قال عَبْدُ الْوَهَّابِ الْكُوفِيُّ عن عَبْدِ المَلِكِ بنُ عُمَيْرٍ عن أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصارِيَّةِ «أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَخْتِنُ بالمَدِينَةِ فقَالَ لَهَا

قال النووي: هو بفتح الياء وبالهمزة في آخره هكذا هو في الروايات المشهورة.

قال القاضي: كذا رويناه قال وفي بعض الروايات ينكي بفتح الياء وكسر الكاف غير مهموز.

قال القاضي: وهو أوجه ههنا لأن المهموز إنما هو من نكأت القرحة، وليس هذا موضعه إلا على تجوز وإنما هذا من النكاية، يقال نكيت العدو وأنكيته نكاية ونكأت بالهمزة لغة فيه انتهى.

وفي النهاية: يقال نكيت في العدو وأنكى نكاية فأنا ناك إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك، وقد يهمز لغة فيه يقال نكأت القرحة أنكؤها إذا قشرتها انتهى.

وفي هذا الحديث دلالة على النهي عن الخذف لأنه لا مصلحة فيه ويخاف مفسدته ويلتحق به كل ما شاركه في هذا.

قال المنذري: والحديث أخرجه البخاري ومسلم وابن ماجة.

(باب ما جاء في الختان)

(أخبرنا مروان) هو ابن معاوية **(أخبرنا محمد بن حسان)** الكوفي **(قال عبد الوهاب)** الأشجعي في روايته **(الكوفي)** أي محمد بن حسان الكوفي، وأما سليمان فقال محمد بن حسان ولم يذكر الكوفي.

وفي بعض النسخ هذا الإسناد هكذا أنبأنا محمد بن حسان أخبرنا عبد الوهاب الكوفي وهو غلط لا يصح.

قال الحافظ المزي في الأطراف: هذا الحديث أخرجه أبو داود في الأدب عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي وعبد الوهاب بن عبد الرحيم الأشجعي كلاهما عن مروان بن معاوية عن محمد بن حسان الكوفي عن عبد الملك بن عمير عن نسيبة أم عطية الأنصارية انتهى.

(كانت تختن) ختن الخاتن الصبي ختناً، من باب ضرب، والاسم الختان بالكسر. كذا في المصباح. وفي المجمع: الختان موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية، وأما في

النَّبيُّ ﷺ: لا تُنْهِكِي فإنَّ ذلِكَ أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ إِلَى الْبَعْلِ».

الغلام فقطع جميع الجلد التي تغطي الحشفة، وفي الجارية قطع أدنى جزء من جلدة أعلى الفرج. انتهى. وفي فتح الباري: الختان اسم لفعل الخاتن ولموضع الختان أيضاً. انتهى.

(لا تنهكي) يقال: نهكت الشيء نهكاً بالغت فيه، من باب نفع وتعب، وأنهكه بالألف لغة. كذا في المصباح. وفي النهاية: معنى لا تنهكي أي لا تبالغي في استقصاء الختان. انتهى. وفي النهاية في مادة شمم. وفي حديث أم عطية: «أشِمِّي ولا تنهكي» شبَّه القطع اليسير بإشمام الرائحة والنهك المبالغة فيه، أي اقطعي بعض النواة ولا تستأصليها. انتهى. وفي المجمع: الإشمام أخذ اليسير في ختان المرأة، والنهك المبالغة في القطع. انتهى.

قال النووي: ويسمى ختان الرجل إعذاراً بذال معجمة، وختان المرأة خفضاً بخاء وضاد معجمتين. انتهى. وفي فتح الباري قال الماوردي: ختان الذكر قطع الجلدة التي تغطي الحشفة، والمستحب أن تستوعب من أصلها عند أول الحشفة وأقل ما يجزىء أن لا يبقى منها ما يتغشى به شيء من الحشفة.

وقال إمام الحرمين: المستحق في الرجال قطع القلفة وهي الجلدة التي تغطي الحشفة حتى لا يبقى من الجلدة شيء متدل. وقال ابن الصباغ: حتى تنكشف جميع الحشفة ويتأدى الواجب بقطع شيء مما فوق الحشفة وإن قل بشرط أن يستوعب القطع تدوير رأسها. قال النووي: وهو شاذ والأول هو المعتمد.

قال الإمام: والمستحق من ختان المرأة ما ينطلق عليه الاسم.

قال الماوردي: ختانها قطع جلدة تكون في أعلى فرجها فوق مدخل الذكر كالنواة أو كعرف الديك، والواجب قطع الجلدة المستعلية منه دون استئصاله.

ثم ذكر الحافظ حديث أم عطية الذي في الباب، ثم قال قال أبو داود إنه ليس بالقوي. قلت: وله شاهدان من حديث أنس ومن حديث أم أيمن عند أبي الشيخ في كتاب العقيقة. وآخر عن الضحاك بن قيس عند البيهقي.

واختلف في النساء هل يخفضن عموماً أو يفرق بين نساء المشرق فيخفضن ونساء المغرب فلا يخفضن لعدم الفضلة المشروع قطعها منهن بخلاف نساء المشرق قال: فمن قال إن من ولد مختوناً استحب إمرار الموسى على الموضع امتثالاً للأمر. قال في حق المرأة كذلك ومن لا فلا.

وقد ذهب إلى وجوب الختان الشافعي وجمهور أصحابه، وقال به من القدماء عطاء، وعن أحمد وبعض المالكية يجب، وعن أبي حنيفة واجب، ليس بفرض وعنه سنة يأثم بتركه،

وفي وجه للشافعية لا يجب في حق النساء، وهو الذي أورده صاحب المغني عن أحمد، وذهب أكثر العلماء وبعض الشافعية إلى أنه ليس بواجب.

ومن حجتهم حديث شداد بن أوس رفعه: «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء» أخرجه أحمد والبيهقي بإسناد فيه حجاج بن أرطأة ولا يحتج به. وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين من طريق سعيد بن بشر عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس. وسعيد بن بشر مختلف فيه. وأخرجه أبو الشيخ والبيهقي من وجه آخر عن ابن عباس. وأخرجه البيهقي أيضاً من حديث أبي أيوب. انتهى كلام الحافظ من الفتح مختصراً ملخصاً.

وقال الحافظ في تلخيص الحبير: حديث الختان سنة في الرجال مكرمة في النساء أخرجه أحمد والبيهقي من حديث الحجاج بن أرطأة عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه به، والحجاج مدلس، وقد اضطرب فيه، فتارة رواه كذا، وتارة رواه بزيادة شداد بن أوس بعد والد أبي المليح، أخرجه ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم في العلل، والطبراني في الكبير، وتارة رواه عن مكحول عن أبي أيوب، أخرجه أحمد وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وحكى عن أبيه أنه خطأ من حجاج أو من الراوي عنه عبد الواحد بن زياد. وقال البيهقي: هو ضعيف منقطع. وقال ابن عبد البر في التمهيد: هذا الحديث يدور على حجاج بن أرطأة وليس ممن يحتج به.

قلت: وله طريق أخرى من غير رواية حجاج، فقد رواه الطبراني في الكبير والبيهقي من حديث ابن عباس مرفوعاً، وضعفه البيهقي في السنن، وقال في المعرفة: لا يصح رفعه، وهو من رواية الوليد عن ابن ثوبان عن ابن عجلان عن عكرمة عنه ورواته موثقون إلا أن فيه تدليساً.

وقوله ﷺ لأم عطية وكانت خافضة: «أشمي ولا تنهكي» أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أسيد عن عبد الملك بن عمير عن الضحاك بن قيس: «كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية تخفض الجواري، فقال لها رسول الله ﷺ: يا أم عطية اخفضي ولا تنهكي فإنه أنضر للوجه وأحظى عند الزوج» ورواه الطبراني وأبو نعيم في المعرفة والبيهقي من هذا الوجه عن عبيد الله بن عمرو قال حدثني رجل من أهل الكوفة عن عبد الملك بن عمير به.

وقال المفضل العلائي: سألت ابن معين عن هذا الحديث فقال: الضحاك بن قيس هذا ليس بالفهري. قلت: أورده الحاكم وأبو نعيم في ترجمة الفهري. وقد اختلف فيه على عبد الملك بن عمير، فقيل عنه كذا. وقيل عنه عن عطية القرظي قال: كانت بالمدينة خافضة يقال لها أم عطية فذكره رواه أبو نعيم في المعرفة. وقيل عنه عن أم عطية رواه أبو داود في السنن وأعله بمحمد بن حسان فقال إنه مجهول ضعيف. انتهى كلامه.

قال أَبُو دَاوُدَ: رُوِيَ عن عُبَيْدِ الله بنِ عَمْرٍو عن عَبْدِ المَلِكِ بِمَعْنَاهُ وَإِسْنَادِهِ.

وقال المناوي في فتح القدير شرح الجامع الصغير: حديث «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء» أخرجه أحمد في مسنده من حديث الحجاج بن أرطأة عن والد أبي المليح. قال الذهبي: وحجاج ضعيف لا يحتج به. وأخرجه الطبراني في الكبير عن شداد بن أوس، وعن ابن عباس رضي الله عنه قال السيوطي إسناده حسن. وقال البيهقي ضعيف منقطع وأقره الذهبي. وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف. وقال ابن حجر فيه: الحجاج بن أرطأة مدلس وقد اضطرب فيه وقال أبو حاتم: هذا خطأ من حجاج أو الراوي عنه. انتهى كلامه.

وقال المناوي في التيسير: والحديث إسناده ضعيف خلافاً لقول السيوطي حسن، وقد أخذ بظاهره أبو حنيفة ومالك فقالا: سنة مطلقاً، وقال أحمد: واجب للذكر سنة للأنثى، وأوجبه الشافعي عليهما. انتهى.

وقال الإمام أبو عبد الله محمد بن الحاج المالكي في المدخل: والسنة في ختان الذكر اظهاره وفي ختان النساء إخفاؤه، واختلف في حقهن هل يخفضن مطلقاً أو يفرق بين أهل المشرق وأهل المغرب، فأهل المشرق يؤمرن به لوجود الفضلة عندهن من أصل الخلقة وأهل المغرب لا يؤمرن به لعدمها عندهن. انتهى.

وأخرج البخاري في الأدب المفرد من حديث أم المهاجر قالت: سبيت في جواري من الروم فعرض علينا عثمان الإسلام فلم يسلم منا غيري وغير أخرى، فقال عثمان: اذهبوا فاخفضوهما وطهروهما، وفي إسناده مجهول.

(فإن ذلك) أي عدم المبالغة في القطع وإبقاء بعض النواة والغدة على فرجها **(أحظى للمرأة)** أي أنفع لها وألذ **(وأحب إلى البعل)** أي إلى الزوج وذلك لأن الجلد الذي بين جانبي الفرج والغدة التي هناك وهي النواة إذا دُلكا دَلكاً ملائماً بالإصبع أو بالحك من الذكر تلتذ كمال اللذة حتى لا تملك نفسها وتنزل بلا جماع، فإن هذا الموضع كثير الأعصاب فيكون حسه أقوى ولذة الحكة هناك أشد، ولهذا أُمرت المرأة في ختانها لإبقاء بعض النواة والغدة لتلتذ بها بالحك ويحبها زوجها بالملاعبة معها ليتحرك مني المرأة ويذوب، لأن منيها بارد بطيء الحركة، فإذا ذاب وتحرك قبل الجماع بسبب الملاعبة يسرع إنزالها فيوافق إنزالها إنزال الرجل، فإن مني الرجل لحرارته أسرع إنزالاً، وهذا كله سبب لازدياد المحبة والألفة بين الزوج والزوجة، وهذا الذي ذكرته هو مصرح في كتب الطب. والله أعلم.

(قال أبو داود روي) بصيغة المجهول، أي هذا الحديث **(عن عبيد الله بن عمرو)** بن أبي الوليد الأسدي الرقي ثقة **(عن عبد الملك)** بن عمير الكوفي ثقة **(بمعناه وإسناده)** أي

قال أَبُو دَاوُدَ: وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ وَقَدْ رُوِيَ مُرْسَلاً.

قال أَبُو دَاوُدَ: وَمُحَمَّدُ بنُ حَسَّانَ مَجْهُولٌ، وَهذا الحدِيثِ ضَعِيفٌ.

بمعنى حديث محمد بن حسان وإسناده، فعبيد الله بن عمرو الرقي وعبد الملك كلاهما من الثقات، لكن اختلف عليهما في هذا الحديث اختلافاً شديداً، فقيل عن عبيد الله عن زيد بن أبي أسيد، وقيل عنه عن رجل من أهل الكوفة، ثم اختلف على عبد الملك بن عمير فقيل عنه عن أم عطية، وقيل عنه عن الضحاك بن قيس، وقيل عنه عن عطية القرظي كما تقدم بيانه آنفاً، وهذا الاضطراب موجب لضعف الحديث.

(**قال أبو داود: وليس هو**) أي الحديث (**بالقوي**) لأجل الاضطراب ولضعف الراوي وهو محمد بن حسان الكوفي (**وقد روي**) هذا الحديث (**مرسلاً**) كما رواه الحاكم في المستدرك والطبراني وأبو نعيم والبيهقي عن عبد الملك بن عمير عن الضحاك بن قيس: كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية فقال لها رسول الله ﷺ وسلف آنفاً من كلام الحافظ. ومن قوله قد روي مرسلاً إلى آخره قد وجد في أكثر النسخ وذكره أيضاً المزي في الأطراف (**محمد بن حسان مجهول**) وتبعه ابن عدي في تجهيله والبيهقي وخالفهم الحافظ عبد الغني بن سعيد فقال هو محمد بن سعيد المصلوب على الزندقة أحد الضعفاء والمتروكين، وأورد هذا الحديث من طريقه في ترجمته من إيضاح الشك كتاب له.

وله طريقان آخران رواه ابن عدي من حديث سالم بن عبد الله بن عمر، ورواه البزار من حديث نافع كلاهما عن عبد الله بن عمر مرفوعاً بلفظ «يا نساء الأنصار اختضبن غمساً واخفضن ولا تنهكن فإنه أحظى عند أزواجكن» لفظ البزار، وفي إسناده مندل بن علي وهو ضعيف.

وفي إسناد ابن عدي خالد بن عمرو القرشي وهو أضعف من مندل.

ورواه الطبراني في الصغير وابن عدي أيضاً عن أبي خليفة عن محمد بن سلام الجمحي عن زائدة بن أبي الرقاد عن ثابت عن أنس نحو حديث أبي داود. قال ابن عدي: تفرد به زائدة عن ثابت، وقال الطبراني تفرد به محمد بن سلام، وقال ثعلب رأيت يحيى بن معين في جماعة بين يدي محمد بن سلام فسأله عن هذا الحديث، وقد قال البخاري في زائدة إنه منكر الحديث كذا في التلخيص (**وهذا الحديث ضعيف**) والأمر كما قال أبو داود، وحديث ختان المرأة روي من أوجه كثيرة وكلها ضعيفة معلولة مخدوشة لا يصح الاحتجاج بها كما عرفت.

وقال ابن المنذر: ليس في الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تتبع.

وقال ابن عبد البر في التمهيد: والذي أجمع عليه المسلمون أن الختان للرجال انتهى والله أعلم: والحديث سكت عنه المنذري.

٣٩ - باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق

٥٢٦١ - حدثنا عَبْدُ الله بنُ مَسْلَمَةَ أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعني ابنَ مُحمَّدٍ - عن أَبِي الْيَمَانِ عن شَدَّادِ بنِ أَبِي عَمْرِو بنِ حَمَّاسٍ عن أَبِيهِ عن حَمْزَةَ بنِ أَبِي أُسَيْدٍ الأنْصَارِيِّ عن أَبِيهِ «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ المَسْجِدِ، فاخْتَلَطَ الرِّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ في الطَّرِيقِ، فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِلنِّسَاءِ: اسْتَأْخِرْنَ فإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ [تَحَقَّقْنَ] الطَّرِيقَ، عَلَيْكُنَّ بِحَافَّاتِ الطَّرِيقِ، فَكَانَتِ المَرْأَةُ تَلْصَقُ بالْجِدَارِ حَتَّى انَّ ثَوْبَهَا لَيَتَعَلَّقُ بالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ».

٥٢٦٢ - حدثنا مُحمَّدُ بنُ يَحْيَى بنِ فَارِسٍ أخبرنا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بنُ قُتَيْبَةَ عن دَاوُدَ بنِ أَبِي صَالحٍ المُزَنِيِّ عن نَافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَمْشِيَ - يَعني الرَّجُلَ - بَيْنَ المَرْأَتَيْنِ».

(باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق)

(وهو خارج) أي النبي ﷺ **(أن تحققن)** بسكون الحاء المهملة وضم القاف الأولى. قال في النهاية: وهو أن يركبن حُقَّها وهو وسطها يقال سقط على حاقّ القفا وحُقِّه انتهى. وقال الطيبي: أي أبعدن عن الطريق، وفاء فاختلط مسبب عن محذوف أي يقول كيت وكيت فاختلطوا فقال للنساء انتهى.

والمعنى أن ليس لهن أن يذهبن في وسط الطريق **(بحافات)** جمع حافة وهي الناحية **(ثوبها)** أي المرأة **(من لصوقها)** أي المرأة **(به)** بالجدار. والحديث سكت عنه المنذري.

(أن يمشي يعني) هذا تفسير من أحد الرواة **(الرجل بين المرأتين)** فإنه ينافي الحياء والمروءة والوقار: قال الإمام المنذري رحمه الله: داود بن أبي صالح هذا هو المدني. قال أبو حاتم الرازي: هو مجهول حدث بحديث منكر. قال أبو زرعة لا أعرفه إلا في حديث واحد يرويه عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ وهو حديث منكر. وذكر البخاري هذا الحديث في تاريخه الكبير من رواية داود هذا وقال لا يتابع عليه. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات حتى كان يتعمد لها وذكر هذا الحديث انتهى.

٤٠ ـ باب في الرجل يسب الدهر

٥٢٦٣ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ بنِ سُفْيَانَ وَابنُ السَّرْحِ قالا أخبرنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ عن سَعِيدٍ عن أَبي هُرَيْرَةَ عن النَّبيِّ ﷺ «يَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِينِي ابنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِيَ الأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

قال ابنُ السَّرْحِ عن ابن المُسَيَّبِ مَكَانَ سَعِيدٍ.

(باب في الرجل يسب الدهر)

(**أخبرنا سفيان**) هو ابن عيينة ذكره المزي (**عن سعيد**) بن المسيب (**عن النبي ﷺ**) فيما يرويه عن الله تبارك وتعالى (**يؤذيني**) من الإيذاء معناه يعاملني معاملة توجب الأذى في حقكم قاله النووي (**يسب الدهر**) قال العلامة العيني في عمدة القاري قال الخطابي: كانت الجاهلية تضيف المصائب والنوائب إلى الدهر الذي هو من الليل والنهار وهم في ذلك فرقتان فرقة لا تؤمن بالله تعالى ولا تعرف إلا الدهر الليل والنهار اللذان هما محل للحوادث وظرف لمساقط الأقدار فتنسب المكاره إليه على أنها من فعله ولا ترى أن لها مدبراً غيره، وهذه الفرقة هي الدهرية الذين حكى الله عنهم في قوله ﴿وما يهلكنا إلا الدهر﴾ الآية، وفرقة تعرف الخالق وتنزهه من أن تنسب إليه المكاره فتضيفها إلى الدهر والزمان، وعلى هذين الوجهين كانوا يسبون الدهر ويذمونه فيقول القائل منهم يا خيبة الدهر ويا بؤس الدهر، فقال ﷺ لهم مبطلاً ذلك «لا يسبن أحد منكم الدهر فإن الله هو الدهر» يريد والله أعلم لا تسبوا الدهر على أنه الفاعل لهذا الصنيع بكم فالله تعالى هو الفاعل له، فإذا سببتم الذي أنزل بكم المكاره رجع السب إلى الله تعالى وانصرف إليه انتهى (**وأنا الدهر**) قال العيني قال الخطابي: معناه أن ملك الدهر ومصرفه فحذف اختصاراً للفظ واتساعاً في المعنى.

وقال غيره: معنى قوله أنا الدهر أي المدبر أو صاحب الدهر أو مقلبه أو مصرفه، ولهذا عقبه بقوله بيدي الأمر.

ويروى بنصب الدهر على معنى أنا باق أو ثابت في الدهر.

وروى أحمد عن أبي هريرة بلفظ «لا تسبوا الدهر فإن الله قال أنا الدهر الأيام والليالي أوجدها وأبليها وآتي بملوك بعد ملوك» انتهى. وليس المراد أن الدهر اسم من أسماء الله تعالى.

وقال النووي: قوله وأنا الدهر فإنه برفع الراء هذا هو الصواب المعروف الذي قاله الشافعي وأبو عبيد وجماعة من المتقدمين والمتأخرين. وقال أبو بكر ومحمد بن داود الظاهري: إنما هو الدهر بالنصب على الظرف أي أنا مدة الدهر أقلب ليله ونهاره.

....

وحكى ابن عبد البر هذه الرواية عن بعض أهل العلم. وقال النحاس: يجوز النصب أي فإن الله باق مقيم أبداً لا يزول.

وقال بعضهم: هو منصوب على التخصيص قال والظرف أصح وأصوب. وأما رواية الرفع وهي الصواب فموافقة لقوله فإن الله هو الدهر.

قال العلماء: وهو مجاز وسببه أن العرب كان شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف مال أو غير ذلك، فيقولون يا خيبة الدهر ونحو هذا من ألفاظ سب الدهر، فقال النبي ﷺ لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر أي لا تسبوا فاعل النوازل فإنكم إذا سببتم فاعلها وقع السب على الله تعالى لأنه هو فاعلها ومنزلها وأما الدهر الذي هو الزمان فلا فعل له بل هو مخلوق من جملة خلق الله تعالى.

ومعنى فإن الله هو الدهر أي فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات انتهى كلامه.

وفي صحيح مسلم رُوي هذا الحديث من طرق متنوعة وألفاظ كثيرة، فمنها قوله «قال الله عز وجل: يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار».

وفي رواية «قال الله: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر وأنا الدهر، أقلب الليل والنهار».

وفي رواية «قال الله تبارك وتعالى: يؤذيني ابن آدم يقول يا خيبة الدهر فلا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإني أنا الدهر أقلب ليله ونهار، فإذا شئت قبضتهما».

وفي رواية «لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر» انتهى.

قال الإمام الحافظ عبد العظيم المنذري: والحديث أخرجه البخاري ومسلم والنسائي. انتهى.

وقال الحافظ جمال الدين المزي في الأطراف: والحديث أخرجه البخاري في التفسير والتوحيد والأدب، ومسلم في الأدب، وأبو داود في الأدب، والنسائي في التفسير. انتهى والله أعلم.

تنبيهات جليلة عظيمة
وفوائد نافعة مهمة لا يستغني عنها الطالب

التنبيه الأول: في ذكر تنقيد أحاديث السنن وتخريجها:

قال الإمام الحافظ عبد العظيم المنذري في مختصر السنن: لما يسر الله تعالى اختصار صحيح الإمام مسلم بن الحجاج القشيري رضي الله عنه استخرت الله تعالى بعده، فرجح عندي أن أختصر كتاب السنن للإمام أبي داود رضي الله عنه فإنه أحد الكتب المشهورة في الأقطار وحفظ مصنفه وإتقانه وتقدمه محفوظ عن حفاظ الأمصار، وثناء الأئمة على هذا الكتاب وعلى مصنفه مأثور عن رواة الآثار، فنختصر الكتاب على ما رتبه مصنفه في الكتب والأبواب، وأذكر عقيب كل حديث من وافق أبا داود من الأئمة الخمسة على تخريجه بلفظه أو بنحوه. انتهى كلامه مختصراً.

وقال الإمام الحافظ شمس الدين ابن القيم في حواشي السنن: ولما كان كتاب السنن لأبي داود سليمان السجستاني رحمه الله تعالى من الإسلام بالوضع الذي خصه الله به بحيث صار حكماً بين أهل الإسلام وفصلاً في موارد النزاع والخصام فإليه يتحاكم المنصفون، وبحكمه يرضى المحققون، فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام ورتبها أحسن ترتيب، ونظمها أحسن نظام، مع انتقائها أحسن الانتقاء، واطراحه منها أحاديث المجروحين والضعفاء.

وكان الإمام العلامة الحافظ زكي الدين أبو محمد عبد العظيم المنذري رحمه الله قد أحسن في اختصاره وتهذيبه وعزو أحاديثه وإيضاح علله وتقريبه، فأحسن حتى لم يكد يدع الإحسان موضعاً وسبق حتى جاء من خلفه له تبعاً. انتهى.

ولذلك إني أكثرت النقل من كلام الحافظ المنذري حتى قلت تحت كل حديث السنن: قال المنذري كذا وكذا، لأن الإمام المنذري قد اختصر كتاب السنن من رواية اللؤلؤي فأحسن في اختصاره، وذكر عقيب كل حديث من وافق من الأئمة الخمسة البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة على تخريجه ثم يبين ضعف الحديث وعلته إن كان الحديث ضعيفاً ومعلولاً.

وإن كان الحديث مما اتفق عليه الشيخان أو أحدهما أو أهل السنن الثلاث أو واحد منهم وليس فيه ضعف فيقتصر على قوله أخرجه فلان وفلان، وهذا تصحيح من المنذري رحمه الله لذلك الحديث.

وإن كان الحديث مما تفرد به أبو داود وليس فيه ضعف فيسكت عنه المنذري، وسكوته أيضاً تصحيح منه لذلك الحديث، وأقل أحواله أن يكون حسناً عنده.

وإني نقلت سكوته أيضاً ملتزماً به فقلت: والحديث سكت عنه المنذري إلا في بعض المواضع في أول الكتاب فقد فات مني هذا الأمر، ومع ذلك إني نقلت قدراً كثيراً من كلام أئمة الحديث في تنقيد أحاديث الكتاب من الصحة والضعف، وبيان عللها، وجرح الرواة وعدالتها، ما يشفي به الصدور وتلذ الأعين، فصار الشرح بحمده تعالى مع اختصاره وإيجازه مغنياً عما سواه، فكل حديث الكتاب فرداً فرداً من أول باب التخلي عند قضاء الحاجة إلى آخر باب الرجل يسب الدهر، بينت حاله من القوة والضعف إلا ما شاء الله تعالى في أحاديث يسيرة، كما رأيت في موضعها، مع أن ليس في سنن أبي داود حديث اجتمع الناس على تركه.

قال الإمام الحافظ أبو سليمان الخطابي في معالم السنن شرح سنن أبي داود: إن الحديث عند أهله على ثلاثة أقسام: حديث صحيح وحديث حسن وحديث سقيم، فالصحيح عندهم ما اتصل سنده وعدلت نقلته، والحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي نقله أكثر العلماء وتستعمله عامة أكثر الفقهاء، وكتاب أبي داود جامع لهذين النوعين من الحديث، وأما السقيم منه فعلى طبقات، فشرها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول وكتاب أبي داود خلي منها بريء من جملة وجوهها، وإن وقع فيه شيء من بعض أقسامها لضرب من الحاجة يدعوه إلى ذكره، فإنه لا يألو أن يبين أمره ويذكر علته ويخرج من عهدته، ويحكى لنا عن أبي داود أنه قال: ما ذكرت في كتابي حديثاً اجتمع الناس على تركه. انتهى كلامه.

وفي تذكرة الحفاظ للذهبي قال ابن داسة يقول أبو داود: ذكرت في كتابي الصحيح وما يشبهه وما يقاربه وما كان فيه وهن شديد بينته. انتهى.

ثم اعلم أن قول المنذري في مختصره وقول المزي في الأطراف: الحديث أخرجه النسائي فالمراد به السنن الكبرى للنسائي وليس المراد به السنن الصغرى للنسائي التي هي مروج الآن في أقطار الأرض من الهند والعرب والعجم، وهذه السنن الصغرى المروجة مختصرة من السنن الكبرى وهي لا توجد إلا قليلاً، فالحديث الذي قال فيه المنذري والمزي أخرجه النسائي وما وجدته في السنن الصغرى فاعلم أنه في السنن الكبرى، ولا تتحير لعدم وجدانه فإن كل حديث هو موجود في السنن الصغرى يوجد في السنن الكبرى لا محالة من غير عكس، ويقول المزي في كثير من المواضع: وأخرجه النسائي في التفسير وليس في السنن الصغرى تفسير. والله أعلم.

والثاني: في ترجمة المؤلف الإمام أبي داود، وذكر رواة السنن عن أبي داود على سبيل الاختصار:

قال الإمام محيي الدين النووي في تهذيب الأسماء: أبو داود السجستاني صاحب السنن، والسجستاني بكسر السين وفتحها والكسر أشهر والجيم مكسورة فيهما. واسم أبي داود سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر كذا نسبه ابن أبي حاتم. وقال محمد بن عبد العزيز الهاشمي: هو سليمان بن بشر بن شداد وقال أبو عبيد الآجري وأبو بكر بن داسة البصريان والخطيب البغدادي هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد، وزاد الخطيب فقال: ابن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي.

قال الحافظ أبو طاهر السلفي: هذا القول أمثل. سمع أبو داود عبد الله بن مسلمة القعنبي وأبا الوليد الطيالسي وأبا عمرو الحوضي وإبراهيم بن موسى الفراء وعمرو بن عون وسليمان بن حرب وموسى بن إسماعيل وأحمد بن عبد الله بن يونس وأبا بكر وعثمان ابني أبي شيبة وأبا سعيد الأشج وأبا كريب وهشام بن عمار وأبا الجماهر محمد بن عثمان وسليمان بن عبد الرحمن ومحمد بن وزير وهشام بن خالد الأزرق وأبا النضر إسحاق بن إبراهيم الفراديسي وأبا الطاهر أحمد بن عمر بن شريح وأحمد بن صالح وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وإسحاق بن راهويه وأبا ثور وقتيبة بن سعيد وخلائق وغيرهم. انتهى.

وزاد الذهبي في تذكرة الحفاظ: وأبا عمر الضرير واسمه حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم وعبد الله بن رجاء وأبا جعفر النفيلي وأبا توبة الحلبي وخلقاً كثيراً بالحجاز والشام ومصر والعراق والجزيرة والثغر وخراسان. انتهى. وزدت عليه رجالاً من شيوخ المؤلف في مقدمة غاية المقصود شرح سنن أبي داود.

قال النووي: روى عنه الترمذي والنسائي وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني وعلي بن عبد الصمد[1] علان وابنه أبو بكر عبد الله بن أبي داود وأحمد بن محمد بن هارون الخلال الحنبلي ومحمد بن المنذر وأبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي وأبو الحسن علي بن محمد بن العبد واسماعيل الصفّار وأحمد بن سليمان النجّاد ومحمد[2] بن أبي بكر بن عبد الرزاق بن داسة التمّار وأبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي وهما اللذان يرويان عنه كتاب السنن وخلائق غيرهم انتهى.

وقال الذهبي: حدث عنه الترمذي والنسائي وابنه أبو بكر بن أبي داود وأبو بشر الدولابي وعلي[3] بن الحسن بن العبد وأبو أسامة محمد بن عبد الملك وأبو سعيد بن الأعرابي وأبو علي

---

(١) علان لقب علي.

(٢) كذا في تهذيب الأسماء والذي في معالم السنن أبو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة.

(٣) كذا في تذكرة الحفاظ والذي في تهذيب الأسماء للنووي والحصر الشارد لعابد السندي أبو الحسن علي بن محمد بن العبد المعروف بابن العبد والله أعلم.

اللؤلؤي وأبو بكر بن داسة وأبو سالم محمد بن سعيد الجلودي وأبو عمرو أحمد بن علي فهؤلاء السبعة رووا عنه سننه، وحدث أيضاً عنه محمد بن يحيى الصولي ومحمد بن أحمد بن يعقوب المنقري وغيرهم انتهى.

قال النووي: واتفق العلماء على الثناء على أبي داود ووصفه بالحفظ التام والعلم الوافر والإتقان والورع والدين والفهم الثاقب في الحديث وغيره.

قال الحافظ أحمد الهروي: كان أبو داود أحد حفاظ الإسلام لحديث رسول الله ﷺ وعلمه وعلله وسنده في أعلى درجة النسك والعفاف والورع ومن فرسان الحديث في عصره بلا مدافعة، سمعه بمصر والحجاز والشام والعراقين وخراسان.

وقال علّان بن عبد الصمد: كان أبو داود من فرسان هذا الشأن. وقال موسى بن هارون خُلق أبو داود في الدنيا للحديث، زاد الذهبي وغيره وما رأيت أفضل منه.

وقال أبو حاتم بن حبان: أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وحفظاً ونسكاً وإتقاناً جمع وصنف.

وقال إبراهيم الحربي: لما صنف أبو داود هذا الكتاب يعني كتاب السنن أُلين لأبي داود الحديث كما ألين لداود النبي ﷺ الحديد. وقال أبو عبد الله محمد بن مخلد: لما صنف أبو داود كتاب السنن وقرأه على الناس صار كتابه لأصحاب الحديث كالمصحف يتبعونه ولا يخالفونه وأقرَّ له أهل زمانه بالحفظ والتقدم فيه.

وقال أبو بكر بن داسة: سمعت أبا داود يقول كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث انتخبت منها كتاب السنن فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه.

وقال الخطابي: سمعت أبا سعيد بن الأعرابي ونحن نسمع منه كتاب السنن لأبي داود وأشار إلى النسخة وهي التي بين يديه يقول لو أن رجلا لم يكن عنده من العلم إلا المصحف ثم هذا الكتاب لم يحتجِ معها إلى شيء من العلم البتة. قال الخطابي: إن كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يُصَنف في حكم الدين كتاب مثله وقد رزق القبول من الناس كافة فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، وعليه مُعَوَّل أهل العراق ومصر والمغرب وكثير من أقطار الأرض، وكان تصنيف علماء الحديث قبل أبي داود الجوامع والمسانيد ونحوها فيجمع تلك الكتب مع السنن والأحكام أخباراً وقصصاً ومواعظ وآداباً، فأما السنن المحضة فلم يقصد أحد منهم جمعها واستيفاءها، ولم يقدر على تلخيصها واختصار مواضعها من أثناء تلك الأحاديث الطويلة كما حصل لأبي داود، ولهذا حل كتابه عند أئمة أهل الحديث وعلماء الأثر محل العجب، فضربت فيه أكباد الإبل ودامت إليه الرحل انتهى. وقال

الخطابي أيضاً: وقد جمع أبو داود في كتابه هذا من الحديث في أصول العلم وأمهات السنن وأحكام الفقه ما لا نعلم متقدماً سبقه وإليه ولا متأخراً لحقه فيه انتهى.

وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ: أبو داود الإمام الثبت سيد الحفاظ صاحب السنن ولد سنة اثنتين ومائتين وكان من العلماء العاملين حتى أن بعض الأئمة قال كان أبو داود يشبه بأحمد بن حنبل في هديه ودله وسمته. قال الحاكم أبو عبد الله: أبو داود إمام أهل الحديث في زمانه بلا مدافعة، مات أبو داود في سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومائتين بالبصرة انتهى.

وفي الخلاصة للعلامة صفي الدين الخزرجي هو الإمام الحافظ العلم نزيل البصرة طوّف وسمع بخراسان والعراق والجزيرة والشام والحجاز ومصر، وروى عنه الترمذي والنسائي وروى عنه السنن ابن داسة واللؤلؤي وابن الأعرابي وأبو عيسى الرملي ومات عن ثلاث وسبعين سنة انتهى.

والثالث في ذكر اختلاف السنن. قال السيوطي في مرقاة الصعود حاشية سنن أبي داود: قال الحافظ أبو جعفر بن الزبير روى هذا الكتاب عن أبي داود ممن اتصلت أسانيدنا به أربعة رجال، أبو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق التمار البصري المعروف بابن داسة بفتح السين وتخفيفها، نص عليه القاضي أبو محمد وأنفيته في أصل القاضي أبي الفضل عياض من كتاب الغنية مشدداً وكذا وجدته في بعضها ما قيدته عن شيخنا أبي الحسن الغافقي شكلا من غير تنصيص.

وأبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر المعروف بابن الأعرابي، وأبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي البصري، وأبو عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرملي وراق أبي داود ولم يتشعب طرقه كما اتفق في الصحيحين إلا أن رواية ابن الأعرابي يسقط منها كتاب الفتن والملاحم والحروف والخاتم ونحو النصف من كتاب اللباس، وفاته أيضاً من كتاب الوضوء والصلاة والنكاح أوراق كثيرة، ورواية ابن داسة أكمل الروايات، ورواية الرملي تقاربها ورواية اللؤلؤي من أصح الروايات لأنها من آخر ما أملى أبو داود وعليها مات. انتهى كلامه.

فعلم من مجموع كلام النووي والذهبي والخزرجي والسيوطي رحمهم الله تعالى أن ثمانية من الحفاظ أعني أبا علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي البصري، وأبا بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة البصري التمار، وأبا سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي، وأبا الحسن علي بن محمد بن العبد المعروف بابن العبد، وأبا عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرملي، وأبا أسامة محمد بن عبد الملك، وأبا سالم محمد بن سعيد الجلودي، وأبا عمرو أحمد بن علي رحمهم الله تعالى رووا هذا السنن عن الإمام أبي داود.

فنسخة السنن من رواية اللؤلؤي هي المروجة في ديارنا الهندية وبلاد الحجاز وبلاد المشرق من العرب بل أكثر البلاد، وهي المفهومة من السنن لأبي داود عند الإطلاق، وهذه النسخة لخصها المنذري وخرج أحاديثها، وعلى هذه النسخة شرح لابن رسلان والحافظ العراقي وحاشية لابن القيم والسندي والسيوطي وغيرهم، وهذه الرواية هي المراد في قول صاحب المنتقى وصاحب جامع الأصول وصاحب نصب الراية وصاحب المشكاة وصاحب بلوغ المرام وغيرهم من المحدثين أخرجه أبو داود، وأخذ هذه النسخة الإمام الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر الدمشقي في كتابه الإشـراف على معرفـة الأطراف حتى قال السيوطي إن رواية اللؤلؤي من أصح الروايات والله أعلم.

والنسخة الثانية هي رواية ابن داسة، وروايته أكمل الروايات قاله السيوطي وهي مشهورة في بلاد المغرب وتقارب نسخته نسخة اللؤلؤي، وإنما الاختلاف بينهما بالتقديم والتأخير دون الزيادة والنقصان قاله الشيخ المحدث عبد العزيز الدهلوي في بستان المحدثين.

وما قاله من ذكر الاختلاف بينهما بالتقديم والتأخير فهو أمر صحيح لأن في رواية ابن داسة كتاب الجنائز واقع بعد كتاب الصلاة وقبل كتاب الزكاة، وفي رواية اللؤلؤي كتاب الجنائز بعد كتاب الخراج والإمارة، وفي رواية ابن داسة كتاب الزكاة ثم اللقطة ثم الصيام ثم المناسك ثم الضحايا ثم الجهاد ثم الإمارة ثم البيوع ثم كتاب النكاح، وفي رواية اللؤلؤي كتاب الزكاة ثم اللقطة ثم النكاح والطلاق ثم الصيام ثم الجهاد ثم الضحايا والصيد ثم الوصايا ثم الفرائض ثم الخراج والإمارة ثم الجنائز ثم الايمان والنذور ثم كتاب البيوع وقس على هذا غير ذلك من الكتب الباقية.

وأما قوله رحمه الله تعالى دون الزيادة والنقصان فهو مسامحة وسهو من العلامة الدهلوي رحمه الله لأن كثيراً من الروايات موجود في رواية ابن داسة وليس هو في رواية اللؤلؤي كما نبهت على ذلك في مواضعها من هذا الشرح. وشرح الإمام الحافظ أبي سليمان الخطابي المسمى بمعالم النسنن على رواية ابن داسة وهو رحمه الله تعالى تلميذ لابن داسة يروي سنن أبي داود بواسطة ابن داسة كما صرح بذلك في مقدمة شرحه والله أعلم.

والنسخة الثالثة رواية ابن الأعرابي، قال السيوطي: وليس في روايته من رواية أبي داود كتاب الفتن والملاحم والحروف والخاتم ونحو النصف من كتاب اللباس، وفاته أيضاً من كتاب الوضوء والصلاة والنكاح أوراق كثيرة انتهى وفي بستان المحدثين أن نقصان رواية ابن الأعرابي بين بالنسبة إلى رواية اللؤلؤي وابن داسة انتهى.

قلت: مع نقصانها ففي هذه النسخة أيضاً بعض الأحاديث الذي ليس في رواية اللؤلؤي ويذكر الحافظ المزي روايته في الأطراف.

والنسخة الرابعة رواية ابن العبد وهي موجودة في أطراف المزي، ويذكر روايته أيضاً الحافظ ابن حجر في فتح الباري، ولم يذكر هذه الرواية النووي في تهذيب الأسماء.

والنسخة الخامسة رواية الرملي، قال السيوطي: ونسخته تقارب نسخة ابن داسة انتهى، ولم يذكر هذه الرواية الذهبي في تذكرة الحفاظ ولم يذكرها المزي أيضاً في الأطراف.

وأما النسخة السادسة والسابعة والثامنة فلم أقف على روايتها إلا من كلام الحافظ الذهبي، ولم يذكر روايتها أيضاً الحافظ المزي في الأطراف والله أعلم.

والرابع: اعلم رحمك الله تعالى وإياي أن الإمام الحافظ أبا القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر الدمشقي ألف كتاباً سماه الإشراف على معرفة الأطراف وهو في مجلدين جمع فيه أطراف سنن أبي داود من رواية اللؤلؤي، وأطراف جامع الترمذي والنسائي وابن ماجة وأسانيدها، ورتب على حروف العجم وترك أطراف الصحيحين، ثم جاء بعده الإمام الحافظ أبو الحجاج جمال الدين المزي فألف كتاباً سماه تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف في أربع مجلدات ضخيمة وهو كتاب نافع مفيد فوق ما يوصف ويثنى ولا أدري كتاباً صنف في هذا الباب مثله جزى الله مؤلفه وعليه حاشية لطيفة للحافظ الإمام ابن حجر العسقلاني سماها النكت الظراف على الأطراف وهي نفيس جداً في جلد واحد جمع فيها بعض أوهام المزي وغيرذلك من التحقيقات الشريفة.

قال المزي في مقدمة كتابه إني عزمت على أن أجمع في هذا الكتاب أطراف الكتب الستة التي هي عمدة أهل الإسلام وعليها مدار غاية الأحكام صحيح محمد بن إسماعيل البخاري وصحيح مسلم بن الحجاج النيسابوري وسنن أبي داود السجستاني وجامع أبي عيسى الترمذي وسنن أبي عبد الرحمن النسائي وسنن أبي عبد الله بن ماجة القزويني وما يجري مجراها من مقدمة كتاب مسلم وكتاب المراسيل لأبي داود وكتاب العلل للترمذي وهو الذي في آخر كتاب الجامع له وكتاب الشمائل له وكتاب عمل اليوم والليلة للنسائي معتمداً في ذلك عامة على كتاب أبي مسعود الدمشقي وكتاب خلف الواسطي في أحاديث الصحيحين وعلى كتاب أبي القاسم بن عساكر في كتب السنن وما تقدم ذكره معها ورتبته على نحو ترتيب أبي القاسم فإنه أحسن الكتب ترتيباً، وكثيراً ما استدركته على الحافظ أبي القاسم بن عساكر رحمه الله تعالى انتهى.

فالمزي رحمه الله جمع في أطرافه أحاديث سنن أبي داود من روايات الأربعة اللؤلؤي وابن داسة وابن العبد وابن الأعرابي بحيث يورد حديث السنن ويقول أخرجه أبو داود في باب فلان وفلان، فإن كان ذلك الحديث موجوداً في رواية اللؤلؤي يسكت عنه ولا يقول إن هذا الحديث من رواية اللؤلؤي سواء كان ذلك الحديث في باقي الروايات الثلاث موجود أم لا، وإن لم يكن الحديث من رواية اللؤلؤي بل من رواية الثلاثة الأخيرة أو من رواية واحد منهم، فيقول بعد

إخراجه حديث أبي داود في رواية ابن داسة مثلا أو في رواية ابن العبد مثلا أو في رواية ابن الأعرابي مثلا أو في رواية هؤلاء الثلاثة أو اثنين منهم، وفي كل ذلك يقول لم يذكره أبو القاسم أي أبو القاسم بن عساكر الدمشقي فإن في أطرافه رواية اللؤلؤي فقط كما عرفت.

والخامس أني ظفرت على إحدى عشرة نسخة من سنن أبي داود كلها من رواية اللؤلؤي إلا نسخة واحدة فهي من رواية ابن داسة فجعلت نسخة واحدة صحيحة عتيقة من هذه النسخ أصلاً وأماً. وباقي النسخ عليها معروضة.

ووقعت مقابلة النسخ ومعارضتها مع جماعة من أهل العلم فوجدت المخالفة بين النسخ بأربعة أنواع:

الأول: الاختلاف في بعض ألفاظ المتون والأسانيد.

والثاني: المخالفة في عنوان التبويب، ففي بعضها بلفظ، وفي أخرى بلفظ آخر موافقاً في المعنى مغائر اللفظ، ومع الزيادة والنقصان أيضاً، ففي بعضها الأحايث المتعددة تحت باب واحد وفي بعضها تلك الأحاديث تحت الأبواب.

والثالث: المخالفة في محل الكتب والأبواب بالتقديم والتأخير.

والرابع: المخالفة في زيادة الأحاديث ونقصانها،فوجدت بعض الحديث في بعض النسخ وأخرى خالية عنه وفي بعضها أحاديث كثيرة ليست في غيرها، فتحيرت لأجل هذا الاختلاف وتعسر عليَّ امتياز رواية اللؤلؤي عن غيرها، فراجعت إلى كتب الأئمة المتقدمين كتحفة الأشراف للحافظ المزي، ومختصر السنن للحافظ المنذري وجامع الأصول للحافظ ابن الأثير ومعالم السنن للخطابي ومعرفة السنن والآثار للبيهقي والمنتقى للإمام ابن تيمية وكتاب الأحكام للحافظ عبد الحق الأشبيلي، ونصب الراية للعلامة الزيلعي، وحاشية السنن لابن القيم، وتلخيص الحبير للحَافظ ابن حجر، والاستيعاب للحافظ ابن عبد البر، وأسد الغاية لابن الأثير، وتجريد أسماء الصحابة للذهبي، والإصابة لابن حجر، وغير ذلك من الكتب الكثيرة المعتمدة المعتبرة التي يطول بذكرها المقام، فزال بحمد الله تعالى إشكالي، وميزت رواية اللؤلؤي عن غيرها، وعلمت أن نساخ السنن اختلطوا رواية اللؤلؤي برواية غيرها والتبس عليهم الأمر، فعلى قدر الامتزاج والاختلاط اختلفت النسخ بينها، فجعلت النسخة الصحيحة المذكورة من رواية اللؤلؤي أصلاً وأماً، وقابلت حديثاً حديثاً منها على حديث مختصر المنذري.

فالحديث الذي وُجِد في تلك النسخ ووافقت عليه رواية المنذري والمزي علمت أنه من رواية اللؤلؤي سواء كان ذلك الحديث عند غير اللؤلؤي موجود أم لا.

والحديث الذي وُجد في بعض نسخ المتن لكن لم يوجد في مختصر المنذري وما ذكره

المزي أيضاً من رواية اللؤلؤي بل قال المزي إنه في رواية ابن داسة أو ابن العبد أو ابن الأعرابي علمت أنه من رواية هؤلاء أو أحد منهم وليس من رواية اللؤلؤي.

ثم إني اخترت للشرح رواية اللؤلؤي ومع ذلك ما تركت حديثاً واحداً من الأحاديث التي وجدت من غير رواية اللؤلؤي في النسخ الحاضرة بل أخذتها بالاستيعاب وأدخلتها في رواية اللؤلؤي تكميلا للفائدة وتتميما للسنن، ونقلت تحت كل حديث من غير رواية اللؤلؤي عبارة الأطراف للحافظ المزي لئلا تختلط روايات غير اللؤلؤي بروايات اللؤلؤي، فصار هذا المتن والشرح جامعاً لرواية ابن داسة وابن العبد وابن الأعرابي أيضاً بل فيه بعض رواية الرملي أيضاً لكنه قليل جداً.

قال العبد الضعيف أبو الطيب محمد بن أمير الشهير بشمس الحق العظيم آبادي عفا الله عنه وعن آبائه وأشياخه خصوصاً شيخنا العلامة السيد نذير حسين الدهلوي، الذي له عليَّ منة عظيمة لا أستطيع أن أكافئها.

هذا آخر الجزء الرابع من عون المعبود شرح سنن أبي داود تقبل الله مني وجعله ذخيرة ليوم المعاد ووفقني لإتمـام الشرح الكبير المسمى بغاية المقصود شرح سنن أبي داود، ويعينني عليه بأنعامه التامة، ويهب لي من العلوم النافعة التي يرضى بها وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد.

اللهم لك الحمد والثناء عدد كلماتك ومنتهى علمك على أن حصل لي الفراغ من إتمام هذا الشرح المبارك وذلك من فضلك العظيم.

اللهم ما كنت أظن أن مثلي الذي ليس له علم ولا فضل ولا فهم لدرك مأرب كتاب السنن أن يوفق على إتمام هذا الأمر الصعب ولكن الله يفعل ما يشاء وهو على كل شيء قدير.

اللهم أنت أعلم مني بنفسي وأنا أعلم بنفسي منهم.

اللهم اجعلني خيراً مما يظنون واغفر لي مما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون.

اللهم أنت أحق من ذُكِرَ، وأحق من عُبِدَ، وأنصَرُ من ابتُغِي، وأرأف من مَلَكَ، وأجود من سُئِل، وأوسع من أعطى.

اللهم أنت الملك لا شريك لك، والفردُ لا ندَّ لك، كل شيء هلك إلا وجهك، لن تُطاع إلا بإذنك، ولن تُعصى إلا بعلمك، تُطاع فَتَشْكُر، وتعصى فتغفر، أقرب شهيد وأدنى حفيظ حلت دون النفوس وأخذت بالنواصي وكتبت الآثار ونسخت الآجال، القلوب لك مفضية والسر عندك علانية، الحلال ما أحللت، والحرام ما حرمت، والدين ما شرعت، والأمر ما قضيت، والخلق خلقك، والعبد عبدك، وأنت الله الرؤوف الرحيم. سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت لا شريك لك سبحانك.

اللهم أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك.

اللهم زدني علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.

اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي.

اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين.

اللهم لك الحمد أنت قيم السماوات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت ملك السماوات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت الحق، ووعدك حق، ولقاؤك حق، وقولك حق، والجنة حق، والنار حق، والنبيون حق، ومحمد رسول الله حق، والساعة حق.

اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني واجبرني وارفعني إني لما أنزلت إلي من خير فقير.

اللهم حاسبني حساباً يسيراً اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم. اللهم إني أسألك من خير ما سألك به عبادك الصالحون، وأعوذ بك من شر ما عاذ منه عبادك الصالحون ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد.

اللهم اهدني بالهدى ونقني بالتقوى واغفر لي في الآخرة والأولى.

اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان واجعلنا من الراشدين.

اللهم توفنا مسلمين وألحقنا بالصالحين غير خزايا ولا مفتونين. اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث. اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني، وارحمني أن أتكلف ما لا يعنيني، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني. اللهم إني أتوب إليك من المعاصي لا أرجع إليها أبداً اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبي، ورحمتك أرجى عندي من عملي. اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني. اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجاءة نقمتك وجميع سخطك.

اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء.

اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، وقلب لا يخشع، ودعاء لا يسمع، ونفس لا تشبع، اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك.

اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى. اللهم إني أسألك الثبات في الأمر وأسألك عزيمة الرشد، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك، وأسألك لساناً صادقاً وقلباً سليما وخلقاً مستقيما وأعوذ بك من شر ما تعلم وأسألك من خير ما تعلم، وأستغفرك مما تعلم، إنك أنت علام الغيوب.

اللهم ألهمني رشدي وأعذني من شر نفسي. اللهم إني أسألك حبك وحب من يحبك، والعمل الذي يبلغني حبك.

اللهم اجعل حبك أحب إلي من نفسي وأهلي ومن الماء البارد.

اللهم اجعل سريرتي خيراً من علانيتي، واجعل علانيتي صالحة.

اللهم اغفر لي ولوالدي ولشيوخي خصوصاً عبدك السيد نذير حسين ولأخي ولأولادي وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وألف بين قلوبهم وأصلح ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم.

اللهم اجعل نبينا لنا فرطا وحوضه لنا موردا.

اللهم احشرنا في زمرته واستعملنا بسنته وتوفنا على ملته واجعلنا من حزبه.

اللهم أنت السلام ومنك السلام وإليك يعود السلام أسألك ياذا الجلال والإكرام أن تستجيب لنا أدعيتنا هذه والحمد لله رب العالمين.

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمدعبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة.

اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه فيه الأولون والآخرون وعلى أزواجه أمهات المؤمنين وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين برحتمك يا أرحم الراحمين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

يا من يرى ما في الضمير ويسمع   أنت المعد لكل ما يتوقع
يا من يرجى في الشدائد كلها   يا من إليه المشتكى والمفزع

يا من خزائن رزقه في قول كن ... أمنن فإن الخير عندك أجمع
ما لي سوى فقري إليك وسيلة ... فبالافتقار إليك فقري أدفع
ما لي سوى قرعي لبابك حيلة ... فلئن رددت فأي باب أقرع
ومن الذي أدعو وأهتف باسمه ... إن كان فضلك عن فقيرك يمنع
حاشا لجودك أن تقنط عاصياً ... فالفضل أجزل والمواهب أوسع

* * *

يا رب إن عظمت ذنوبي كثرة ... فلقد علمت بأن عفوك أعظم
إن كان لا يرجوك إلا محسن ... فمن الذي يدعو ويرجو المجرم
أدعوك رب كما أمرت تضرعاً ... فإذا رددت يدي فمن ذا يرحم
ما لي إليك وسيلة إلا الرجا ... وجميل عفوك ثم إني مسلم

تم الجزء الرابع عشر من عون المعبود شرح سنن أبي داود.

هذه فوائد متفرقة

متعلقة ببعض مقامات أبي داود لم تذكر في عون المعبود في مقاماتها وهي نافعة جداً فأنا أذكرها في هذا المحل معلماً بعلامات الباب والصفحة، فلا بد على القارىء أن يلحقها في عون المعبود فإنها جزء منه.

فمنها قول المؤلف أبي داود في باب استئذان المحدث للإمام من كتاب الجمعة (**قال أبو داود رواه حماد بن سلمة وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عن النبي ﷺ: إذا دخل والإمام يخطب. لم يذكرا عائشة**) قال في غاية المقصود شرح سنن أبي داود: إن هذه العبارة قد وقعت ههنا هكذا بزيادة لفظ إذا دخل والإمام يخطب قبل قوله لم يذكرا عائشة في جميع النسخ الحاضرة عندي، لكن ذكر الحافظ جمال الدين المزي في تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف كلام أبي داود هذا فلم يذكر هذا اللفظ، حيث قال:

قال أبو داود رواه حماد بن سلمة وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عن النبي ﷺ لم يذكرا عائشة، تابعه عمر بن علي المقدمي وعمر بن قيس المكي عن هشام عن أبيه عن عائشة وسيأتي انتهى كلام المزي.

وقال المزي في ترجمة عمر بن علي المقدمي حديث «إذا صلى أحدكم فأحدث فليمسك على أنفه ثم لينصرف» أخرجه ابن ماجة في الصلاة عن عمر بن شبة بن عبيدة النميري عن عمر بن علي المقدمي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

وأخرج عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن عمر بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة انتهى.

وكذا ذكره الحافظ عبد العظيم المنذري في تلخيص السنن كلام أبي داود هذا وهو أيضاً لم يذكر هذا اللفظ حيث قال وذكر أي أبو داود أن حماد بن سلمة وأبا أسامة رويا نحوه مرسلا انتهى كلامه. فهذان الحافظان الناقدان قد ذكرا كلام أبي داود هذا ولم يذكرا هذا اللفظ.

والحق عندي أن هذا اللفظ قد وقع ههنا من زلة قلم بعض النساخ فيجب حذفه.

وعلى زلة القلم قرائن منها عدم ذكر الحافظين المذكورين إياه ومنها عدم ارتباطه بالحديث الذي هو قبله ومنها أن هذا اللفظ قد وقع بعينه في الترجمة التي بعده، فالظاهر أن الكاتب لما فرغ عن كتابة لفظ عن النبي ﷺ زاغ بصره إلى الترجمة فكتب هذا اللفظ منها ههنا سهوا والله أعلم انتهى كلامه.

ومنها في باب زكاة الحلي.

قال الزيلعي قال ابن القطان في كتابه: إسناده صحيح وقال المنذري إسناده لا مقال فيه انتهى. قلت: هكذا نقله الزيلعي عن المنذري ثم تبع الزيلعي ابن الهمام وغيره من شراح الهداية في نقله عن المنذري. لكني ما وجدت هذه العبارة في نسخ مختصر المنذري ولا في كتاب الترغيب له فوالله أعلم لعله قالها في غير هذين الكتابين والله أعلم.

ومنها قول أبي داود: في باب البتة من كتاب الطلاق **(وهذا أصح من حديث ابن جريج أن ركانة طلق امرأته الخ)** قال في غاية المقصود إن في كلام أبي داود هذا احتمالين، الأول أن حديث ركانة من طريق عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده الذي فيه لفظ البتة أصح من حديث ابن عباس المذكور في باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث من طريق ابن جريج الذي فيه لفظ ثلاثاً، يعني حديث عبد الله بن علي صحيح وحديث ابن عباس ليس بصحيح.

والاحتمال الثاني أن هذين الحديثين ضعيفان، ولكن حديث عبد الله بن علي أقل ضعفاً من حديث ابن عباس، فحديث عبد الله بن علي أصح الضعيفين، واختار الدارقطني الاحتمال الأول، ولذا قال في سننه بعد ما أخرجه من طريق أبي داود قال أبو داود وهذا حديث صحيح، واختار ابن القيم الاحتمال الثاني حيث قال في حاشية السنن: إن أبا داود لم يحكم بصحته، وإنما قال بعد روايته: هذا أصح من حديث ابن جريج أنه طلق امرأته ثلاثاً، وهذا لا يدل على أن الحديث عنده صحيح، فإن حديث ابن جريج ضعيف، وهذا ضعيف أيضاً فهو أصح الضعيفين. انتهى كلام ابن القيم.

ثم ليعلم أن في حديث ابن جريج ذكر تطليق أبي ركانة لا تطليق ركانة، لكن عندي أنه قد وقع الوهم فيه من بعض الرواة، والصحيح ما في رواية عبد الله بن علي بن يزيد من أن المطلق إنما هو ركانة، ونحن نظن أن أبا داود لأجل هذا قال وهذا أصح من حديث ابن جريج أن ركانة طلق امرأته فقال: إن ركانة طلق ولم يقل إن أبا ركانة طلق، مع أن الحديث الذي رواه أبو داود من طريق ابن جريج وقع فيه لفظ أبي ركانة.

وقد أخرج الإمام أحمد هذا الحديث في مسنده وليس فيه ذكر أبي ركانة بل فيه ذكر ركانة وإليه نسب التطليق، فحديث أحمد هذا يدل دلالة واضحة على أنه قد وقع الوهم في حديث أبي داود من بعض الرواة، والله أعلم. انتهى كلامه.

ثم قال صاحب الغاية بعد نقل كلام المنذري على حديث عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة الذي مر ذكره آنفاً وكلام المنذري على هذا الحديث هكذا وأخرجه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي لانعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمداً يعني البخاري عن هذا الحديث فقال

فيه اضطراب هذا آخر كلامه، وفي إسناده الزبير بن سعيد الهاشمي وقد ضعفه غير واحد الخ أن عبارة الترمذي التي نقلها المنذري لا توجد في نسخ سنن الترمذي ولا أعلم أن المنذري من أي كتبه نقل هذه العبارة، ويمكن أن تكون موجودة في بعض نسخ السنن دون بعض ويحتمل أنه نقلها من علله الكبير والله أعلم.

وقد نقلت هذه العبارة في التعليق المغني من تلخيص المنذري. انتهى. قلت: ومنه نقلت هذه العبارة في هذا الشرح أيضاً.

ومنها قول أبي داود في باب الأمراض المكفرة للذنوب من كتاب الجنائز (**حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي أخبرنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق قال حدثني رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور عن عمه قال حدثني عمي عن عامر الرام الخ**) ذكر أولا صاحب الغاية مثل ما ذكر في هذا الشرح في شرح قوله (**عن عمه قال حدثني عمي**) ثم قال في الغاية وبعد ذلك أني ظفرت بحمد الله بالنكت الظراف على الأطراف للحافظ ابن حجر رحمه الله فإذا فيه قوله في السند حدثني رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور عن عمه قال حدثني عمي عنه به رواه محمد بن حميد عن سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق عن أبي منظور الشامي عن عمه عامر.

قلت: ليس بين الروايتين اختلاف إلا أن ظاهر الرواية أنه عن أبي منظور عن عمه عن عمه مرتين وليس ذلك المراد، وإنما المراد أن الراوي بعد أن يقال عن عمه بالعنعنة بين أن عمه صرح له بالتحديث فقال حدثني عمي بعد أن قاله بلفظ عن عمه انتهى كلام الحافظ.

خاتمة الطبع

الحمد لله الذي شرح بعلوم السنة النبوية صدور أوليائه، وروح بسماع أحاديثها الطيبة أرواح أصفيائه، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ وعلى آله وأصحابه وأهل بيته وأزواجه وخلفائه وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد: فيقول العبد الفقير خادم السنة المطهرة حسين محيي الدين الفوري العظيم آبادي الشهير بمحمد(١) تلطف حفظه الله تعالى عن موجبات التلهف والتأسف: إن علم السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلوات والتحية بعد كتاب الله العلام أعظم قدراً وأكمل فخراً وشرفاً إذ عليه مبنى قواعد وأحكام الشريعة المحمدية، وبه تظهر تفاصيل مجملات الآيات القرآنية، وكيف لا ومصدره عمن لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

وإن كتاب السنن للإمام المتقن سيد حفاظ الإسلام أبي داود السجستاني كتاب شريف لم يصنف في علم الدين مثله على اختلاف مذاهبهم، فصار حكما بين العلماء وطبقات المحدثين، وعليه معول أهل العراق ومصر وبلاد المغرب وكثير من مدن أقطار الأرض، بل قال الخطابي هو أحسن وضعاً وأكثر فقهاً من الصحيحين انتهى.

فالاحتياج إلى هذا الكتاب المبارك لكل واحد من أهل العلم كاحتياج الذهب والفضة لكل أحد من الناس، ومع هذا لم توجد نسخة صحيحة عند خاصة العلماء عن العامة لا في العرب ولا في العجم إلا ما شاء الله تعالى، وقد طبع في الهند مرة بعد أخرى، وكذا في مصر، وكلها مملوء من الأغلاط الفاحشة والتصحيفات الكثيرة، نسأل الله تعالى السلامة منها، قد أعيا العلماء والطلباء عن درسه وتدريسه، ومع هذه كلها المطبوعة المصرية أحسن من الهندية.

وأما كشف مغلقات الكتاب وإيضاح مآربه فلا يوجد في المطبوعة إلا نادراً وقليلا جداً، بل سكت محشيه عن حل المواضع المقفلات وإيضاح المقامات الصعبة المغلقات، وتكلم ببعض الكلام على غير تلك المواضع الذي لا يسمن ولا يغني من جوع وسمعنا غير مرة مع

---

(١) ولدت في شهر ربيع الثاني من شهور سنة خمسة وستين بعد الألف والمائتين وقرأت على جماعة من العلماء ومن أجلهم شرفاً وفخراً شيخنا السيد نذير حسين المحدث رحمه الله، والعلامة القاضي بشير الدين القنوجي رحمه الله، والمحدث القاضي حسين بن محسن الأنصاري أدام الله بركاته.

جماعة من طلبة العلم وكان الفاضل الشارح أبو الطيب[1]العظيم آبادي مؤلف الشرح منهم من شيخنا المحدث العلامة السيد[2]نذير حسين الدهلوي رحمه الله تعالى أنه يقول إن الشيخ العلامة محدث الهند عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي قد صحح نسخة من سنن أبي داود وعارضها وقابلها على عدة من النسخ الصحيحة وقد حشاها من أول الكتاب إلى آخره فلم يترك موضعاً واحداً من المواضع الصعبة من غير إيضاح ومن غير كشف، وكانت هذه منة عظيمة منه رحمه الله تعالى على العلماء انتهى وقد وصلت تلك النسخة الصحيحة المباركة إلى شيخنا السيد نذير حسين رحمه الله وقد بقيت عنده إلى أن جاءت أيام فتنة الهند فضاع الكتاب في تلك الفتنة ورأيته رحمه الله تعالى لما يذكر قصة ضياع الكتاب يحزن شديداً ويتأسف تأسفاً عظيماً ويصير مغموماً ويقول: لو وجدت ذلك الكتاب عند أحد اشتريته منه بأغلى ثمن مع عجزي وفقري وقلة بضاعتي. فلما سمع المكرم المخدوم أبو الطيب ذلك الكلام من شيخنا ألقى الله في قلبه حب خدمة السنن لأبي داود، فقام إلى خدمته قيام الانقياد وبذل نفسه بغاية البذل وجهد جهداً بليغاً لإتمام هذا المرام، فجمع إحدى عشرة نسخة من السنن جاء ببعضها من مكة المكرمة بالاشتراء، واشترى بعضها في الهند، وأخذ بعضها بالإعارة عن أهل الفضل والكمال.

فالنسخة الأولى بخط الشيخ صديق بن محمد الحنفي الزبيدي تلميذ السيد الجليل العلامة زكي الدين الطاهر بن حسين بن عبد الرحمن الأهدل رحمه الله تعالى، وفي آخرها هذه العبارة: كان الفراغ لهذا الكتاب في أواخر شهر ذي الحجة الحرام من السنة الثالثة بعد الألف سنة ١٠٠٣، وبلغ مقابلة وتصحيحاً على الأصل، وكانت على هذه النسخة الإجازة المكتوبة من الشيخ صديق لبعض تلامذته.

النسخة الثانية بخط الشيخ محمد الخليلي المكتوبة في عاشر شوال سنة ألف ومائة وسبع وأربعين سنة ١١٤٧، وعليها خطوط للمحدث اللغوي مرتضى الحسيني الزبيدي شارح القاموس والاحياء.

الثالثة بخط السيد يحيى بن أحمد بن علي بن أحمد بن حسين اليمني المكتوبة في شعبان سنة ثلاث وثمانين بعد الألف والمائة سنة ١١٨٣.

---

(١) هو الفاضل الجليل أبو الطيب محمد الشهير بشمس الحق العظيم آبادي ولد في آخر ذي القعدة سنة ثلاث وسبعين بعد الألف والمائتين وأدرك جماعة من الأعلام المحققين وأخذ عنهم كما هو مذكور في كتابه نهاية الرسوخ في معجم الشيوخ.

(٢) قد توفي شيخنا رضي الله عنه في حادي عشر من رجب وقت صلاة المغرب سنة عشرين بعد الألف وثلاثمائة وقد أظلم الدهر بوفاته إنا لله وإنا إليه راجعون.

الرابعة النسخة الصحيحة العتيقة تفضل بها شيخنا الإمام الرحلة السيد نذير حسين الدهلوي رحمه الله وهي غير تمام.

الخامسة بخط الشيخ الكامل مرزا حسن على المحدث اللكهنوي من تلامذة الشيخ عبد العزيز الدهلوي وعليها خطوط العلماء المكتوبة سنة ١٢٢٤وصل من الفاضل الألمعي المولوي عبد الحي اللكهنوي رحمه الله.

السادسة النسخة التي قوبلت على النسخة المصححة للشيخ عبد الغني بن إسماعيل النابلسي، وكانت تلك النسخة المصححة قد قوبلت في سنة ١٠٩٩ على اثنتي عشرة نسخة.

السابعة النسخة المصرية المطبوعة في جمادى الآخرة سنة ثمانين ومائتين وألف.

الثامنة النسخة الدهلوية في شعبان سنة ١٢٧٢ باهتمام الفاضل العالم محمد بن بارك الله الفنجاني رحمه الله تعالى، وقال في آخر الكتاب قد نقل متن الكتاب من أصل مصحح معتمد لمولانا الفاضل مروّج كتب الحديث وميسّرها ومسهلها لعباد الله الحاج الحافظ المولوي أحمد علي السهارنفوري سلمه الله القوى وأدام فيوضه، جاء بذلك من مكة المعظمة وهو أصل صحيح لم أجد له نظيراً، ثم قوبل على عدة أصول صحيحة غير تلك النسخة التي نُقل عنها.

التاسعة النسخة المطبوعة في الهند أيام فتنة هند وهي غير النسخة الدهلوية وليس عليها الحواشي.

العاشرة النسخة التي قوبلت على الأصل الصحيح للقاضي حسين بن محسن الأنصاري أدام الله بركاته.

الحادية عشرة النسخة العتيقة القديمة من رواية ابن داسة لكن هي غير تمام، فجعل نسخة واحدة صحيحة من هذه النسخ أصلا وأُماً وصار باقي النسخ عليها معروضة، ومع هذا لم يقنع على هذه النسخ بل راجع وقت الاختلاف إلى تحفة الأشراف للحافظ المزي وتلخيص الحافظ المنذري والمعالم للامام الخطابي وجامع الأصول وغيرها كما ذكره الشارح في آخر عون المعبود لا نطيل الكلام بذكره، فجاء بحمد الله تعالى وبنعمته تتم الصالحات نسخة صحيحة في الغاية القصوى ونادرة فوق ما توصف وتثنى، ثم بعد ذلك قد شرع في شرح كبير سماه بغاية المقصود شرح سنن أبي داود، وقد طبع قطعة منه والقطعات الكثيرة منه موجودة ما طبعت إلى الآن، ثم شرع في هذا الشرح الصغير المسمى بعون المعبود شرح سنن أبي داود فجاء هذا الشرح الصغير بأربع مجلدات ضخيمة، وهو كاف لحل مغلقات الكتاب ولكشف مقاصده، ومغن عما سواه من الشروح. وأن الفاضل الجليل أبا الطيب قد جمع جماعة من الأعيان وقت تصحيح المتن والمعارضة وتأليف الشرح واستعان منهم بما يليق لشأنهم.

فمنهم أخوه الأصغر الفاضل النبيه المولوي أبو عبد الرحمن شرف[١] الحق الشهير بمحمد أشرف الديانوي العظيم آبادي .

ومنهم نخبة المبرزين عمدة الفاضلين المولوي عبد الرحمن المباركفوري الأعظم كرهي .

ومنهم ابن الشارح النبيل وهو ذو القدر النفيس الفطين الذكي المولوي أبو عبد الله إدريس[٢] بن أبي الطيب الديانوي العظيم آبادي .

ومنهم الصالح البار الحاج عبد الجبار[٣] بن الشيخ العالم نور أحمد الديانوي[٤] عليهما الرحمة من الله الغفار، وغيرهم من أهل الفضل، جزاهم الله تعالى خيراً وسعى لهم سعياً مشكوراً، فإنهم امتثلوا بما أمر به أبو الطيب الشارح وقاموا لخدمة ما كلف به آناء الليل والنهار.

فلما رأينا العلماء والطلباء أنهم اضطروا إلى طبع سنن أبي داود وشرحه عون المعبود وتنافس فيه المتنافسون ورغب فيه الطالبون، واستشرفت إليه نفوس كثيرة من العلماء، وتسارع إلى طلبه جماعة من الفضلاء، شمرت ذيلي لإنجاح هذا المرام نصحاً لهم وشفقة عليهم، وأنفقت فيه الدراهم والدنانير الكثيرة وجهدت لطبع المتن والشرح، وعلمت أن إشاعته هي مزرعة للحسنات والخيرات وهي خير زاد للآخرة، والله تعالى يجزيني على نيتي وهو يعلم ما في القلوب، فطبعت الثلاث المجلدات الأول في حياة شيخنا السيد نذير حسين المحدث رحمه الله تعالى، وشاعت في البلدان ومرت عليها أنظار شيخنا رحمه الله، ففرح فرحاً شديداً بل كلما كان الشيخ يطالع السنن يدعو بدعوة خالصة لمن تولى إشاعة الكتاب ولمن شرح عليه ولمن صححه، ويقول زال عني الغموم التي حصلت لي بإضاعة النسخة العزيزية، وهذا لطف وكرم من الشيخ رحمه الله تعالى .

---

(١) هو فاضل تقي ولد في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧٥ خمس وسبعين بعد الألف والمائتين وتلمذ على القاضي العلامة بشير الدين القنوجي وشيخ الإسلام نذير حسين المحدث والقاضي العلامة حسين بن محسن وغيرهم .

(٢) هو ذكي فطين قرأ على أبيه أبي الطيب والفاضل عبد الله الغازيفوري والشيخين الأكبرين السيد نذير حسين والقاضي حسين بن محسن والفاضل الكامل محمد أحسن البوقالي وغيرهم، ولد في رجب سنة ١٢٩٨ هـ .

(٣) ولد في شوال سنة ١٢٩٢ هـ وتوفي في مكة المكرمة المشرفة في ذي الحجة سنة ١٣١٩ هـ رحمه الله تعالى .

(٤) ولد في التاسع من ذي الحجة سنة خمس وستين بعد الألف والمائتين سنة ١٢٦٥ ، وتوفي سنة ١٣١٨ من الهجرة، وكان رحمه الله تعالى من العلماء الصلحاء تلمذ على جماعة من النبلاء وهو الخال الحقيقي لأبي الطيب .

وتم طبع الجزء الرابع منها في هذه السنة الحاضرة بعد وفاة الشيخ رحمه الله.

ثم اعلم رحمك الله وإياي أن أصل الكتاب والشرح وإن بالغت في تصحيحهما وقت الطبع، لكن مع ذلك قد بقيت أغلاط يسيرة[1] في المتن والشرح من غفلة المصحح والكاتب، وأيضاً قد وقع المحو والإثبات من الشارح في بعض المقامات بعد ما تأمل بعد الطبع، فألحقت جدول الخطأ والصواب لكل جزء من الأجزاء الأربعة ليزيل الأغلاط وليصلح كل من أراد تصحيح الكتاب، فهلموا أيها الإخوان إلى تحصيل هذه النسخة المباركة، فإنكم لا تجدون له نظيراً إن شاء الله تعالى.

ومع ذلك كله إني معترف بالتقصير وما أبرىء نفسي إن النفس لأمارة بالسوء، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله وأصحابه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وذلك [أي كتابتي لخاتمة الطبع] في شهر الصفر سنة ١٣٢٢ من الهجرية النبوية على صاحبها أزكى الصلاة وأتم التحية.

---

(١) نشير إلى أننا في طبعتنا هذه، طبعة دار الكتب العلمية، قد تداركنا الأخطاء المشار إليها وصححناها، بحيث جاءت هذه الطبعة خالية من الأخطاء الطباعية تقريباً إن شاء الله.

تقاريظ

هذا تقريظ من شيخنا حافظ زمانه في الحديث، ونقاد أوانه في التنقيد، مولانا الشيخ حسين بن محسن الأنصاري الخزرجي السعدي اليماني، على عون المعبود شرح سنن أبي داود، صانه الله ربه الودود:

بسم الله الرحمن الرحيم

إن أحلى ما تزينت به براعة الاستهلال، وأعلى ما ختم به الحديث في هذه الدار ودار الجلال، حمد مولانا عميم النوال واسع الكرم عظيم الأفضال، فنحمده سبحانه وتعالى على ما أسدى إلينا من عون المعبود، ونشكره على ما هدانا إليه من فضله المقصود. والصلاة والسلام على المؤيد بالمعجزات الباهرة والآيات الصحيحة المتواترة، سيدنا محمد الذي رفع الله به أعلام الدين، وخفض به رؤوس المبطلين والملحدين، ووصل به حبال من والاه، وقطع به سند من عاداه وناواه، أفضل المرسلين بالفتح والنصر والإرشاد، وأجل هاد إلى طرق السداد، وعلى آله مصابيح سنة سيد الأنام، وأصحابه الباذلين أنفسهم لتوضيح الشرائع والأحكام، وسائر الأئمة المجتهدين القائمين بحفظ ناموس الدين المسفرين عن أوجه المعضلات بالأنوار التي أوتوها من البراهين والدلالات، المؤيدين بالكتاب والسنة، اللذين اتخذوهما سهاماً للمبطلين وجنة.

وبعد، فقد تم بحمد الله طبع شرح سنن أبي داود، المسمى بعون المعبود لشيخ الإسلام والمسلمين إمام المحققين والأئمة المدققين صاحب التأليفات المجيدة والتصانيف المفيدة، المشتهر بالفضائل في الآفاق، المحرز قصب الكمال في مضمار السباق، العلامة الهمام أبي الطيب محمد شمس الحق المتوطن مقام ديانوان من مضافات عظيم آبادينه، أدام الله عزه وبقاه، وأظهر به الحق ووقاه.

فهذا شرح لم ينسج في هذا الزمان على منواله، ولم يحم أحد من أهل هذا الوقت على شكله ومثاله. ولما سرحت نظري في رياض هذا الشرح المذكور، الذي تبتهج ببدائع زهوره النفوس، وتنشرح به الصدور، ألفيت ما لا يحيط بكنهه التسطير، ويضيق عن وصف محاسنه لطيف التعبير، شمس فضل بزغت في أفق سماء المفاخر، فمن شاهد أنوارها قال الله أكبر كم ترك الأول للآخر، أودعه شارحه ما يكشف عن الأبحاث القويمة غشاء غمتها، ويحل من صعاب المشكلات العقيمة وثاق عقدتها، روضة دانية المجاني من زواهر مبانيه، وجنة زاهية

المعاني من بواهر معانيه، لم يحط بمثله باهر الاطلاع قبله في كتاب، ولا تعلقت به أطماع الأسماع في سالف الأحقاب، فلله در تلك الفرائد الجمة، والفوائد البديعة المهمة، والتحقيقات الشريفة، والتدقيقات المنيفة.

ولما من الله علي بمطالعته وجدته روضة علم ناضرة، وجنة فضل أنوارها فائقة، تقتطف من أوراقه ثمرات التحقيق، ويفوح من أدراجه عبير التدقيق، قد أبرز من رقائق العلوم محجبات أبكار، وأحرز من دقائق الفهوم مخدرات حجال وأستار، فلله ما أعلى هذه المعاني الملموحة بصحيح الأفكار والأنظار، وما أجمل هاتيك الأساليب شيدت فيه الدلائل على أتم وجوه البلاغة، وأفرغت في قالب من الإبريز بديع الصياغة، قد أجاد فيه مؤلفه على فضلاء هذا العصر فأجاد وحاز بهذا التصنيف عليهم رتبة الانفراد، وسمح به طبعه السليم، وتأنق به خاطره الكريم، فلا غرو أن هذا الشرح ليغني عن كثير من الشروح مع زيادات لا توجد إلا في بحره الزاخر لا في غيره من الشروح فجزاه الله تعالى عن هذا التأليف الرائق والتصنيف الفائق، الذي يفوق بحسنه كل مؤلف، ويروق برونقه على كل مصنف من أنواع الألطاف آلافا، وضاعف له جزاء هذا الأحسان أضعافا.

وهذا الشرح المسمى بعون المعبود، مختصر من الشرح الكبير المسمى بغاية المقصود في اثنين وثلاثين جزءاً، والموجب لاختصاره قلة همم الطالبين عن حفظه ومطالعته، فاقتضى الحال اختصار ذلك الشرح الكبير لتيسير حفظه ومطالعته على الطالبين والناظرين، وكان طبع هذا الشرح المسفر عما يشرح به الصدور، ويحصل به كمال السرور، بالمطبعة العامرة الواقعة في بلدة دهلى المسماة بالمطبعة الأنصارية ذات المفاخر الظاهرة البهية، وقد اهتم بطبعه ذو الفهم المجيد، الذي هو لكل تصحيح مفيد، محبنا العلامة المتشرف بزيارة الحرمين وخادم سنة رسول الثقلين المولوي تلطف حسين، صانه الله عن كل شين، وزينه بكل زين ولقد صرف همته وذاته النفيسة على طبعه وتصحيحه واستنساخه، فجاء بحمد الله مما يسر به الخاطر، ويقر به الناظر فجزاه الله خيراً، ووقاه بؤساً وضيرا وقد برز وتم طبع هذا الشرح المبارك في شهر رمضان المبارك أحد شهور سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة وألف من هجرة من خلقه الله على أحسن وصف، صاحب الفتح والنصر والشرف صلى الله عليه وآله وأصحابه وسلم ـ المنمق لتعريف طبع هذا الكتاب الحقير الفقير إلى إحسان ربه الكريم الباري حسين بـن محسن الأنصاري الخزرجي السعدي، وفقه الله لصالح الأعمال، في الحال والمآل ـ آمين.

هذا ما قرظه وحيد عصره في الفضائل، ومتفرد دهره في الفواضل، من جمع بين الفروع والأصول، وسلك مسلك المنقول والمعقول مولانا الحاج المولوي محمد بشير، حفظه ربه القدير:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أمرنا باتباع سنن من لو كان من قبله من المرسلين أحياء لما وسعهم إلا اتباعه، ولو عيسى وموسى وداود، والصلاة والسلام على من بلغ بعون المعبود من المقامات الرفيعة والدرجات العلية ما هو أقصى الغاية وغاية المقصود، وعلى آله وصحبه الذين وصلوا ما أمر الله به أن يوصل، وقطعوا أسباب الشرك وأسناد الكفر بفضل العزيز المعبود.

وبعد، فقد بلغ بتوفيق القوي عز اسمه نهايته طبع شرح سنن أبي داود، المترجم بعون المعبود للشيخ العلامة والإمام التعلامة، زين المحققين وسند المحدثين مولانا أبي الطيب محمد شمس الحق من سادة القرية المسماة بديانوان من مضات عظيم آبادبينه، أصلح الله ظاهره وباطنه وبارك في دينه ودنياه وجعل آخرته خيراً من أولاه.

ولما سار نظري في جنات هذا الشرح وجد فيها فواكه كثيرة من المباحث اللطيفة، والأبحاث الشريفة، وأثماراً لا مقطوعة ولا ممنوعة من المعارف الحقيقة والنكات الدقيقة، رفع الشارح فيه سماء التحقيق والتدقيق، ووضع فيه ميزان الاعتدال ألا يطغوا في الميزان ولا يقعوا في الخسران والضلال، كم فيه من مخدرات المطالب قاصرات الطرف لم يطمثهن إنس قبله ولا جان، كأنهن الياقوت والمرجان، وكم فيه من خرائد اللطائف مقصورات في الخيام، ما مستها أيدي أفكار أولي الأذهان.

وأنا الفقير إلى رحمة ربه البصير محمد بشير تجاوز عنه العليم الخبير.

صورة ما نمقه الأديب الأريب، والفاضل النبيل أخونا القاضي أبو إسماعيل يوسف حسين الخانفوري الهزاري وعافاه الله في الدارين:

بسم الله الرحمن الرحيم

لك الحمد يا من أكرم أهل الإسلام باتباع سنن سيد المرسلين، وأعز أهل الإيمان للاخلاص له الدين، منيبين إليه ومخبتين له على آثار خاتم النبيين، وعظم أهل الأحسان وكبر شأنهم عند أهل السماوات وسكان الأرضين، فإنهم هم الجامعون بين زجاج مصباح الإسلام وزيت إيمان المخلصين، الذين يشهدون ونحن معهم أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور. وأن من شهد بمثل ما شهدوا فله الحبور. والذين يصلون على النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل

والقرآن والزبور، الذي يتبعونه وأهل الأهواء والبدع مصرون على مضرتهم وعلى الكفور، وعلى آله وأصحابه وسائر أهل بيته ويسلمون ويباركون، وفي محبتهم فوق محبة أهليهم يشاركون، فيا ربنا أدرج فيهم من اصطفيته لنشر سنن عبدك ورسولك ونبيك محمد ﷺ وشرف وكرم واجتبيته من بين اقرانه لإعلاء كلمة الله بتفسير آياته البينات وشرح أحاديث نبيه الواضحات أعني شيخ الإسلام والمسلمين، وأستاذ فقهاء المحدثين رئيس المفسرين والشارحين شيخنا ومولانا الشيخ أبا الطيب محمداً المدعو بشمس الحق عظيم القرية المسماة بديانون من مضافات المدينة الموسومة بعظيم آباد، صب الله عليه شآبيب أياديه ونعمائه إلى يوم التناد، وأيده بروح القدس فإنه هو النِهِ النِّدُمس الذي ألف حاشية سنن أبي داود المسماة بعون المعبود، اختصره من شرح السنن المسمى بغاية المقصود، الذي كان اثنين وثلاثين جزءاً، فلما رأى همم الطالبين فاترة، وقوى حفظهم قاصرة، اختصره حتى جعله أربعة أجزاء غير مخل بالمعنى فكأنه هو الأصل المطول.

واهتم بطبعه شيخنا ومولانا حاج الحرمين، وخادم سنة سيد الثقلين، المولوي محمد تلطف حسين، صانه الله عن كل شين. وزانه بكل زين بنفقة نفسه على طبعه وتصحيحه واستنساخه.

فمن أول من استعان به على التصحيح ختنه الصالح الشيخ عيسى رحمه الله تعالى ورضي عنه، ثم أخونا الشيخ العالم الفاضل أبو الحسين علي أحمد بن الشيخ غلام محمد المدارسي الترجنابلوي، سلمه القوي، وكاتبه علي الكوافي المنشى حفيظ الله الدهلوي، ثم المهرولوي أسعفه الله بخير ما ينوي.

اللهم اجعل هؤلاء كلهم من الصالحين المحسنين، وهم الذين بذلوا جهدهم حتى استتب طبع الكتاب في أوائل شوال شهر المعيدين من سنة اثنتين وعشرين بعد ألف وثلاثمائة من هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله الطاهرين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

صورة ما قرظه الحبر النبيل، والمحدث الجليل ماهر علل الحديث في القديم والحديث، مولانا الحافظ شاه محمد نعيم عطا صاحب السجادة الكريمية الأشرفية عامله الله تعالى بألطافه الجلية والخفية:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رفع علم الحديث قدراً، ونشره في أكناف العالم إشاعة ونشراً، والصلاة والسلام على رسوله محمد المشروح الصدر، والموضوع وزراً، والمرفوع ذكراً، وعلى آله وصحبه والتابعين، ومن تبعهم من العلماء المجتهدين الذين هم خير القرون عصراً.

وبعد فيقول المتوسل بذيل النبي التهامي، أبو النعم محمد المدعو بنعيم عطا الكريمي الحسامي النظامي عامله الله بلطفه السامي، إن الفاضل الأجل الأعز الأغر الحافظ لأحاديث أشرف الخلق مولانا أبا الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي أوتي الأجر من الله ذي الفضل والأيادي، قد وفقه الله تعالى لكتابة شرح يكشف معضلات المتن ومشكلاته بإيراد ما يسر الناظرين من غرائب التحقيق وموضحاته، أعنِي بذلك شرحه المسمى بعون المعبود على سنن أبي داود أورد فيه من لطائف شريفة ونكات منيفة مع حل أسماء الرواة الحاملين للروايات الصحيحة، الهادين إلى طريق النجاح والنجاة. ولعمري إنه كالدر المكنون أو جوهر مضيء في الأنوار يكاد زيته يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور، يهدي الله لنوره من يشاء.

وقد شمر عن ساق الجد في تنقيحه وتصحيحه الفاضل الوحيد في زمانه الفريد في أقرانه الفائز من الحسنيين المولوي تلطف حسين العظيم آبادي، حفظه الرب الهادي، فطبعه بصرف همته إلى هذا الأمر العظيم والخطب الجسيم الفخيم والرجاء من الله الكريم المنان أن يتقبل منهما ويتوفانا على الإيمان آمين يا رب العالمين بنبيك سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

حرره في التاريخ ١٨ شوال المكرم سنة ١٣٢٢ هجري نبوي ﷺ **(محمد نعيم عطا كريمي أشرف اذهبي)**.

هذا ما قرظه الأديب الأريب الفاضل النحرير مولانا الشيخ نذير الملقب بأفضال المصطفى، والمكنى بأبي إبراهيم، أوصله الله إلى ما يتمناه باتباع النبي الكريم:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بعث رسوله لدعوة كافة الناس إليه مبشراً ونذيراً، فتبارك الذي جعل في السماء بروجاً وجعل فيها سراجاً وقمراً منيراً. نحمده، ونصلي عليه وعلى آله وصحبه ما تدوالت الليالي والأيام كثيراً فكثيراً.

وبعد فقد ظفرت بمطالعة الكتاب العجب العجاب، المسمى بعون المعبود على سنن أبي داود، للفاضل الأجل الأكمل قمر برج التحقيق شمس سماه التدقيق مولانا أبى الطيب محمد شمس الحق، أعاذه رب الفلق من شر ما خلق وأيم الله لقد أودع فيه ما لا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر وسعى حق السعي في تصحيحه العالم العامل الصالح الكامل المولوي تلطف حسين صانه الله عن كل شين، وحلاه بجل زين.

فيا أيها الطالبون لعلم الحديث الشريف والراغبون إلى هذا الفن المنيف بادروا إليه وأتوا

وأنتم تسعون حواليه، فإن هذا الكتاب حري بالاشتراء، وجدير بأن تفوزوا منه الفلاح والاهتداء، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، وهو يهدي من يشاء إلى الصراط المستقيم.

حرره الراجي عفو ربه القدير أفضال المصطفى المعروف بشيخ نذير الفريدي الأعظمي، كان له رب العربي والعجمي وكان هو لرب العربي والعجمي. في التاريخ ١٨ شوال المعظم سنة ١٣٢٢ هجري نبوي ﷺ **(فقير شيخ نذير فريدي أعظمي)**.

هذا ما نمقه الفاضل الجليل، والأديب النبيل المولوي الحكيم، السيد محمد عبد الحفيظ، سلمه الله تعالى، ابن الأخ وزوج بنت البنت لمولانا السيد محمد نذير حسين، أسكنه الله تعالى في دار النعيم:

الحمد لله الذي أنشأنا من العدم إلى الوجود، ونور قلوبنا بأنوار الإحسان والجود، وشرح صدورنا لاتباع سنن من هو مؤيد بعون المعبود، وأوضح سبيل الهداية لمن قصد غاية المقصود، وتوجنا بتاج الشريعة والدين المحمود، وجعل علماءنا من صفوة عباده الركع السجود. والصلاة والسلام على سلالة أنبيائه وخلاصة أصفيائه، المخصوص بالوسيلة والمقام المحمود، محمد الذي أرسله دليلاً وهادياً إلى سبيل المقصود، وكفيلاً بإنجاز الوعد في اليوم الموعود، وعلى آله وأصحابه الذين هم السابقون السابقون، أولئك المقربون في مقعد صدق عند المليك الودود.

أما بعد: فيقول العبد الضعيف السيد محمد عبد الحفيظ السورجكرهي ثم الدهلوي غفر الله له ولوالديه: إن كتاب سنن أبي داود من بين الأمهات الست، مشهور بين العلماء والطلباء، وعلماء السلف والخلف، كلهم كانوا يهتمون بتدريسه اهتماماً كاملاً بلا نزاع ولا مراء، ولما كان في أسانيده معضلات ومشكلات، ووقع من تداول أيدي الناس فيه المحو والإثبات، حتى لا توجد النسخة الصحيحة، فحاقت على طلاب علم الحديث المشقة البليغة، أشار شيخنا الأعظم وعمنا المحتشم مولانا السيد محمد نذير حسين المحدث الدهلوي المرحوم رحمه الله تعالى، لتلميذه الشيخ العلامة وحيد زمانه، فريد أوانه، المولوي أبي الطيب المدعو بشمس الحق، أن يتخذ من النسخ الموجودة نسخة صحيحة، ويكتب عليه شرحاً مطولاً، بحيث يتضح منه المعاني، وينحل منه مغلقات المباني، فأجاب لامتثاله وأجاد بإيمائه. وشرح شرحاً مطولاً وسمي غاية المقصود، ولخص منه عون المعبود، فلله الحمد على أن الملخص طبع ثلاثة أجزاء منه حين حياة الشيخ الأعظم، رحمه الله ودرس عليه، ففرح فرحاً شديداً ومدحه مدحاً بليغاً، والجزء الرابع منه طبع الآن، فهذا الشرح شرح فخيم ما جاء أحد من الشراح بهذا المنوال، ما من نكتة إلا أودعه المصنف فيه، وما من

مشكلات الأسانيد إلا بين وجهه فيه. وقد اتفق لنا التدريس عليه فرأيت متنه ممتازاً صحيحاً من جميع النسخ الموجودة من الهند والمصر، ما ترك فيه من الخطأ والنسيان جلياً ولا خفياً، وشرحه كاملاً متنازلاً من فضل رب العالمين، فقلت كم من نكات تركها الأولون للآخرين، فلله در المصنف، وقد التزم بتصحيحه ذو المجد والكرم، واهتم بطبعه صاحب الشرف والعظم حاج الحرمين، فائز الحسنيين، سيدنا ومولانا المولوي تلطف حسين شكر الله تعالى سعيه في الدارين فجاء بحمد الله تعالى على أحسن المنوال، يسر به الناظر، ويفرح به الخاطر، فالحمد لله على ذلك. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

هذا ما أنشده الفاضل الجليل المولوي، أبو إسماعيل يوسف حسين بن قاضي محمد حسن رحمه الله، الخانفوري الهزاروي، تلميذ شيخنا السيد محمد نذير حسين رحمه الله، عافاه الله رب الكونين:

نفحات شمس الحق من عاداتها ... حوز البرايا من جميع جهاتها
ارحل به طلباً لعلم معادناً ... تدعو له الحيتان في سبحاتها
مجرى عطاياه لكل عشية ... ذلت له الأبحار في لجاتها
أوليس يكفي في الجلالة أن له ... تتمثل الأنواء في أوجاتها
أبدى مقامات لنا قد أشكلت ... قبلاً على من شد في عرصاتها
فاختار منها جامعاً مستخلصاً ... يبدو به ما دق من طرقاتها
وأتى مفسرها بشرح معجز ... أحلامنا عن شرح توقيعاتها
آمين يا الله واقبل جهده ... واكتب لنا الجنات مع رغباتها
ثم الصلاة على النبي وآله ... وسلامه آمين مع بركاتها
أكرم به من خضرم قمن بان ... تدعو له الحشرات في جحراتها
أو كف به من هاطل خجلت له ... السحب الكثيفة من ندى قطراتها
هل في الخليقة فاقه من ذي ندى ... هذي الكواكب كفرت حلفاتها
وطوالع السعد قد اجتمعت له ... في كل دول جددت خدماتها
لم لا وسيدنا نذير حسين قد ... خص الصحاح به لشرح لغاتها
سنن أبي داود أتقن جمعها ... فاقت بصورتها على أخواتها
فجزاه عنا الله خير جزائه ... دنيا وأخرى وأتقى رهباتها
واجعل لنا معه نصيباً وافراً ... وقنا هنات أوجبت هلكاتها
وأتى مقرظها الصويبر قائلا ... رب اجبرن للكل في نبراتها

الجلد — الرابع

تقریظ ریختہ قلم حقائق رقم صادق البیان فصیح اللسان حکیم مولوی سید شاہجہان صاحب سلمہ ربہ خویش شیخنا سید محمد نذیر حسین صاحب محدث دہلوے مرحوم ادام اللہ فیوضہ

بسم اللہ الرحمن الرحیم

آرزو جسکی تہی زمانے
اپنی طرز ادا میں یکتا ہے
اب تلطف حسین کو ہوا چین
اسکی آرائش اور پیرائش
اصل جو بات ہے وہی کہدوں
اسکے شارح جناب شمس الحق
اور یا دینیات کی تصنیف
ہوئی ہے سات سال میں تیار
دین کی خدمت انکا تہا مقصود
جلوہ گر ہوگا آپ جو ہر فن
شیخ کل حضرت نذیر حسین
اکثر اوقات کہتے تہے شاباش
بعد میں شیخ کے بہتیجے نے
غلطی کچھ جلی ملی نہ خفی
یہہ بڑے عالم مہذب ہیں
یہہ بہتیجے ہیں اور نواسہ داماد
شیخ کل نے خود انکی شادی کی
شیخ کے کل تلامذہ خوش ہوں
شکر یہہ بہی کہ سب متون قدیم

مژدہ بن ٹہن کے اوسکے آنے سے
وضع اسکی الگ زمانے سے
عرض جلوہ میں اسکے آنے سے
ہوئی ہے جان و دل کہپانے سے
نفع کیا بات کے بنانے سے
غنی اوصاف کے جتانے سے
نہ کہیں شوق آنے جانے سے
جان و دل مال و زر کہپانے سے
نہ تہا مطلب کمانے کہانے سے
دیکھنے پڑہنے اور پڑہانے سے
ایسے خوش ہوتے تہے پڑہانے سے
کچھ بہی چہوڑا نہیں بنانے سے
کی توجہ اسے پڑہانے سے
خوش نہایت ہوئے پڑہانے سے
تربیت شیخ کل کی پانے سے
حق رکہے انکو شادیانے سے
سات سال اپنے پہلے جانے سے
شکر خالق زبان پہ لانے سے
ٹہیک ہو جائینگے ملانے سے
یہہ ہے تاریخ طبع — ابوداود

۲۲ ۶ ۱۲ — ۵

الوحش الحمد وہ کہ عرش پر ہے
حسن حقدار میں ہے لاثانی
رہتے ہی حفظ تہے مولوی صاحب
لطف ہے اسپہ نئی شرح نہیں
ابو داؤد متن و شرح بہم
یہہ ڈیانوان کے ناموریں رئیس
کرکے خالی خزانہ در و بہم
اور تلطف حسین صاحب کی
مقصد ہر دو تہی اشاعت دین
ہاں مگر شیخ کی بہی خوشنودی
تین جلدیں پڑہا چکے تہے خود
شیخ سے اپنے جب یہ دہلوی
چند بارہ پڑہا کے اسکو ہے
نہیں کہتے غلط یہ اہل فنون
فقہ ہو یا حدیث اور انکے اصول
نام عبد الحفیظ ہے انکا
ہوتے تہے انکو دیکہکے دلشاد
عصر عبد الحفیظ و شمس الحق
بات جو حق تہی وہ بیاں کردی
ملی اک غیب کے خزانے سے

۱۹ ۶ ۰

جسکی زلفین غنی ہیں شانے سے
حق بچائے نظر لگانے سے
سونے کہانے سے آنے جانے سے
زین دارونکا دل لبہانے سے
آئی ہے جیب کے تہپانہ خانے سے
کام انہیں علم دین پڑہانے سے
نام بدلا کتاب خانے سے
صحت اور اہتمام پانے سے
نہ غرض علمیت جتانے سے
کر لی حاصل تہی اس بہانے سے
سال بہر پہلے اپنے جانے سے
محنتیں لگ گئیں ٹہکانے سے
متعجب غلط نہ پانے سے
حرکت و نقطہ بہول جانے سے
نہیں عاری کہیں پڑہانے سے
پہلے مشہور تر بتانے سے
انکے علمی عروج پانے سے
اور تلطف حسین پانے سے
نفع کیا نظم کے بڑہانے سے

اطلاع

اس عاجز محمد تلطف حسین نے اول اپنے زرکثیر سے نسخ متعددہ جمع کرکے اصل متن سنن ابوداؤد کی تصحیح کرائی بعدہ بصرف زرخطیر خود اسکی شرح مسمی بعون المعبود تصنیف منیف کراکے شرح حامل متن طبع کرائی ہے لہذا حسب قانون حق تصحیح متن ابوداؤد و حق تصنیف شرح مذہبی رجسٹری میں بنام مجھہ عاجز کے درج ہوکے ہر دو حق مذکورہ بالا جزءً او کلاً محفوظ ہیں۔
کسی صاحب کو سوائے اس عاجز کے حق طبع اس متن و اس شرح کا انفراداً و مجموعۃً نہیں ہے پس التماس ہے کہ کوئی صاحب قصد طبع نہ فرماویں۔

الراقم محمد تلطف حسین عفی عنہ مطبوعہ محرم ۱۳۲۳ ہجری

صورة ما قرظه الحافظ المحدث المعروف بالتدريس، والمشهور بكثرة التلاميذ، الشيخ عبد المنان الوزير آبادي، أدام الله فيوضه:

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمده ونصلي على رسوله الكريم

الحمد لله الذي شرح صدور المسلمين للإسلام، ونور قلوبهم بأنوار الإيمان، ورفع مقام أهل العلم مذ نصبهم لإجراء أحكام القرآن، والصلاة والسلام على حبيبه وصفيه النبي الكريم، الذي هو رحمة للعالمين، وبالمؤمنين رؤوف رحيم، وعلى آله وأصحابه، الذين نصروا الكتاب، وأيدوا سنن سيد المرسلين، وأخمدوا نار الإشراك والإحداث، فظهر نور التوحيد واليقين.

وبعد: فإني لما طالعت عون المعبود شرح سنن أبي داود، ولاحت لي بدائع بيانه، واستنارت لي شمس البراعة من تبيانه، ألفيته موضوعاً قلما اتفق لأحد وتأتي، ومؤلفاً مطبوعاً لا ترى فيه عوجاً ولا أمتاً، وشرحاً مفيداً للعلماء والطلاب، يحل معضلات الإسناد ومشكلات الكتاب، فهو كتاب حقيق أن يقال فيه شعر:

كتاب لو تأمله ضرير   لأصبح وهو ذو بصر صحيح

فوالله هو من جنة علم قطوفها دانية، وروضة أمن لا يسمع فيه لاغية، ومجرّة فهم أضاءت فيها شموس التحقيق، وأشرقت فيها كواكب التدقيق. كتاب لم يؤلف مثله في هذه الآوان، ولم تر مثله العيون، كيف وما كان وهو تأليف لطيف، يؤلف القلوب، لطيف الألفاظ على أحسن الأسلوب، إن هذا لهو التأليف الذي يفتخر به العالمون، ولمثل هذا فليعمل العاملون. فيه من دقائق العلوم شواردها، ومن لطائف الفهوم قلائدها، حوى كثيراً من المسائل لم يحوه كتاب، وفتح للطالب إلى أقصى المطالب كل باب. كيف لا ومؤلفه رئيس الشارحين، وفخر المحدثين، جامع المعقول والمنقول، حاوي الفروع والأصول، أكمل الكملاء أفضل الفضلاء، وحيد عصره وفريد دهره، صاحب الفضل والكمال، وافر الجاه والجمال، مولانا وبالفضل أولانا أبو الطيب محمد شمس الحق، لا زالت شموس علومه طالعة بالأفق ما دامت الشفق، وسلمه ربه وعافاه وأبلغه غاية ما يتمناه. فعلى العلماء والطلاب أن يفوزوا بمطالعة هذا الكتاب، وأن يشكروا مؤلفه والعلامة الفهامة الآخذ من كل فن بأوفر نصيب الرامي للمعالي بكل سهم مصيب، ذو الكمالات الشريفة، الذي صرف همته وأنفق ماله في إشاعة الكتاب والسنة، طالب الحسنين، مولانا المكرم تلطف حسين، فإنه هو الذي تكفل مثل هذه الأمور. بارك الله له ولمؤلف هذا الكتاب ولمصححه وكاتبه ولمن سعى فيه بركة ظاهرة وباطنة، وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله وأتباعه أجمعين آمين. وأنا الراجي رحمة ربه الحنان السمي بعبد المنان الفنجاني الوزير آبادي.

فهرس الجزء الرابع عشر من كتاب «عون المعبود»